



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

النور الساري على متن مختصر البخاري

المؤلف

أحمد بن أحمد بن محمد السجاعي

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في المكتبة التيمورية.

مكرر فلم رقم

عنوان المصنف : الفذ - لاري شرح مشتمل لثاني

لاري اي حمزة

اسم المؤلف : هذا الكتاب

مصدر عن النسخة المرطوط المحفوظة بدار الكتب القومية

تحت رقم ٢٦٥ حديث ثور

في سنة

شبكة

www.alkukah.net

كتاب النور الساري علي متن مختصر

النجاري يجلد له العلامة شيخنا وملاذنا

نظام ميرزا مولانا الشيخ أحمد السجاعي احسن

الفه لنا ولروا المسلمين بمفهومنا

اللام انقضا به وبلو مد الظاهرة

في الدنيا والدنيا والاخرة

امين امين

امين

امين

امين

امين



شبكة

الألوكة

www.alukah.net

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ تَقِي
أحمد الله الذي وصل من انقطع اليه بالانعام واقاض
عليه سبحانه الرضوان في الدنيا وفي دار المقام والجنة
والسلام على سيدنا محمد الصالح النسيب والشرفي وهو علي
اله واصحابه الذين حازوا بمجته الطرف والترقيا
بهم فيقول القائل رحمة ربه القدير احمد بن
السلامة الشيخ احمد المسجاعي احسن الله لنا والمؤمنين
بمنه المساعي ان افضل الاعمال ما توصل
به الى الملك المتعال والوسيلة في ذلك هو اشرف
الخلق اجمعين صلى الله عليه وعلى اله ومحبيه
امين من تمسك به حصل له ما تمناه ومن تغلقت
بآذ ياله اضحي متر بما تولاها وقد رجوت الدخول
في سلكه والانما لجنا به المعظم بشرح لما اختصره سيدي
عبد الله بن ابي جرة ذو الصدر المكي من كتاب ابي عبد
الله محمد بن اسماعيل البخاري رحنا واياهم مولانا الرحيم
الداري وقد روينه بالسمع عن الشيخ الامام والبحر
الهام الشهاب النوي سيدنا ومولانا الشيخ احمد
الملوي وقد اجازني باصله كعين من رواياته
وسنده في ذلك نذكر في اجازته وقد خصته
من شروح البخاري والمصنف والاجهوري وهو المراد
بالشارح حيثما اطلقت ذلك السالك سبيل الاختصار
لتصور المهم جعله الله خالصا لوجه الكريم
ونصني به والمسلمين ونزل عنا جميعا عنه وفصله
الم والتم قال رحمه الله تعالى اي ملتبسا
متبركا او مستغنيا به اولي لاجلهم غيره كالمسرك المبتري

باسم

باسم غيره اي فصد قصر افراد والجار متعلق بالفاعل المؤخر
والمتبرك مستفاد من المقام بمعنى ان الملاسة التي هي
معنى الباء محولة على المتبركة كما يحل المقام على الخاص
عام على الذات المحصورة الرحمن صفة مشبهة
الرحيم اسم فاعل او كالأول وهما اللب اللفظة من رخص
جمل لازما كما لفر ايز فنقل الى فعل بالضم ليصح بناء
الصفة او ينزل المتعدي منزلة اللانم كفلان يعصلي وذلك
مطردي في المدرج والزم والرحمة في اللفظة رقة القلب وهو
مقاني منزله عنافا لمراد لانها وغايتها من الانعام ان
جملت من الصفات الفعلية وارادة الخبر عند الجهوران
جملت من الصفات الذاتية فالرحمة مجاز مرسل قال
الملا مرة تسبط الناصر الطيلا وبه نقلا عن بعض مشايخه
ان هذا بحسب اللفظة واما بحسب الشرع فالاقرب انه حقيقة
شرعية لغاية التناور والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة
البنائز على زيادة المعنى اي حيث اخذ النوع فلا يرد
ان حذر ابلغ من حذر غيره به تزيلا لمقوله
منزلة ما حصل لتوة رجائه او الكفايا لحصول الذهبية
القيود القوي اي كثير الاحنياح فيكون فيل صيغة
سب اللفظة او اديم الغزالي الحاجة ان ربه اي الى رحمة
فيكون صفة مشبهة كرفيع من فقير عبد الله بن
سدر بن ابي جهم بالرحيم واليم الا زكي بالزاي نسبة
الي ازيد كفلش ابو حنيفة باليمن ومن اولاده الانصار
كلام وبهذا علم ان ما ذكره لا يتا في ما علم من ان المصنف
انصاري خرنجي من ذرية سيد الخزيج سدر بن عبادة
رحم الله تعالى جملة خبره لفظا انتائية معني اي

شبكة

الألوكة

اللام ارحمه وهذا القول يجهل ان يكون من الميم وان يكون من غيره
المد لفظ الوصف بالجمل الاختياري على جهة
الابتجيب والتنظيم سوا تعلق بالمضاميل ام بالذات اصل
والفضايل هي المزايا الذاتية والنوازل هي المزايا المنقرية
والمراد بكونها منفردة انه يتوقف تحققها على تعلقها بالغير
بخلاف الذاتية فاندفع ما قيل ان يريد نفدي الذات فلا
شي من الفضايل كالعلم والمواضيل لانها كذا لك
وان يريد نفدي الاثر فكل منهما اثر يتقضي ولا يتفرض
انترقي بالمد بارز الصفات الذاتية والشجاعة لانها
وان لم تكن افعالا ولا اختيارية لكن هي في حكمها للذات
عليها وترتب افعال اختيارية عليها وتقدم المد
على لفظ الله تعالى باعتبار ان المقام للمجد وان كان كثيرا
ما يقدم اسم الله تعالى للاحاطة الاهتمام الذاتي واختيار
لفظ الله لكونه سبحانه وتعالى مشترك في صفة باوصاف
الكل والجلال مع انه خاصه علم لذات الحق والجلالة
الاسمية بغير الدوام والنبات ولو بواسطة المدول
او مونة المقام وقوله من من منصوب على
المنبوية المطلقة اي واجب جمه الذي يتقيد
له وشخصه ذاته العلية في الصلاة الحق ان معناها
واحد هو المطلق بفتح الميم ثم هو بالنسبة اليه تعالى
الرحمة والى الملايكة الاستغفار والى الادميين والى غيرهم
لبعض فالعطف مستعمل في الثلاثة بطريق الاشتراك
المرض لا من لاشترك حقيقة وهو الموضوع لاكثر من
معنى با وضاع منفردة والمراد بكون معنى الصلاة
في حق للملايكة الاستغفار ان ما وقع منهم يسبي استغفارا

وان لم

وان لم يكن بلفظ الاستغفار كما يدل عليه ما ياتي في كلام الميم من
حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
الملايكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاه الذي صلى
فيه ما لم يحدث تقول الملائكة اغفر له اللهم ارحمه انتهى
كما ان يقع منا بسبب بالدعاء وان لم يكن بلفظ دعاء فاندفع
ما اورد في الشارح قال في الصحاح الصلاة اسم لما
يوضع موضع المصير تقول صليت صلاة ولا تنقل تصليته
انتهى قال الشهاب الحنفي في شفاء الفليل هو زما
اشتمه وليس كذلك لان التصليته مصدر قياسي وقد سمع
من العرب كما نقله الزوزني وانما ترك بعض اهل اللغة
على عادتهم في ترك المصدر والتصليته وهو الذي غرض صاحب
القاموس ومن بغيره في اصطلاح معنى التسليم اي التخمينة
كما بيان على محمد قال بعض المحققين في شرح التخمينة توهم بعضهم
ان على مطلقا للضرر واللام للنفع وليس كذلك بل هو مختص
بفعل يتقدي باللام تارة ويعلى مرة كدعائه ودعاء عليه
وشهره وشهد عليه وحكم له وحكم عليه لا يقال صلى
معني دعاء فانه لا يلزم توافق المترادفين في المنفردية
الاثري انه لا يقال صلى له مع ان الصلاة انما وردت
بمعني المدعا بخير فالاشكال من اصله انتهى وبهذا
يندفع ما اطلاق به الشارح في رد بلسر الخ التخمينة مع فتح
البا وسكونها اي المختار من شدة اي مخلوقاته تعالى
في الصلاة العامة جمع صماي وهو من اجتمع به صلى
الله عليه وسلم في الحياة اجتماعا متعارفا مؤثرا في
نبي بالفضل فخرج من زاوه مثل البعثة ومن رآه بعد
الموت وفي السماء ليلة الاسراء اختلف فيمن رآه

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

فإن الدعوة كورقة واعتقد بعضهم عدم دخوله في الصلاة
المعدودة بجمع سيد والأصل سودة بوزن حركة أي الأماجد
الأشواق اختار أي الذين اختارهم الله للصحة
صلى الله عليه وسلم داني بما اقتداه صلى
الله عليه وسلم فإنه كان ياتي بها أي بأصلها وهو ما بعد
في خطبه ومكاناته فقلت أي أن حديث أي ما ضيف
أليه صلى الله عليه وسلم قيل وأي صحابي أو اليمن
دونه قولاً أو فعلاً أو صفة ويراد فيه الخير علي الصحيح
ويعبر عن هذا العلم بعلم الحديث رواية وهو المراد هنا
وقد نظم بعضهم ما يتعلق به رواية ودراية فقال علم
الحديث مضاف للرواية ذاهب علم بكل مضاف للذي قلناه
موضوعه ذات خير خلق غاية في الصون في نقله عن
كل ما خله وان تعرف من حيث الدراية قلناه علم برأه
ومروي فلا يقل أي حال كل ما الموضوع غايته علم
عقبوله أو صفة ذاهب المتشبهة وحفظه بمعنى نقله
إلى الأمانة لم يحفظ اللفظ ولا عرف المعنى أخذ من
أبي بيت الأبي ويحتمل الحفظ عن ظهر قلب ويرشد إليه
قوله فيستعمل حفظاً فإن الظاهر المراد منه ما ذكر
من أقرب الوسائل لجمع وسيلة أي ما يتقرب به إلى الله
عز وجل وقوله يمتضى الآثار الواردة في ذلك
منقولاً قريب والآثار جمع أش وهو الحديث غير الرفوع
وقد يطلق على الرفوع على غير وجه التعليل وأما على
وجه التعليل فكثير مثله أي الآثار فلو لم يسم
الله عليه وسلم من أدبي أي أوصل أي امتد حديث
وحرراً فضلاً عن الترتيب بغير أوله من أقام قال في المصباح

أقام الرجل

أقام الرجل الشرع يظهره انتهى أي يظهره بنحوه للذي
صلى الله عليه وسلم أو يرد به ردحاً منكراً من غير أنه
صحة فضلاً من الله جزاً علي ما فعل منها وتولد
نسي الله عليه وسلم من حفظ أي نقل أي
أي لا جملها وغير يماي إشارة لا استغناء الحافظة بسبب
حفظه حديثاً واحداً كان له اجراً حدوسه بيقدم
السني علي الوحدة نبيا صديقاً قال ابن حجر في شرح
الأربعين هذا حديث موضوع انتهى ولعل الملم لم ينبه علي
ذلك لأنه مشتهر بذلك قال القسطلاني وتحرم رواية
الموضوع مع العلم بأنه مبين والمصطلح به مطلقاً وسببه
نسيان أو افتراء أو تحويرها وكان الأولى إبداله بحدوث صحيح
كقوله صلى الله عليه وسلم نصر الله أمراً سمع مقالتي
فوعاها وأداها كما سمعها وقوله نصر الله يتمشيد بالضماء
المجزة وتجنسها والأكثر الأول والنصرة الحسن والرويق والمعنى
خصه الله تعالى بالبهجة والسرور لأنه سقي في تبارك
وتجدد السنة في إزاه في دعائه بما يناسب حاله في
المعاملة وأيضاً فإن من حفظ وإداه كما سمعه من
غير يقين كأنه جمال المعنى غرضاً طرياً والآثار
ذلك كثيرة كقوله صلى الله عليه وسلم اللهم ارحم
خلقي قلنا يا رسول الله وما خلقناوك قال الذين
يروون أحاديثي ويعلمونها النضر رواه الطبراني في
الأوسط فإن قلنا آثار جمع قلنا فلا يصح
الأخبار بكثرة عنه للتناهي قلنا لا تنافي لأنه
استعمله في جمع الكثير بقرينة الجمل المذكور فالسنة
قال السيوطي في الفينة الحديث له

شبكة

الأمانة

www.alukah.net

وهل ثواب قاري الاخبار قاري القرآن خلق جاري
قلت والظاهر جريان الخلاف في ستمد ايضاً علي
القاري اذ لا فرق وقوله **معلوف علي كان**
اي ابصرت اليه بكسر الهمزة وفتح المعنى لا رادة ونطلق
علي القوة والمزم القوي لغة واما عرفاني حال للنفس تنبها
ارادة وغلبة بنات الي بيل مقصود مما ان تفلقت
بمعاني الامور فعلية والافندية اي رايته اصحابها وقصرت
بفتح الصاد المهملة من باب فقد كما في الصباح اي عجزت
عن شئها من ظهر قلب مع لثمة سنها اي الاحاد بيت
المعروفة من قوله لما كان الحريث او الضير لانا نارا لانا
بمعنى الاحاد بيت لكن لا يفتدكونها في فضل علم الاحاد بيت
والكتب جي كتاب لا مصدر ثبت كما يدل علي ذلك قوله
واختصرها بيد لها فيهم بل حفظها خلافاً لوقوع اللثم
وقوله من اجل ينطق بقوله قصرت اي عجزت عن الحفظ
لاجل ذكر اسما يندرها جمع سند وهو عبارة عن الرجال المعبر
عنه بالطريق فقد اهو التحقيق وهو المراد هنا فرايت
القار ان لا جواب لما لا يفترن بها صلي علي الصحاح
ان اخر بفتح الهمزة واصلة بنزوين قلبت الثانية الفا
علي القاعدة من اصح كتبه كتابا اختصر منها احاد بيت
اي التي منه باحاديث بحسب بفتح السين اي بقدر
حكمة النها و اختصر اسما يندرها اي ذكرها وانما ما خلا
روى الحريث فلا بد اي كالتحيد ولا انفكاك منه اي
من ذكره فيهم بل بذلك الاحتضار حفظها ونسب
القائمة هي في اللغة ما استفيد من علم او مال ونهب اي
بسببها واي بقوله ان شاء الله تعالى امثالاً للائمة اكرامه

اي وقوفي نفسي ما يريد الاختصار منه
كذا نسب الامام اي عبد الله محمد بن سببه الي بخاري
بفتح الموحدة وفتح الخاء المعجمة وبفتح اللام وهي من اعظام
مدن ما وراء النهر بينها وبين سمقند ثمانية ايام اسما عيل
ابن ابراهيم بن المعين بفتح الهمزة وكسر المعجمة بن برد زيد بفتح
الموحدة وسكون الراء بعد هاء الهمزة مكسورة فزاي ساكنة
في حدة نماعلي المشهور وهو بالبخارية الثريخ وديوم الجمعة
بمد الصلاة لثلاثة عشرة ليلة قلت من شوال وقال
ابن كثير ليلة الجمعة لثالث عشر في شوال ثمانية اربع وتسعين
وماية ومات سنة ست وخمسين وما بينين وعمره اثنان وستون
سنة وفضايله شهيرة ومناقضه كثيرة كونه من اصحاب
لم يفعل اصحابها اي كتب الحريث وان كان هو المعتمد خروجا من
خلاف من فضل عليه كتاب مسلم كعضى المقاربة والله در
القائل
والوالمسلم فضل قلت البخاري اعلا
والوالمكر فيه قلت المكر احلا
وتكون اي البخاري رحمه الله تعالى عن
شهادة المتقربين والمناخين فقد قال الامام احمد بن
حنبل ما اخرجت خراسان مثل محمد بن اسما عيل وكنت
اهل بغداد اليه المسلمون بخير ما بعثت لهم وليس يترك
خير حين تقنقروا وقد كان زاهرا في الدنيا راجيا في
الآخرة وكان يختم في رمضان في كل يوم ختمه ويقوم
بمد صلاة التراويح كل ثلاث ايام بختمه وقال
ما اعلمت احدا منذ علمت ان الغيبة نظر اهلها وكان
قد ورث من ابيه ما لا كثير فكان يتصرف به وكان كثير

شبكة


الألوكة

www.alo

كرم في من شعره . . . اعظم في النراج فضل كرمه . فغسى ان يكون مؤثرا بفتنه
 كم صبايح ربيته من غير شع . ذهبت نفسه الصبيحة فاسته
 . . . لانه كان محبا للبرعة فقدر وفي انه لما بلغه انه افتتن
 اهل سر قنبر في دخوله فتوم بريرة وقوم لاصبر ليله وربي
 وقد فرغ من صلاة الليل وقال اللهم قد ضاقت عني الارض
 بما رحبت فاقبضني اليك فمات في ذلك الشهر وهو في
 دعا لاجل امر ديني فلا كراهة فيه . . . اي
 كتابه فان جوا ان ادخل في تلك الدعوة . . . لانه
 من لقبته من الفضاة جمع قاض . . . لانه
 . . . والرحلة بكسر الراء والنم لفة اي الارحال لا خلد
 المنطوق والمفهوم حاله كون من لقبته نا قلا . . .
 في من المسادة المقتران بكسر الراء الجرا والزيادة
 فيه والقول هو قوله ان كتاب البخاري ما قرئ في وقت
 سنة بكسر الهمزة اي كرس الكافي الا وحيث يتشدد الراء
 الهمزة تخفيفها ولا ركب به مصاحفا في مركب بفتح
 الكافي اي غيبته وجمعها مركب ففتح بكسر الراء من باب
 ثقب فرغبت مع بركة الحديث في تلك البركانت
 قال في المصباح البركة الزيادة والنماء اي رغبت في تحصيل
 تلك الاشياء صاحبة لبركة الحديث ما في القلوب من
 الصدق بوزن النحي وهو في الاصل ما فعلوا السين ونحوه
 من الهمزة تشبه الذنوب التي على القلب به واستعاره له
 على طريق الاستفارة القرظية . . . اي الكتاب المذكور
 فغسل الله ان يكسني . . . محتمل تشديده الميم فتكون
 ما توصولة او موصولة اي عن الذي اوشى به اي
 القلوب

القلوب من الذنوب ويكون هذا تاكيدا لما تقدم ويحتمل
 وهو الاولي تخفيفها مع الفصري عني كما بنا بها اشارة لقوله تعالى
 فابدا لانني الابصار ولكن بقي القلوب التي في الصدر
 وان يتسرح بتشدد يوالا وتخفيفها في لفة من باب
 ضرب اي يكسني عن تشدد يوالا . . . جمع هو في القصر
 وهو ميل النفس الى الامور التي يميل اليها . . . اي
 اجتمعت عليها . . . جمع جملة كثر في وعرف اي يجمع
 تلك الاحاديث الجديدة اي العظيمة . . . اي تلك
 القلوب وضمي عني معني تخلي فصرا من في قوله من
 في جور الهمزة جمع بدعة والمراد بها هذه الامور المخالفة للهدى الشرعية
 . . . الاثام اي الهمزة والاثام التي كالجور . . . اي تلك
 الميم مطوي عا مقدر اي تحصلت فلما عنت . . . اي
 اي وقمنا الله له . . . اي تلك الاحاديث للحصنة
 . . . اي تلك الاحاديث التي قد تفتح اسمها
 بين الثلاثة والتسعة اي المقدر لثالث غير تام . . .
 . . . اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 . . . الذي يذكر فيه ذلك وكان
 . . . اي رضاه اي عدم
 سخطه عليهم . . . اي في الجنة اي اخبرها الحديث الذي
 يذكر فيه ذلك ايضا فسميته بمقتضى وضعه الذي ذكر
 . . . اي الاقصى الكافي في بدء الخلق . . .
 اذ الوحي اليه عني الله عليه وسلم تربت عليه من الخيرات
 ما لا يحصر عني من الاوقات وغاية ذلك دخول الجنة فضلا
 من الله ومنته . . . اي في بعض الرماض عرق من باب قتل
 وفي لفة بكسرها من باب ضرب ويحتمل التشديد بخلاف

شبكة



لان الاعرابي حيث جعل الخفق في المعاني خوفت بين الكلامين
 والمقتل في الايمان خو فرقت بين الصديق وان الذي حله
 غيره انما بمعنى والمقتل بما لغت كما في المصباح والمعاني لم
 افصل بينهما اي تلك الاحاديث تنويب اي لم اجعلها
 مبنية كما فعل الاصل ثم علل التسمية المذكورة بقوله
 رجاء اي لاجل رجاء اي ان يتم الله لي ولكل من قرأه
 او سمعه بركة خير اي الخير المبرور به وهو الاسلام
 بغايته اي دخول الجنة فنسال الله الكريم رب
 العالمين ان يجعلها اي تلك الاحاديث ثقلونا جلنا
 بكسر الجيم مع المراد كاشفة لصواه ونداء دينا شفاه
 شته المراد من حصوله مرض على طريق الاستمارة المكينة
 واثبات البراءة تحييل والشغل شبح بئنه لانه لا رب سواه
 سبحانه وصلى الله على سيدنا محمد خاتمه
 نفع التاركين النبيين اي والمرسلين وذكر هذا تهما لمدعائه
 رجاء ان الله يستجيب له بفضل له واحد لله رب العالمين
 ثم اذكر اسمه بقا حيث حمد صلي علي بنده ايضا لما
 روي ان الله رفع ذكره بان لا يذكر الا يذكر معه فقال
 وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه
 وسلم هذا باب بالتقنين وتركه مضافا
 الى الجلة بعد مراد ابد لفظها ولا يخرج بذلك كيق عن الصورية
 لان المراد من كون الاستغناء له الصبر ان يكون في صدر الجلة التي
 هو منها وكيف على هذا الاعراب كذلك كبق كان برة الوحي
 اي رسول الله صلي الله عليه وسلم وكيف جبر لكان ان كانت
 ناقصة وحال من فاعلم ان كانت تاما اذ الضابط في كفي انان
 وقعت قبل ما لا يستقي عنه فلهما بحسب الافتقار اليها في

خوكيف

خوكيف انت رفح لكونها جارا وفي كفي ظنفت زيد انصب ممنولا
 لظن وان وقعت قبل ما يستغني عنه فلهما بحسب الافتقار
 اليها خوكيف جازير فلهما المنصب على الحال وقد بنا في ممنولا
 مطلقا كقوله تعالى الم تركي في فصل ربك باصحاب الفيل لاقتضا
 الكلام ذلك افاده الشم وفي الكلام حذف مضاف اي جواب
 كيف كان لان المذكور في الحديث هو الجواب لا السؤال فكيف
 والبدا بفتح الموحدة وسكون المهمله اخره ههنا من بدات الشيء
 بدات بدات به وبدون من غير ههنا مع ضم الموال وتشديد الواو من
 الظهور وابتداه وحديث الوحي لما تقدم انه مبداء الخبر اي
 لان الاعتماد على جميع ما يذكر في الصحيح يتوقف على كون صلي
 الله عليه وسلم نبيا اوحى اليه ولذا قدمه على حديث الايمان قال
 الحق السدي والحاصل ان الوحي اليه صلي الله عليه
 وسلم هو بدء امر الوحي ومدار النبوة والرسالة فلذلك سمي الوحي
 بداتنا على ان اضافة البدء الى الوحي في قوله بدء الوحي بيان
 وابتداه الكتاب والمعني كيف كان بدء امر النبوة والدين
 الذي هو الوحي وبهذا الترتيب حصلت المناسبة بين سمية الوحي
 بداتنا الكتاب به انتهى والوحي لغة الاعلام في خفاء وفي
 اصطلاح الشرع اعلام الله انبياه بالشيء اما بكتاب اب
 برسالة ملك او بنام او بالهام او غير مشافهة واقسام الوحي علي
 ما ذكره بعضهم عشرة وقد جمعها في خمسة العلامة لا واحد والفريد
 الامجد الشيخ حسن بن علي المرادي رحمه الله تعالى فقال
 اقسام وحي عشرة فالسابق ما قدره في المنام الصادق
 وبعدد اناه اسرافيل وبعده اناه جبرائيل
 في صورة الرجال قنطورا كدحية او غير من الورك
 وفي مثال رحمن البشر ثيابه بيض واسود الشعر

وقد تجس الوحي المعنى الامور
 نحو واد او حيت الى الطواريق ان
 اضرب الى ورسولي و معنى الشعر
 نحو واد الى النخل وقد يجوز
 في قوله بالانسان قلت المراد به
 في الاقسام خمسة ان يكون للمعاني
 بل في بعضها وقد يطلق على التواتر
 قال تعالى انما هو الاوحي لولا انزلنا
 انفسنا لولا انزلنا

شبكة



عن دين ربه قد سألته . وقاروه ينزل منزلا مثل الصلوة
 وقد رأيت صورته الاصلية . في مرتين رؤية جليسة
 والوحي في المصباح بالكلام . مشاهير من السلام
 والنفق والكروع والاجتهاد . جز من امانه سداد
 ومالك الحبال جاسريا . بامر ربه بان يطعم
 وقوله وقد رأيت صورته الاصلية ليس هذا من اقسام الوحي
 بل قايده ذكرها لمنظمة المقام اذ لم يكن فيها وحي كما قاله بعضهم
 ونقبت الروايات عن مجيئه على صورة رجل يشابه بعض
 واسود الشربان ظاهر القصة التي ذكر فيها مجيئي علي تلك الصورة
 اذ لم يبلغ فيه وحيا من الله الي رسوله وانما جاسيا على شرايع
 الاسلام ليعلم الناس وينهم ونقبت عن اجتهاده من مراتب الوحي
 بان ظاهر كلام الاصوليين ان اجتهاده عليه الصلاة والسلام
 والوحي فيهما عن عايشه بالمرور عوام الحديثين يبدلونها
 يا ويقال عيشة كاحكامه ابن فارس وذكر الجوهرى انها مولدة
 ام المؤمنين في الاحكام والتوقيف كقصة اذ واجهه صلي
 الله عليه وسلم لاني جواز الخلع وتحريم بدائنه ونحو ذلك
 ويقال فيهن امهات المؤمنين وام المؤمنات انها قالت يحتمل
 انه من مرسل الصحابة فانما لم تدرك هذه القصة ويحتمل ان
 النبي اجسها بذلك كما يدل ذلك قولها قال فاخذني فيكون
 قولها اول ما برئ به حكاية لما تلغظ به صلي الله
 عليه وسلم وهو يتم الوجه وكسر الال فلا يكون من المراسل
 ثم ياتي ما يقوله من الوحي اي لا من ابتداء عمره وغير ذلك
 الرؤيا الصالحة اي الصاوية وقد ورد قوله في النوم للايضاح
 ولرفع توهم ان الرؤيا العينية التي من يطلق عليها
 ذلك لا يقال كانت هذه الرؤيا قبل النبوة من مقدماتها

وقد علم

وقد علم ان رؤيا الانبياء وحي دون غيرهم فليكن عرفه نمرة الروية
 وحيا قبل النبوة لان الرؤيا الصالحة مطلقا من اقسام الوحي
 فقد سألها صلي الله عليه وسلم جزوا من النبوة فليكن اذ كان
 صاحب الروية من خلق للنبي لا صلي الله عليه وسلم افاده
 المسند في فكان بالغا وفي نسخة للاصبي لا يرى رؤيا
 بل نفوس الاجاث مجيئة مثل بالنصب علي انه صفة للمصوم
 لحد وفي او علي الحال اي شبهه في اي صيا الصبح
 قال في المصباح الملقق بنحو صبح الصبح او به علم انه
 جزر الملقق عن بعض معناه واصله الي الصبح وهذا
 اولي من قول المتسلا في الملقق الصبح لكلمة لما كان مستقلا
 في هذا المعنى وغيره اصيب اليه للتخصيص والبيان اضافة العام
 لخاص انتهى وغبار بذلك لان شمس النبوة قد كانت
 بادي انوارها الرؤيا الي ان ظهرت انوار اشعتها ونورها وانما
 النبي صلي الله عليه وسلم بالرؤيا ليلا ينجاه الملك ويأتيه بصبح
 النبوة بعتة فلا تختمها القوي البشرية ولم ينزل عليه في النوم
 شي من القرآن ثم حسب ان اخطا بالمد مصر بمعنى الخلو
 اي الاختلا وهو بالرفع نايب عن الفاعل عايشه من خارج القلب
 والاطمئنان عن الخلق وعبر بالنبوي للمفهوم لعدم تحقق المباحث
 علي ذلك وان كان من عند الله وتبينها علي انه لم يكن من
 باعث البشر واي يتم اشارة الي ان الخلوه حكم مرتب علي الرؤيا
 وكان تجلوايات اي تقب ر جبل حرا جبل بينه وبين
 مكة نحو ثلاثة اميال علي يسار القرايب الي مي وكان تجلوايه
 لم يرفضه لانه يظفره الكعبة والنظر اليها عبادته فبعد ثلاث
 عبادات الخلوه والتعبد وانظر المذکور وهو تكبير الحروف فيها
 مصروف ان اريد المكان ممنوع ان اريد به اليه فهو جوف فيه

شبكة

الألوكة

المد والقصر وفيه الفرض بعضهم بقول
وما اسم انت فيه وجوه عديدة يثبت طورا ثم طورا بذكر
وقد جاء في الصرف ايضا ومنعه ومن شاهده ومن شايقتصر
وكذا حكم قبا وقد جمع بعضهم احكامها فقال
حرا وقبا ذكر وان شهما معا ووتر واقصر واصفن وامنع الصفا
وفي نسخة الشم وكان ياتي جبل حرا فيما تحفت فيه
ولما كان في معيق التخت حفا ادرج معناه الزهرني في الحرف
فقال وهو التقدير اللبالي اي مع ايامهن واقصر عليهن
للتعليق لانهن اسب للخلوة في منصوصة على الطريقة
معمولة لتخت لا للتقيد والا اقتضي ان التخت هو التقيد
المقيد باللبالي وليس كذلك وان المعد منسوب باللمعة
صفة لللبالي لارادة التقليل واهم المراد للاختلاف بالنسبة
الى المراد التي يتخللها مجيبه الى اهلها واول الخلوة ثلاثة ايام
ثم سبعة ثم شهر لما عند الشيخين جاورت حرا شهر اول ما ياتي
التقصر بح بصفة تقبده عليه الصلاة والسلام فيجعل ان عابسة
اطلمت على الخلوة بمجردها تقبل فان الصلوة عن الناس
ولا سيما من كان عابا طلم من جملة العبادة وقيل كان تقبده
التفكر واختلف هل تقبده بشرع قبل النبوة المختار
الوقوف كما قاله ابن السكيت فمما ان يترغ بفتح اوله وكسر الراء
اي يرجع الى اهلها وعنده ويدر ود بالرفع عطفا على
يتحدث اي يتخذ الزاد لذلك اي للخلوة او التقدير فجمع
اي خريجة خصها بالترك بعد التقدير بالاهل لانه تفسير
بمرابها او اشارة الى اختصاص الزاد بتكونه من عندها
دون غيرها حتى جاء الامر الحق اي الوحي وهو في غاب
حرا جاء الملك بفتح اللام اي جبريل وكان ذلك يوم الاثنين

سبع

سبع عشرة من رمضان وهو ابن اربعين سنة والعا للمطلق والسببية
تخوفت في آدم من ربه كلمات فتاب عليه قال ابن هشام وهذا
هو القالب علي المتوسطة بين الجمل المعاطفة لانه انما امره
مع علي بانتمها ايها عند يفتقر لثقلها فيقول علي او قريبي
مثلا فليس الامر للمطلب حقيقة كما افاده الشري امليس قال
التندي وكان النبي صلى الله عليه وسلم فيهم من اقراء
اول الوهلة انه امر له بالقرأة فقسمها علي الفور لا يتم القرأة
كما يوم الصبي باقرا اولها مطلقا كما هو مقتضى الامر مطلقا
والا لما صرح به بقوله فقال وفي رواية قد است
ما انا بعارف والحاصل ان الصبي اذا قيل له اقرا براد
الامر يعلم القرأة لا بالقرأة نفسها وانما جاءه صلى الله عليه
وسلم لانه تكليف عال بطاق فكانه علم امتناع التكليف بذلك
قبل تقرر ظهور النبوة بعقله الكامل وما نافية في الجمع او
الاولي للامتناع والثانية نافية والثالثة استنها مئة
وضمق كونها استنها مئة بدخول البا في خبرها ويري لا تدخل
علي ما الاستنها مئة ولا يؤيد جعلها للاستنها ما جاني رواية
ما اقراء بل جواز ما نافية قال عليه الصلاة والسلام وخبر
جبريل فخطني بالقبض المعجزة فالطا المملة اي خفي وعصري
وفي رواية بالمشاة العوقية بدل الطاي خفة حتى حبس
نفسه قال الاملا من الشبرا ملسي والمبتادر انه وضع يده
علي عنقه صلى الله عليه وسلم ولم تقف يده علي نسي النبي
حتى بلغ مني الجهد فيقول ان المعني حتى وصل مني الي جهدي
وهو ظاهر ويحتمل ان المعني وصل مني جهدي اي الملك لا علي
حالة الاصلية فيوضح الحال ويسرول الاشكال والجهد بفتح
الجيم منصوب لا يغير وفاعل الملك اي استترغ قوته

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

وجهه جهده بحيث لم يبق فيه بقية وبصها مرفوع فقط
 على الفاعلية والفعول مخدوف اي مبلغا عظيما والهمزة
 الطارقة والمشقة ثم ارسالي اي اطلقني فقال اقرأ فقلت
 ما انا بقاري فاخذني فغطيت المشاة حتى بلغ مني
 الجهد ثم ارسالي فقال اقرأ فقلت ما انا بقاري فاخذني
 فغطيت المشاة والحكمة في هذا احضار قلبه وليقبل
 بكليته الي ما يلي اليه وكره ثلاثا لئلا يلفظ وللتبينة
 على ان العلم ينسب له ان يجناط للمنتم ويحافظ على تنبيهه
 واحضار مجامع قلبه وعده هذا من خصايصه صلى الله
 عليه وسلم اذ لم ينقل عن احد من الانبياء عليهم الصلاة والسلام انه
 وقع له عند الله الرحي مثله ثم ارسالي فقال اقرأ قال
 الطيبي هذا امر بايجاد القراءة مطلقا وهو لا يختص بمشروء
 دون مشروء فقول له باسم ربك حال اي اقرأ منتحيا باسم
 ربك اي قل بسم الله الرحمن الرحيم الذي خلق خلق الانسان
 من علق جمع علقه وهو المدم الغليظ المتجدد ويجمع لان الانسان
 في معنى الجمع اقراء وربك الاكرم اي الرايد في اللرم على
 كل كريم فرجع بها اي بالايات رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الي الله حال كونه يرجو بضم اليه اي يحمق ويضطرب
 فوادد اي قلبه او باطنه او عتاهه لما فاجاه من الامر
 المخالف للعادة فدخل على زوجته بنت خويلد رضي الله
 عنها التي التي تانيست له فاعلمها بما وقع له فقال عليه
 الصلاة والسلام زملوني زملوني بكسر الهم مع التكرار مرفقي
 من الترميل وهو التكليف قال ذلك لشدة ما لعمد من هول
 الامر والعادة جارئة يسكون الرعدة بالملطف والخطاب
 لحديحة وغيرها ويحتمل انه لما واطرها بذلك تزيلا

جزالة

جزالة عنهما وفضلها من لجمع المذكور في مود بفتح الهم
 زمنت عند لودع بفتح الراي الفزع فقال حذرت واجبره
 خرجلة حالية ولودع اي والله لقد خشيت لودعني
 اي الموت والمرض واكر باللام وقد تبيس كاعلي عنك الخشية
 من قلبه وخوفه على نفسه الشريفه فقالت وفي رواية قالت
 خرجلة كلانني وانما داي لا تقبل ذلك او لا خوف عليك
 والله ما يخز بك بضم المشاة المختنية وبالحاء المعج السائلة
 والنزاي المكسورة والمشاة المختنية من الخزي اي ما ينصهك
 الله ابرا وفي رواية ما يحزنك بفتح اوله مع ضم ثالته او
 ضم اوله وكسر ثالته من الخزن وهما المتان فصيحان قري
 بهما في السبع يقال خزنه واخرنه انك بكسر الهمزة لوقوعها في
 جواب سوال اقتضته الجملة الاولى وهو هل بسبب ذلك الاقناف
 بمكارم الاخلاق ومحاسن الاوصاف كما يشير اليه كلامك فقالت
 انك لتسير الرجيم بورن كتنى اي القرابة وتعمل الكل
 بفتح الكافي وشتر يد اللام وهو الزوي لا يستقل بامرره
 او التقل بكسر المثلثة واسكان القاف اي تجعل الامر الشاف
 وتكسب بفتح المشاة الموقية اي تعطى المدوم قال
 الازهري رجل مدوم لاماله وفي المصباح اعدم افتقر
 هو مدوم وعديم هو الفقير اي تقطى المقتر ما يحتاجه
 ويروي تكسب بضم اوله من الكسب اي تكسب غيرك المال
 المدوم اي تفرغ له به خذف الموصوف واقيمت الصفة
 مقامه او المدوم عند غيرك من نفايس المواير ومكارم
 الاخلاق وتغري التصفي بفتح اوله بلا همزة ثلثا وسمع
 تغري بضم اوله ربا عيا اي تهني له طعاما وتغري له
 وتغيب على نوايب اي حوادث الحق واصافتها الي الحق

شبكة



يخرج ما كان في الباطل منها وانما اجابته بكلام فيه تسم وانا كيد
لنزل حرقه وود هشته واستندت علي ما اقسمت
عليه باسم استراي جامع مكارم الاصول وفيه دليل علي
ان من طلع علي افعال التي لا يصيبه صير فاطمقت
اي مضت به خديجة رضي الله عنها مصاحبة لانا
تكرم الفعل اللام المعري بالثا جلاف للمعري بالثا كارهته
حي ايت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد المزي
اي ابن قصي وهو الاب الرابع لصاي الله عليه وسلم
وقوله بن تم خديجة بالنصب بدل من ورقة اوصفة له
لا بالجر لانه ليس صفة لعبد المزي وتكتب بالالف ولا تحذف
لان لم يقع بين علي بن ورا ورقة متحدة وتجمع معه خديجة في
اسد لانه بنت خويلد بن اسد وكان ورقة قد وفي رواية
بانتها اي تزك عبادة الاوثان وتقص اي صار يضربا وذلك
اذا خرج هو وزيد بن عمرو بن نوفل لما كرها طريق الجاهلية الي
النمام وغيرها يابون عن الذين فاعجب ورقة النصرانية
للقية من لم يبدل شريعة عبي عليه السلام وكان ورقة ايضا
يكتب الكتاب العبراني بكسر الميم وسكون الموحدة نسوب
اي عبر بكسر فسكون ايضا والالف والنون زائدتان علي
غير قياسي سميت بذلك لان الخليل عليه الصلاة والسلام تكلم
بهما عبر القراءة فارا من المزود وقد كان المزود قال
للذين ارطام خلفه اذا وجدتم في تكلم بالسريانية فردوه
فلما ادركوه استنطقوه فحول الله لسانه عبرانيا فبكت
من الاجيل مشتق من خلته اذا استخرجته لان الاحكام
مخولة عنه اي مستخرجة وقوله بالعبرانية متعلق بقوله
يكتب اي يكتب باللغة العبرانية من الاجيل وهذا من قوة

تمكنه

تمكنه في دين النصارى ومعرفة كتابهم كان يكتب من الاجيل
بالعبرانية ان شاء الله وبالرسمية ان شاء الله ان الاجيل ليس
بعبراي بل هو سرياني والقرارة غير ائمة وعن سفيان
ما نزل من السماوي الا بالتميمية وكانت الا نبيا عليهم الصلاة
والسلام تترجم لغومها ما اي الذي سما الله بكتب اي كتابته
وكان ورقة شيخا كبيرا قد عجز فقامت له خديجة
يا ابن عم اسمع بامرة وصل من ابن اخيك يعني
البي صاي الله عليه وسلم وهو جبار علي تعظيم ورقة
واستقطاني اولان الاب الثالث لورقة هو اللاح للاب
الرابع لرسول الله صاي الله عليه وسلم كما علم مما مر
فقال له ورقة يا ابن اخي ما ذاتري واخبره صاي
الله عليه وسلم خبر ما رايتي فقال له ورقة هذا الناموس
بالنون والسني الهملة اي صاحب سر الوحي والمراد به جبريل
عليه الصلاة والسلام الذي نزل وفي رواية انزل الله وهما
بمعني علي الصبح علي موسى صاي الله عليه وسلم يقول
عيسى مع كون ورقة نصرانيا لان كتاب موسى مشتمل علي
كثير من الاحكام من قريب الشبه بكنه بنا بخلاف كتاب
عيسى فانه امثال ومواعظ اولان نزل جبريل علي موسى
متعلق عليه بني اهل الكتابين بخلاف عيسى فان كثيرا
من اليهود لعنهم الله ينكرون نبوته يا محمد ليتخبر
اي مرة النبوة او الدعوة جده عانتختين مع النصب
جبر ليكون او لفضل جده وفيه او علي الحال من الضير المشتمل
او بنيت علي انها تنصب الجزين ويروي بالرفع علي
انه خبرها والاول الكروا شهر والجذع في الاصل الضفير
من الرواب تشبه هذا الانسان اي مثله في التشبيه

شبكة

الأموكة

والقوة يمتدني وللأصلي باليتني كون حيا إذ بمعنى إذا لانا
للمضي واستعملها في ذلك ثم تحقق الوقوع علي حد واقترهه
يوم الحسرة إذ قضيتها لا سر جرحك فومك من ملة وهذا علي
حد بيت الشباب يمود يوما وميني المستحيل جازي في فعل الخبر
أوانه أراد به التنبية علي صحة ما خربه أو منعه تخسرا
لحققه عدم عود الشباب فقال رسول الله صلي
الله عليه وسلم أو يفتح الوافي مخرجهم بتشريد البنا مفتوحة
وأصله مخرجوني مخرج من الأخراج فخذت النون للاضافة
فاجتمعت الواو والياء بسقت أحدها بالتمكون فاجدلت
الواو ياء وادعت ثم أبدلت النون التي كانت سابقة الواو
كسرة وفتحت يا مخرجي تخفيفا وهم مبتدأ خبره مخرجي قلت
الأولي جعل مخرجي مبتدأ وهم فاعل له سدد سدد الخبر لأن المقصود
الاستنهام الانتكاري عن الأخراج من الوطن من غير سبب يقتضي
ذلك فإنه صلي الله عليه وسلم كان جامعاً لأنواع الحاسن
المقتضية كإرامه وإتزاله منهم منزلة الروح من الجسد وانما قدمت
الانزة علي العاطف تبيينها علي أصالته في أدوات
الاستنهام وذهب الزمخشري وجماعة إلي أن النون داخله
علي مطوف عليه مخدوف والتقدير امعادي ومخرجي هم
وهذه الجملة مطوفة علي جملة التمني قبلها وهو ليعني
أكون قيا مومن عطف الافشا وهو الاستنهام علي الأفتا
والمطوف علي جملة في كلام الفيرجاني وأورد في وضع الكلام
قال نفا في قال في جاء عليك للناس ما ما ظالمون وريتي
قال ورقة نصيرهم مخرجوك لأنه لم يأت
رجل قط بفتح القاف مع ضم الطاء مشددة في أضع اللغات
وهي ظرف لا ستتراق ماضي وبنيت لضمها معنى من

والإلان

والإلان المعني منذان كان كذا إلي الآن وعلي حركة لثلا
يلتقي ساكنان وكما نثخمة تشبها بالغايات وقد نكسر علي
أصلاً لتقا الساكنين قاله العيني بمنز ما حيت به من خلق الأعودي
لأن الأخراج عن المألوف لم من الباطل فوجب ذلك
من مخرجي بالجزم بأن الشرطية يومك بالرفع علي الفاعلية
أي وقت ظهور بنو نكت وأنه الإدراك لليوم لأن المتأخر
هو الذي يترك السابق بترك بالجزم جواب الشرط
فعل مؤزراً بضم الميم وفتح الزاي المشددة آخرة راهمة
مهموزاي فو ياء ليفاً وهذا ظاهري أنه اقرب بنو نكت لكن
الصحيح أنه ليس بصحابي لأنه مات قبل الدعوة بشراً لم
ينشأ بفتح المنة التخمية والمجة أي لم يلبث ورقة
بالرفع فاعل ينشأ في توي بفتح الهزة وتختبئ النون
وهو بدل اشتمال من ورقة أي لم يتأخر وفاته عن هذه
الفتنة بل مات بمكة بعد البعث بتكبير جرد وفي بها علي الصحيح
وقرأ في أي احتسب ثلاث سنين وفي بعض الأحاديث
قد رستين ونص في حزن رسول الله صلي الله
عليه وسلم حزناً غداً منه مراراً كيتروكي من روس شواهي
الجبال وينزل منه في الروحي ارمون يوماً وقيل خمسة
عشر يوماً وقيل ثلاثة أيام قال بعضهم ولعل هذا
هو الأشبه بحاله عند ربه في ابن شهاب
أي الزهري أخبرني عروة روي حديث عائشة المتقدم
بكذا وأخبرني أبو سعيد بفتحين واسم عبد الله بن
عبد الرحمن بن عوف المتوفي بالمدينة سنة أربع وتسعين
وأن الميم بواو المطوف يتما للخاري لرضي بيان الأخبار عن
عروة وأبي سلمة والأقول القول لا يكون بالواو حينئذ

شبكة

الألوكة

فليس هذا من الاحاديث المعلقة ولو كانت صورته صورته
 خلافا لمن يعم فيه وقوله ان جابر بن عبد الله بن جابر
 لانا لجملة الا في محل نصب على المفعولية الاسرائيلية الخرجي
 المتوفى بعد ان عمي سنة ثمان اربع او ثلاث او سبع وسبعين
 وهو آخر الصحابة موتا بالبرنية وله بالخارجي شمون حريشا
 قال وهو يحدث اي في حال الحديث عن فتى اي اخيه
 الوحي عن النزول فقال بيتا رسول الله صلتني
 الله عليه واني حديثه بيتا اصله بين بلا التي فاشبهت
 الفتحة فصارت الغاوي من الظروف الزمانية اللازمة
 للمضافة الي الجملة الاسمية والمامل فيه الجواب اذا كان
 مجردا من كنهه والا فمعنى المفاجأة المتقدمة هي اياها ويحتاج
 الى جواب يتم به المعنى ويقتضي جوابا لانه ظرف يقضي
 الجازاة والتقدير بحسب الاصلين اوقات انما مسمى
 وجواب بيتا قوله اذ سمعت صوتا من السماء اي في اثناء
 اوقات المشي فاجابني السماع فرفعت راسي فاذا الملك
 جبريل الذي جاني فحرا جالس خبير عن الملك الذي
 هو مبتدأ واخرى جاني جازفة ويجوز نصب الحال كما في
 رواية مسلم وجينيد يكون خبرا مبتدأ محذوف اي فاذا
 الملك الذي جاني جازا شاهدا او حاضر حال كونه جالسا
 على كرسي يغم الحاف وقد تكسر وليست اليافية للنسبة
 وانما هو موضوع على هذه الصيغة وقوله بين السماء والارض
 ظرف في محل جزمه كرسي فرجعت منه بضم الراء وكسر العين
 ويروي بفتح الراء العين اي فرجعت فرجعت الى اهلي
 فقلت زموني زموني بالترار ويروي بالاقراء وفي
 رواية دثروني قال الزركشي وهو انب لثوله فانزل

الله يا ايها

لله ما فيها من شرايب اساله وقلطضا واصله لمتدثر وكذا المنزل
 اصله المنزل ومنها واحد وهو الملتقى بشيابه وعن علمه
 المدثر بالبنوة واعبايا من فاعله اي خزين العزاب
 من لم يؤمن بك وفيه دلالة على انه امر بالانذار عفا
 نزول الوحي للايمان بغاية التيقن وانقض على الا تتران
 التبشير انما يكون لمن دخل في الاسلام ولم يكن اذ ذاك من
 دخل فيه وريك كبراي عظمه وترهه عال يلبق به
 وثيا بك فظهر من الخجاسات او فقصرها وقبل المراد
 بالثياب القميص اي طهرها من كل نقي اي دم عا اجناب
 المتقايص والرجز بكسر الراء وضحا اي الاوثان واصلة في اللغة
 العزاب واطلق على الاوثان لانه سبب العزاب اي الحجر
 يمنع الحيا المملة وكسر الميم اي خبير نزول هذه الآية كثر
 لوجي اي نزوله ونتابع اي نواتر كما جاني رواية ثم
 ان في هذا الحديث دلالة على ان اول ما نزل من القرآن على
 الاطلاق اقر باسم ربك الى من علق اول ما نزل بعد
 فنزل الوحي يا ايها المدثر اي والرحمة فاهجر فلا يخالف بين النزل
 بان اول ما نزل اقر انهم ركب والقول بان اول ما نزل
 يا ايها المدثر اي فاهجر ولا يخالف هذا ما قيل ان اول ما نزل
 فاتحة الكتاب لان المراد اول ما نزل من السور التامة
 وما تقدم من الاي افاده الشرح نقلا عن السيد الصفري
 حديث الثاني عن اسوي ابن مالك خادم النبي
 صلي الله عليه وسلم عن بكلمة المال والولد وطول البر
 وغزان الدين فيما من نحو المائة وكان يحمل ثلثه في السنة
 مرتين واتي له من صلبيه مائة وعشرون ولدا ولا يبارض
 له زاد عاؤه صلي الله عليه وسلم بكثرة المال والولد وطول

شبكة



المرعلي من لم يؤمن به لانه يجوز علي من الفتي مشرقة ثمة
 من الخصال او خصال ثلاث هي مبتدأ والمسيوح له كونه وصفا
 او موصوفا به جاء في حياي وجد في فيه ايمان فلبت عليه
 وجردي اصاب ولذا نظري لمفعول واحد وهو قوله حلاوة
 الايمان في استلزامه بالطاعات عند قوة النفس بالايمان
 وانشرح الصدر بحيث يخالط لجه ودمه واختلف
 هل هذا الحلاوة محسوسة او معنوية علي قولين ويستدل
 الاول بقول بلال حين غلب في الله ان اراها علي الكراهة
 احد مخرج مرارة العذاب حلاوة الايمان ويقول عند موته
 واصر باه فمقد التي الاحبة ثمها وصحبة فخرج مرارته بحلاوة
 اللذات التي هي حلاوة الايمان وقول الجنيدي رضي الله عنه
 اهل الليل في لوهم الزمن اهل اللهوي لوهوم وعلي الثاني
 فيكون في الكلام استغارة بالكناية حيث شبه الايمان بتفصيل
 ونحوه ثم خذفه واثبت له لازم وهي الحلاوة ان يكون
 الله ورسوله احب اذ لانه افضل تفصيل مفرد عن وهو
 اذا كان كذلك يفر دينا اليه ما قال القسطلاني لم يقل من
 يبع الماقل وغيره وعبر بالتنبيه في قولها ما هو الاشارة الي
 ان المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة منهما لان
 احدهما اذا لم ترتبنا بالآخر في لاعتبه ولا يارض هذا امره
 صلى الله عليه وسلم بالاعتراف في حديث الخطيب لانه اشعار
 بان كل واحد من الصبيان مستقل بالتراتبه القوي اذ المطلق
 في تميز الفكر من في قوة ومن عصي الله فمذغوي ومن
 عصي الرسول فمذغوي قل ~~و ما قيل من انه من~~
 الخصايب يفتن من غير صلى الله عليه وسلم لان غير اذ اجمع
 او هم المتسوية بجله صلى الله عليه وسلم فان منصبه
 لا يتطرق

لا يتطرق اليه ايها ذلك ضعيف لا لقضائه عدم جواز ذلك
 وليس كذلك والمراد بهذا الحب كما قال البيضاوي المعاني وهو
 اثار ما يقتضي العقل رجائه ويستدعي اختياره وان كان علي
 خلاف هواه كما لم يرض ينظر طبعه عن الروا ولكن يميل اليه
 ويهلوي تناوله بمقتضى عقله كما يعلم ان صلاحه فيه وقال
 بعضهم بحجة الله كالرسول صلى الله عليه وسلم بفعل الطاعات
 وترك الخالفات فانرفع ما ينيل ان في الحديث تخلفا لما لا يطلق
 لانه مبني علي ان الروا المحبة الطبيعية التي لا تدخل تحت الاختيار
 وان يجب المرء بالنصب على المقول لانه كونه لا يجبه الا لله
 تعالى وفي هذا حديث علي التجاب في الله عز وجل فهو محمود
 شرعا وان يكتم ان يمودي بصير في الكفر فدخل من لم يبق
 له كفر اصلا ولا دفع ما اطال به بمصدا كما يكتمون فقد
 يكتم اوله وفتح ثالثه اي قدره في النار وفي هذا الحديث اشارة
 الي التخلي بالتضام والتخلي عن الرذائل فالاول من الاول والاخير
 من الثاني الحديث الثالث عن عبادة بعض العيين
 ابن الصامت الانصاري الخزي المتيقن بالرسالة سنة اربع وثلاثين
 وهو ابي ثعبي وسبعيني سنة وقتل في خلافة معاوية سنة
 خمس واربعين وله في البخاري شمسة احادث او ثمانية ان اي
 اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله
 عصاة بكسر المعنى وهي ما بين العشرة الي الاربعين من اصحابه
 يا يموي يا ليا لا بالهمز لانه فعل امر اي عاقدي علي ان
 لا تشركوا اي ترك الاشراك بالله شيئا كره في سياق النبي فتعبر
 وان ما تشرفوا فيه خذ في المفعول ليدل علي العموم ولا تترنوا
 ولا تقتلوا اولادكم خصم بالذكر لانهم كانوا يقتلونهم في
 الغالب خشية الاملاق اولان فيه طبيعة رحم وقتلا فصرف

شبكة

الألوكة

الغاية المية الكريمة اتوا وروي ولان اتون بهتان اي
 كذب سمي بذلك لانه يهتسب سامعه اي يدعوه لشناعة
 كالر من بالزنا للمصن فترويه اي تختلفونه بين ايديهم
 كتي بها عن التراث لان معظم الافعال بها اي من قبل انفسهم
 اوان للبهتان ناسي مما يختلفه القلب الذي هو بين ايدي
 والارجل لم يزره بلسانه ولا بصوتي في معروف اي ما عرف
 من الشارح حسنه نهيا واما وقيد به تطيبها القلوب اذ
 عليه الصلاة والسلام لا يامر الاله وعلما انه لا يجوز طاعة
 مخلوق في مصيئه الخالق وخصي ما ذكر من المنهيات بالذكر
 دون غيره للاهتمام به فمن ويا بالتعميق وفي رواية
 ابي ذر بالتسديد اي ثبت علي العهد منكم فاجره علي
 انه فضلا وعبر بلفظ علي وبالاجر لما لفته في تحقق وقوعه
 قال الكمال في قوله تعالى كان علي ربك حتما تضيها اي
 كان واجب الوقوع بمقتضى وعده الصادق تعالى عن
 استغلاشي عليه اهو ومن اصحاب منكم ابا المومنون
 لا يفران يشرك به ويفر ما دون ذلك لمن يشا فموجب
 به في الترتيب اي بان اقيم عليه الحد فهو اي العقاب
 كرامة له فلا يماوت عليه في الاخرة وفي رواية يحد فله
 فالحدود كفارات لظواهر الحديث واليه ذهب اكثر الفقهاء ومن
 اصابه من ذلك شيئا ستره الله عز وجل عليه فهو
 مغفون الي الله تعالى ان شاعني عنه بفضله وان شاع
 عاقبه بعدله فيما يمناه علي ذلك وهذا يشمل التائب
 وغيره بناء علي ان توبة المومن مقبولة ظلنا واما علي انها
 مقبولة قطعا فيقيد بعير التائب ولا يخالف بهذا قوله

صلى الله

عاب الله عليه وسلم لا يسترا لله علي عبده بنا في الدنيا
 الاسترا يوم القيمة بنا علي مناه يغفر له ولا يعذب به
 به وحديث مسلم كل عبادي معافي الا المهاجرين اي الذين
 يتخلفوا باعصاي وحدثوا بها بعين ضرورة ولا حاجة
 لان ما ذكر لبيان ان هذا من الامور الجارية في حقه تعالى
 وما في الحد يبين بغيره عدم وقوعه اذ هو اخبار من الله
 يانه لا يعذب به افاده التمس قل عقبت حمله
 بما اختلاف المتكفي وعطف الجملة للمتممة للمقوبة بما فيها
 باللفظ والمتممة للسترتم للتفريق عن الوقوع في المصيبة
 فان الصبر اذا علم ان المقوبة مغا حية لاصابة المصيبة
 غير مزاجية عنها وان السترتم اخر بعينه ذلك علي اجتناب
 المعاصي وتوثيرها كما في المصايح الحديث الرابع من
 اي بكرة بفتح الموحدة والكاف كنية لتتبع بضم النون وفتح
 الغالانه لم وعجز عن الخروج من الطابق فمتر في من حصنه
 الي النبي صلى الله عليه وسلم بكرة المتوفى بالبرقة سنة اثني
 وخمسين وله في البخاري اربعة عشر حديثا قال للاخنف
 ابن قيس حتى لعنه ذاهبا ابن تريف قال له الاجنق لان
 انصر هذا الرجل يعني علي بن ابي طالب رضي الله عنه
 وكان ذلك يوم الجمل فقال ارجع فاني سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقيا المسلمان سيغفرا
 فبعتي الة الحرب يضرب كل منهما الاخر والقاتل والمقتول منهما
 في النار اي جزاؤها ذلك ويجوز للمفوع منها لانه ليس بلازم
 ان يجازي وهذا حيث كان يفرتا ويل ساية والا جاز
 كما لصحا بيني فلم يصيب اجران والمخطي اجره لانهما فلك
 عن اجتهاد وانما جعل ابو بكر الحديث علي عمومه حتما للمادة

شبكة

www.alukah.net

وقد رجح الاصحق عن موافقة ابي بكر في ذلك وشهد مع علي
بأبي حروبه فقتل وفي رواية قلت يا رسول الله هذا القائل
مستحق النار بظلمه قال لا المستحق مستحق لما مع الله مظلوم
قال صلى الله عليه وسلم انه كان حريصا اي يحفظها ما
علي فقتل حبه في الاسلام دل هذا الحديث علي انه يواخذ
بالمنع دون الهم اخذ من قوله صلى الله عليه وسلم
من هم بسبيته فلم يعلم لم تكتب عليه لانه وانه الحديث
الخامس عن ابي هريرة جرح هو الاصل وصوبه جماعة
لانه جزء العلم واختار اخرون منع صرفه كما هو السابع
علي السنة الصلي من الحديثين وغيرهم لان الكل صار كالجملة
الواحدة واعتراض بانه يلزم عليه رعاية الحال وهو العلمية
والاصل وهو ما قبل العلمية لانها كلمتان معاني لتقطعة
هريرة اذا وقعت فاعلاما مثلا فانها تنوب اعراب المضاف
نظر الملائم وتنع من الصرف نظر الحال وتظيره خفي
واجيب بأن المنع رعيتهما من جهة واحدة
لان جهتي كما هنا فانار عينها الاصل من جهة الاعراب
والحال من جهة منع الصرف وكان الحامل علي منع الصرف
الجهة وقد استشهد بهذه الكنية صبي النبي الاسم الاصلي
حيث اختلفوا فيه اختلفا كثيرا والاصح انه عبد الرحمن بن
صخر وسبب التكنية بذلك ما رواه ابن عبد عن انه
قال كنت احمل يوما هرة في كمي فرائي النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا هذه فقلت هرة فقال يا ابا هريرة وقيل غير ذلك
ومناقبة كثيرة شهيرة رضي الله عنه انه قال قال
قائل من حوله صلى الله عليه وسلم من يتم طاب الله
ليلته القدر سميت بذلك لانها ليلته الحام والفضل والقلم

قدرها

قدرها وهي من خصايصنا وافضل ليالي السنة وباقية
اليوم القيمة اجماعا ولا يحصل ثوابها الا لمن اطلع عليها
اي الكل من وبه يجمع بين ما قيل انه لا يحصل لمن لم يرها
والقول بانه يحصل وبين لمن راها كقوله لان رؤيتها كرامة
والكرامة بين احقواها وميل الشاقي رحمه الله تعالى
الي انها ليلة حاد او ثالث وعشرين وعلامتها طلوع الشمس
صبيحتها ايضا ليس فيها كثير شعاع اما فا اي تضربها
بأنا حق وطاعة واحسابا اي طلب الرضى الله وثوابه
لأريا والسمعة ونصها علي المنقول او التمييز لانه لا يشترط
وقوعه فاعلا او الحال بتاويل المصدر باسم الفاعل
وعليه فاما حالان متداخلان او متزادان وجواب الشرط
هو قوله عنك وقد وقع ماضيا وفعل الشط مضارعا وفي
ذلك خلاف فتنه قوم واجازة اخرون ولا يستدل به
للقول بالجواز لما قيل انه من نصرة الرواة بدليل رواية السنائي
من يع ليلية القدر يغير له ويستدل الخبرين بقوله تعالى
ان نشأتني لعليم من السماء اية فظلمت لان ظلمت تابع للجواب
وتابع الجواب جواب والتكثير في وقوع الجزا ماضيا مع انه
في المستقبل انه ميقن الوقوع فضلا عن الله تعالى عما عباده
ونائب الفاعل هو قوله ما تقدم من ديبه وفي رواية
وما اخري من صغارة نوبه كما في نظاير من مخوان الذنوب
بقريته التقيد في بعض الاحاديث بما اجتنبت الكبائر
وعبر الحقوق الادق للاجماع علي انها لا تنسقط الا برضاهم
الحديث السادس عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان المؤمن يسرق فسكون اي سهل اي ذوا سيرا وانه

شبكة



عن السير مبالغة والتأكيد بان للاهتمام اولان المخاطب
 منكر ولتتزيه منزلة ولن يشاد شيئا بمجة وارغام الاله
 اي يغالب الذين احد بالرفع علي الفاعلية ويروي بحذفه
 مع نصب الربن علي تقدير في الكلام ويروي برفع
 الربن في الخذف ايض فيكون بشار مبينا للمفعول
 الاعلى الربن ونحوه وانقطع عن عمله كله او بعضه
 فالمراد ترك النطق فيه فسدد والامر من السداد بفتح اوله
 وهو الصواب من القول والفعل اي ابتوا بالصواب
 منها وقاروا بالبا الموحدة اي توصلوا في اموركم
 اذرها لا تطيقون المرومة علي الاخذ بالاجل قال
 في المصباح شئ متقارب بالكساي وسطوا وابتسروا بقطع
 الهمزة ياخذ من الاشارة اي ابسروا بالثواب علي العمل
 وان قل وفي رواية بضم المشن بمعنى الاشارة واستمعينا
 من الاعانة بالمدونة بضم البعجة هي ما بين صلاة الصبح
 وطلوع الشمس وجهها عري مثل مدية ومدري ذكر
 لهذا الضبط ابن الاثير والاصمى وضبطها الخافض ابن حجر
 كالركن في بالفتح والروحة بفتح اوله اتفاق وهي
 من الزوال الي الليل ومشي من لدرج بضم الدال كما هو
 الرواية وسكون اللام من الادلاج وهو سير الليل كله
 ومن ثم عبر بالتمهيد وفي الحديث استنارة تمثيله
 حيث تشد حالهم في العبادة واستنارة بهم في وقت
 نشأ لهم وتركهم اياها في اخر كهيئة مسافر يسير
 في وقت ويسافر في وقت جامع ان كلا منهما لا يستغرق
 الزمن في عمله وحسن هذه الاستنارة ان الدنيا في
 الحتمية دار فقلة الي الاخرة وطريق اليها فنجد صلى الله

عليه

عليه وسلم علي اغتنام اوقات الفرصة فان الروام لا يطاق
 وخص هذه الاوقات لان الصبح في الفدوة والظهر
 والعصر في الروحة والمغرب والمغناقي اول الدرج الحديت
 السابع عن ابن عباس عبد الله بن عمر صلي
 الله عليه وسلم مات بالطائف سنة ثمان وستين ثم حان
 القرآن دعى له صلي الله عليه وسلم فقال اللهم فقده
 في الدين وعلمنا ويل رضي الله عنه قال ان وفد
 اسم جمع لو افر كصحب وصاحب واصل معناه الورود ثم اطلق
 علي الجماعة من القوم عبد القيس اسم لابي قبيلة من
 العرب كانوا يتركون البحرين كما اتوا النبي صلي الله عليه
 وسلم عام الفتح وكان سب ابناءهم منقذ بن حسان وقوله
 الفاتحة وسورة اقرأ وكتابتها صلي الله عليه وسلم
 لجماعة عبد القيس كتابا فلما اتى قومه كتمه اياما فقالت
 زوجته لا يبيها الميزرين عايد وهو الاشبح اني انكرت
 فعل بعلي متر فدم من يرب انه يفضل اطرافهم يستقبل
 الجبهة اعني الكعبة فيحيي ظهره من ويرفع اخري واجتمعا فتجادوا
 في وقع الاسلام في قلبه وقرأ عليهم الكتاب فاسلموا واجمعوا
 المسير الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فلما قدموا
 قال لهم من الوفد وقال من القوم شك من ابن عباس
 او من دونه قالوا نحن ربيعة اي من اولاد ربيعة
 اخي مضر بني تدار بن معد بن عدنان وعبد القيس من
 اولاد ربيعة فقال عليه الصلاة والسلام وفي رواية
 قال مرحبا واول من قال مرحبا سيف بن ذي يزن
 كما قاله العسكري وهو منصوب بفعل لازم الاضمار اي صار قتم
 رحبا اي سعة فاستأمنوا ولا تستنق حشوا جزا لما وقع

شبكة



منكم من الاسلام والايمان برأعي انفسكم وقد قالوا
الله عليه وسلم جلسائه من المدينة انكم وقد عبد
الغيب خير اهل المشرق غير فالكثير ولا مبدلين ولا
مؤثري حالكم غير خزيان جمع خزيان كسكران وسكراني
اي غير زلا او غير مستحيين لقد علم مبادرين دون حرب
يوجب احتياطهم وغير بالتصعب على الحال كما عرفت ويروي بالجر
فيكون بدلا ولا ذوا من جمع ذمان من المنوم ويقل
جمع فادم فقياسه فادم ميني ولكن جمع كذلك ابتداء فخر يا
وروا به سمع ذمان وفادم فخر يا رسول الله
انا لا نستطيع ان ناتيك الا في الشهر الحرام المراه الجنسي
فيشمل الاربعة الحرم والرد رجب كما جازي رواية لتفرده
بالتحريم ولازم كانوا يخصوصونه بيزيد التظيم مع تحريمهم
المتال في الايام الثلاثة وفي رواية في شهر حرام بتكثيرها
وفي رواية بتعريف الثاني كسجد الجامع وسبى الشهر بذلك
لشهرته وظهوره وبالجملة يكون تلك الايام كانت محترمة
عندهم وانما يستطوع الايمان في غيره لان بيننا وبينك
هذا الحي اي العيب من كذا ومضرب المم وفتح الصاد المعجمة
منوع من الصرق للعلية والعرل عن ما ضراي الشريد
وقال العسطلاني للعلية والتائيت فمرنا يا مرامي قول
وتصل اي فاصلا وموضع خبر به صفة ثابتة لامراو
جواب للامر فيكون مجزوما من ورا ثانيا بفتح الميم اي
الذي استخر خلفنا ويروي بكسر ها اي من قومنا وتدخل
به الحجة بالرفع والحزم في تدخل كما في خبر فامرهم
عليه الصلاة والسلام ياربج ونهاهم عن اربع امهم
بالايمان بالله وحده قال الشافعي ان قلنا

كيف قال

كيف قال امهم ياربج ثم قال امهم بالايمان بالله وحده قلت
صح اطلاق الاربعة عليه لانها اجزاه اشترى بالمعنى قال
وفي رواية باستقامت لفظ قال هرذرون ما عيان بالله
وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال رسول الله بالرفع
خير محذوف اي هي شهادة ويجوز جمع على البدلية
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة واتينا
الزكاة وصيام رمضان ففسر الايمان بالامور المذكورة
باعتبار اطلاقه على الاسلام واما الايمان بمعنى التصديق
فانه كان معلوما للقوم حاصلات عندهم فلم يذكر ولم يذكر الخ
لانهم كانوا يعلمون وجوبه او يعلمه بانهم لا يستطيعون
بسبب لغز مضراي غير ذلك وقوله وان تعظوا من
المعتم اي القيمة الخمس بضم الميم وسكونها مطوف ياربج
اي وامهم بن يعطى الخمس فليس من جملة تفصيل الاربعة
بل مقابل لها فان دفع الاشكال بان التفصيل يغير الاجمال
ونها هو عن اربع عن الابتداء فيها في الكلام حذف
مضاف كما صرح به رواية النساء وانها تم عن اربع ما يند
في الحتم وانما اطلق الحتم على الحال فيه مجازا فطابق الجواب
السؤال عن الحتم وهو بفتح الميم وسكون النون وفتح
المثناة العوقية الجران الحضر او جراب يوفى بها من مضميرت
الاجوافي والمد بابض الميم وتثنية الموحدة والمد بالقطعة
والتعريف بفتح النون والقاف فمبيل بمعنى مضمول وهو
جذع ينمو وسطه وينبت فيه والزيت بتثنية الفاء
اي المطلي بالزيت وربما قال المعير بدل الزيت بضم الميم
وفتح القاف وتثنية الباء وهو ما صلي بالقار ويقال
له القير وهو بنت جحر اذ ايسس طلي به السمن

شبكة
الألوكة

وعنها كان نظاي بالرفق قاله القسطلاني وخصيت
 هذه الاوعية بالاعتناء فيها لانه يسرع الى الاسكار
 فيها فربما يشرب منها من لا يشعرك ذلك ثم ان لفظا منسوخ
 عما في مسلم كنت نهيتكم عن الانتباذ في الاسقية فانتبذوا
 في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا فابا في علي النبي هو
 ما اسكر ولو قليلا وقالوا احتفظوا ههنا واخبروا به
 فتخرج الهرة من ابي الذين ورأى الحديث الثامن
 عن ابن مسعود وعقبة بن عمرو يفتح العين ومسكون
 لليم بن ثعلبة الانصاري الخزرجي البديري المنوفي بمكة
 او بالمدينة قبل الاربعين او سنة احدي وثلاثين او
 احدي او اثنين واربعين عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال اذا التقى الرجل نفقة ما علي اهله في زوجة
 وولده حال كونه يمتسبها اي يريد بها وجه الله فهو
 اي الاتفاق وفي رواية هي اي النفقة له صدقة اي
 كالصدقة في حصول الثواب لا حقيقة والآخر من بحان
 الماشي والمطلي والصارفي عن الحقيقة الاجماع قال
 القزطبي افاد منطوقه ان الاجر في الاتفاق انما يحصل
 بقصر النية سواء كانت واجبة او غيرها واقاد من غير
 ان من لم يقصد النية لم يوجر لكن نراد منه من النفقة
 الواجبة لاني معمولة المعنى اي وكذا ما يراد العمل التي لا تنفق
 صحتها على النية **الحديث التاسع**
 البخاري قال في صحيحه من غير ذكر سند ولهذا
 اسمه المص المية قال النبي صلى الله عليه و
 من يرد الله به خيرا اي عظيمه فالنتكس للتعظيم فلا
 اشكال من مات قبل البلوغ منا وخبره فانه قد اريد به

الخبر

الخبر وليس بمفقيه بغيره بسكون اما الاولي لانه جواب
 الشرطي يفهم في الدين وانما العلم اي حصوله بالعلم
 بضم اللام المشددة من المارفين به الحديث العاشر
 البخاري اخرج بلاسناد في ترجمة العلم من سند صحيح
 من الطرق حال كونه يطلب اي المالك به اي في الطريق على
 كثيرا كان او قليلا سئل الله له طريقا اي في الاخرة او
 في الدنيا بان يوقعه للعمال الصالحة الموصلة الى الجنة قال
 القسطلاني وهذه الجملة اخرها اسم الحديث بخاري
 عشر عن معاوية رضي الله عنه كاتب
 الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذي المناقب
 الكثير المنوفي في رجب سنة ستين وله من العرثات
 وسبعون سنة قال وهو يخطب باسم رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا
 يفقيه في الدين وانما انا فاسم اي لا معطي اي اختلافتهم
 في الفقه ليسوا بمن جهة بل امر من جهة الله تعالى فهذا كالاقتدار
 عن نسوي بينهم في الفهم فالذي في وسعه صلى الله عليه
 وسلم التسوية في القسم لا في الفهم والله يعطي ومن
 نزل مضارع زال الناقصة هذه الامنة قائمة بالنصب
 خير نزال على امر الله اي الذي الحق او المتعاليق وقال السندي
 المراد قيامهم في العلم والعمل لا العلم فقط لا يفرهم من الفهم
 وقوله حيي يا حي امر الله اي التوف او العتمة المراد به
 تاكيد التأييد كما في قوله تعالى ما دامت السموات والارض
 فلا يتكلم علي تفسير امر الله بالحق بين هذا وقوله صلى
 الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على اشرار الناس وقوله
 صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقول احد الله

شبكة



الله لأن المراد منها المخصوص أي لا تقوم الساعة على أحد بوحده
الله بموضع كذا أي العلي شئ المشي بموضع كذا وقال النووي
لأن المراد من أمر الله الرجح المبنية التي تأتي قرب الساعة
فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنته وأما الحد يثان فما ظاهر
أذ ذاك عند القنطرة فلما في الحديث وفي الحديث من
النوع البديع الجناس التام بين قوله إسرائيل وأمر الله
وضابطه اتفاق ما تقدم من اللفاظ من اختلاف المعنى
عابى ما عرف في محله الحديث الثاني عشر عن أسماء
بفتح الهمزة والمد اختلف عابشة لا يبيها وهي الكرم عابشة
بعشرتين رضي الله عنهما ورج الزبير المتوفاة بمكة
سنة ثلاث وسبعين وقد بلغت المائة ولم يستطع لها من
ولم يتغير لها عقل آخرت ان النبي صلى الله عليه
وسلم حمد الله وأثنى عليه من عطف العام على الخاص
لأن التثنية أهم من الحمد والشكر قال عليه الصلاة
والسلام ما من شئ لم أكن أرى به بضع الهمزة أي مما
نصح رؤيته عظا كروية الباري تعالى ويطيق عرفا بما من
الدين أو غيره وإراد الله إرادته وآل سنتنا معرج في
قوله إلا قدر رأيت روية عيني حقيقة أذ الروية عند أهل
الحق أمر يخلق الله في الرأي وليست مشروطة
بمقابلة ولا مواجهة ولا خروج بشعاع وغيره ولا يمنع
منها قرب ولا بعد من طين ولا حجاب كثيف كذلك بل هذه
شروط عادية يجوز لا تفكرك عنها غفلا كما فاده
السوسني في معاني بفتح الميم الأولى وكسر الثانية
يحمل المصدر والزمان والمكان وهو بهذا أي المشار إليه
وقوله حتى الجنة والنار روي بالرفع على ان فتح التثنية

أي حتى

أي حتى الجنة والنار مرتبة وبالنصب عطف على الخبر
في رأيت وبالجر عطف على شئى واعتبرنى بأنه يلزم عليه
زيارة من مع المرفد ورد بأنه يفتقر في التابع ما لا يفتقر في
المبتدأ لا سيما ولم يشار من المرفد قال العلامة السدي
وحتى غاية محذوف أي ورايت الأمور العظام في هذا
المقام حتى الجنة والنار أدهما بما رآه النبي صلى
الله عليه وسلم قبل ذلك ليلة المراج كما ثبت ذلك في
الاحاديث ويصح جعلها غاية للدكتور بتاويل أي ما لم أكن
أرى في العالم السفلي فيمكن أن رآها في ذلك الوقت
في العالم السفلي على صفة أو على وجه لم يوجد قبل ذلك
على هذه الكيفية وإنما ذكرت الجنة والنار غاية لما في
رؤيتهما في ذلك المقام مع عظمها المعلوم من الاستعداد
التي ملخصا فإرجى ألبعض الهمزة وكسر الحاء وقوله
بفتح الهمزة نائب فاعل أوجي والخطاب للمكلفين إذ الصحيح
ان الاطفال لا يسألون لعدم تكليفهم واعلم انه
صلى الله عليه وسلم كلفه الأئمة عليهم الصلاة والسلام
لا يسألون في غيرهم ففتنوا أي ممنون ويختبرون
و يسألون أي كل واحد يسأل في غيره مثل فتنة المسيح
الرجال أو قريبا من فتنة الرجال روي بخذف تنوين مثل
وابتداء في ثالثة ليتعلق قوله من فتنة به وهو والعلوي
مضاف محذوف إلى مثل أي مثل فتنة المسيح أو قريبا منها
ويخذف تنوينها لا مضافة واحدهما لفتنة المذكورة
بتا على ما في بعض النسخ من استعاط من والمضاف اليه
من الآخر محذوف دل عليه قوله المذكور وتنوينها على
ان الأول صفة لمصدر محذوف والثاني عطف عليه أي

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

فتنة مثلا من فتنة المسيح او قريبا منها وقوله
 ذلك اي لفظ مثل او قريب فها مثلان منزلة الجزين
 جازت اضافتها الي معرفة قائلها حجة معترضة مؤكدة
 لعني الشك المستفاد من او ولا يضر الفصل بها بتاعلي
 ما تقدم لان الجملة المذكورة لا يضر الفصل بها بين المضاف
 والمضاف اليه كما ذكره شرح البخاري واي روي بالرفع
 على انها استنهاية مبتدأ خبرها قالت اسماء وفضل
 الدراية معلق بالاستنهاية لانها من افعال القلوب او موصولة
 وحذفت صدر صلتها وبيئت على الضم وبالنصب مفعول
 تدري جعلها موصولة او قالت ان جعلت استنهاية
 او موصولة من فتنة المسيح بالحاء المهملة مسموح العين
 او ماسح الارض المرحال اي الكذاب ومثل صلى الله
 عليه وسلم بها فتنة القبر لفظها اذ ليس في الدنيا اعظم منها
 او للتنبيه على حال المنافق او الراتب وذلك لان الرجال
 يدعي الربوبية وهو اعور كركوبه ويقتله عيسى بحريته
 فلو كان صادقا لم يفعل به شي من ذلك ومن ذكر اشبهه
 في تلبسه بالانسان ظاهرا فاذا احتاج اليه لم ينفعه في قبره
 فلهذه الهلاك مثله يقال للمفتون ما عملك مبتدأ خبره
 بهذا الرجل صلى الله عليه وسلم يصير يصير المنكح الاله حياية
 قول الملكين ولم يقل رسول الله لانه يصير قلنبا لجمته وعبر
 بالمراد هنادون تصنون لانه تفصيل اي كل واحد
 يقال له ذلك فاما المؤمن او المؤمن اي المصدق بنبوته
 عليه الصلاة والسلام فدخل الصالح وغيره اذ هما مستويان في
 السؤال عن الاعتقاد وان خص الاول بزيد شرف كما افاده
 السويطي لا ادري ايها قالت اسماء الشك من فاصلة بنت

المند

المند الراوية عن اسماء وجواب اما قوله فيقول
 محمد رسول الله هو جانا بابيات اي المعجزات المرآة
 علي بنوته واليهدي بضم الهاء وفتح الراء اي الدلالة الموصلة
 الي المطلوب جانا اي قبلنا بنوته معتقدين مصدقين
 ونصبا فيما جابوا اليها والاحابة تتعلق بالعلم والاتباع
 بالعلم وروي رواية باثبات خبر المصنفين فيها وحذف في هذه
 الرواية للعلم به بقول المؤمن هو روي رواية وهو محذوف قولا
 ثلاثا اي ثلاث مرات فالمعكر ارثلاثا انما هو لفظ هو محذوف
 وقال بعضهم انه يرجع للجواب بتمامه وعليه فالعامل
 فيه يقول المذكورة لا معتددة او انه يرجع له وللسؤال وعليه
 فالعامل فيه يقال ويقول علي طريق التنازع فيقال له
 سخ اي تخرج من اطلاق اللازم وارادة المترجم قلت
 وهذا اولى مما قيل لهذا حال كونك صالحا اي منتعما بما لك
 اذ الصلاح لون الشئ في حد الانتفاع قد علمنا ان كنت
 بلسر الهرة واسمها ضير لثان اي الشان كنت موقفا
 اي انك موقن او كان باقية علي بابها واللام للضرف
 بين ان الختفة النافية عند البصريين وجعلها الكوفيون
 بمعنى ما وجعلوا اللام بمعنى الا اي ما كنت الاموقنا وحي
 السناقنسي فتح الهرة علي جعلها مصدرية اي علمنا
 كونه مؤمنا ورد بدخول اللام واجيب بانها
 اما تكون مانعة اذا جمعت لام الابتداء علي راي سيبويه
 اما علي راي الغازي وجماعة انها لام اجنبت للثرف
 بين الختفة والمصدرية الموضوع عنها ابتداء ختفة يسوع
 الفتح بل يتعين حينئذ لوجود المنتضي وانتقاله اليه واما
 المناق اي غير المصدق بقلبه لبنيته او المرقاب

شبكة



اي المشاكه دري في ذلك قالت اسما يقول لا ادري
سمعت الناس يقولون شيئا فعلته اي ما كان الناس
يقولونه فان كنته تسئل الشهاب بن محمد بما نصت
هل يسئل تعلم الشان كتيبة سوال المللي في القبر
وجوابه فاجاب بقى له صرح ائمتنا الحفاظ بسنة ذلك
قال لانه صلي الله عليه وسلم كان يامر بذلك قال
وكانت الاضار يوصون بذلك الخضر ويعلمونه صبيانهم
وقال ايضا في جواب سوال والمعتمد من اضراب ان الاحل
في التلقين ان يكون بعد تمام لدفن وتسوية التراب
فان فعل قبل ذلك حصل اصل السنة وسين تكريم ثلاثا
كما صرح به بعض ائمتنا ونقل عن الصحابة والله تعالى اعلم
الحديث الثالث عشر عن ابي بصير
قال قلت يا رسول الله من اسمر الناس
اي من احق بشفاعتك يوم القيمة بالنصب على
الظرفية ومن استهما مية مبدوا وخيرة قاله والشفاعة
مشتقة من الشفع وهو ضم الشعي الي مثلها لان المشفوع
له صار شفعا يصح نفسه الي الشفع قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم والله لقد ظننت يا ابا بصير
وكلام الشيعني انه روي بحذف الف ابافانه قال
اصله يا ابا تحذفت الهمزة تخفيفا انتهى ان لا يسالني
بمع اللام وفتحها لوقوع ان بعد ظن عن هذا الحديث
احد بالرفع واعل يسالني اوي منك روي بالرفع
صفة احد وبالنصب حال من احد لوقوعه في سياق التكرار
كقوام ما كان احد مثلك اي لا يسالني احدنا فالك
ما اي للذي رايته من حرصك على تحصيل الحديث

اسم

اسم اسما بشفاعتي يوم القيمة اي عنها من الق
لاله الا الله مع قوله محمد رسول الله والكتفي بالنطق باحد
الجزئين لانه صار شعرا لثوبهما قلنا ويجوز
انه اطلق القول بالاخلاص مراد الازمه وهو الايمان
حال كونه ناصيا من الشرك فخرج العاقر والمنافق وافعل
التفضيل ليس علي بايه والتفضيل بحسب المراتب
اي هو اسعد ممن لم يلق في هذه المرتبة من الاخلاص
الموكر البالغ غايته كما يدل له ذكر القلب وفي رواية مخلصا
من قلبه الايمان به للتاكيد لان الاخلاص لا يكون
الامنه او نفسه شريك من الراوي واعلم ان له صلي
الله عليه وسلم شفاعات خاصة وعامة وقرنهما
الشم من بحر المتقارب فقال . . .
شفاعة فضل القضا والدخول . لدار النعيم بغير الحساب .
واخراج من قدر ايمان سده . كذوق من بين اهل العذاب
وتخفيف نار علي كافر . كذاك الشفاعة في فتح باب
ورفع المقام بدار النعيم . يخص الجميع بطه المهاب .
وهل مثل ذي منع من يتجو . جهنم فيها اختلاف صواب .
واما شفاعة اخراج من . بنار تعد بغير ارباب
وزيد شفاعة تخفيف من . يعذب بالغير نلت الصواب
واشار بقره الشفاعة في فتح باب لماروي مسام
انه صلي الله عليه وسلم يشفع في فتح باب الجنة
قلت لو قال نلت الثواب لكان احسن
الحديث الرابع عشر عن عبد الله بن عمر
بسكنن الميم وبالواو وبمد الراء لان اسم عمر والمفتوح
العين يكتب في حال الرفع والجر بالواو فرقا بينه وبين عمر

شبكة




المضموم العين ولا تكتب فيه الواو في النصب لوصول الفوق
 وإنما جعلت الواو فيه رفعا وجرادون عمرو وخفة المفتوح
 العين بثلاثة أشكال أوله وسكون ثابته وصره فلا
 تخفى به الزيادة بخلاف عمرك من الحادي بانبات الباء
 من خذها وقصائله رضي الله عنه شهيرة كثيرة قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 إن الله يقبض العلم من بين الثغرات فإذا انقبض العلم
 علي المنولية المطلقة أي بان يحويه من صدور رهبان ويرفعه
 الي اللوح المحفوظ ينزعه وفي رواية ينزعه من المباد
 وهذه الجملة مفسرة لما قبلها ويكن يقبض العلم
 عبر بالمظهر لزيادة تعظيمه كما في قوله تعالى الله الصمد
 بعد قوله الله أحد أولان ذلك في جملتين مستقلتين
 كما ذكره ابن هشام يقبض ارواح العلماء جمع عليهم تكريم
 وكرما كما في الصباح حتى إذا لم يبق فيم اليار باعيا
 والضمير لله وقوله عما لم يمت مفعول ويروي بفتحها
 ورفع عالم علي العالمة والغاية هو ما ينسبك من
 الجواب مقيدا بعمل الشرط أي وإذا انقبض العلم أخذ
 المتأخر بالرفع فاعل رؤسا بضم الراء والهمزة جمع راس كغلس
 وفلوس ويروي بفتح الهمزة جمع رئيس كعظيم وعظما
 جوه بالضم والتشديد جمع جاهل صفة لما قبله
 فسئلوا بضم السين أي سألوا السائل وقوله بغير
 علم وقصر الضم وأصلوا غيرهم بجهلهم ولا ينافي هذا
 ما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم ولا تزال هذه الأمة
 قائمة على أمر الله حتى ياتي أمر الله كما تقدم من أن
 ذلك خاص ببعض المواضع فقد ورد أن العلم لا ينقطع

من بيت

من بيت المقدس أو المراد بالامر الزج كما تقدم تفصيله
 الحديث الخامس عشر عن عائشة زوج النبي صلى
 الله عليه وسلم أنها كانت تستحي شيئا لم يجع يبي كان
 النبي للماضي وتسمع التي للمضارع استحضارا للصورة الماضية
 أو غير بالماضي لقوة تحقها لا تعرفه إلا رجعت في رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وإن النبي صلى الله عليه وسلم
 بفتح الهمزة معطوق علي أن عائشة في كلام البخاري
 فانقول حديثي ابن أبي مليكة أن عائشة زوج النبي
 صلى الله عليه وسلم أتت من بيتها وقوله حوسب
 صلته وجملة عذب خير عنه قالت عائشة ما كان ذلك إلا
 ليس يقول الله عز وجل فسوف يحاسب حسابا يسيرا
 أي سهلا لا ينقلب فيه قالت عائشة قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم إنما ذلك بكسر الحاء لأنه خطاب للمؤمن
 المراد أي الحساب اليسير أي ليس من باب الحساب وإنما هو
 من باب المرض أي مرض الأعمال الصبر عليه مع التمشير
 بالقرآن والحساب لا يكون إلا بسوء مناقشة ومن حوسب
 كذلك يعذب وعلي هذا فليس حاصل الجواب بيان التجر
 في قول من حوسب عذب بأن المراد بالحساب في هذا الكلام
 المناقشة في الحساب حتى يروا أن قوله إنما ذلك المرض
 لا يحتاج اليه في تمام الجواب بل حاصل الجواب حمل الحساب
 اليسير علي المرض وأن مطلق الحساب لا يخلو من مناقشة
 والمناقشة حال الحساب يقضي الي الهلاك ويصح قوله
 من حوسب عذب ولا يكون مناقشة إلا به سندك
 وتر من نوتس بالبنا للمفعول حساب بالنصب علي
 نزع الحافض أي من استغضي فيه بذلك بكسر اللام وهو

شبكة



جواب الثمالي فيجوز جزمه ورفع قال ابن مالك وبه رماض
 رفع الجراحين والمعني ان تحرير الجواب ينضى الي
 استحقاق العذاب لان حسنة العبد متوقفة على القبول
 فان حسنة قبيل المعني رضي الله عنه كفي بحاسب الله
 العباد مع كثرة عودهم فقال كما برزتم مع كثرة عودهم
 انتهى **أحد عشر** السادس عشر
 اني موسى عبد الله بن قيس الاشعري قال جازجل
 منتهيا الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
 الله ما القتال في سبيل الله مبتدوا خروجه من قول القول
 فان احدا يقاتل غضبا بالنصب علي انه مفعول له
 اي لاجله وهو حالة تحصل عند غلبان الرمز في القلب
 لارادة الانتقام وبها ترجيح لاجلها وهي بمنح الجا
 المملة وكسر لليم وتشديد المنة التخيبة الافقة والغيرة
 او الحماقة علي الحرم فرجع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اليه اي الي السائل راسه الشريف قال ابو موسى
 او من دونه وما رفع اليه راسه لاسم الامور لان
 اي السائل كان قائما اي الالفة منه فقال من قاتل يكون
 كلمة الله اي دعوتة الي الاسلام او كلمة الاخلاص وهي العليبا
 بنم المين والقصر تانيت اعلي لامن قاتل عن مقتضى
 القوة النصيبية او الشهوانية فني هذا جواب السائل
 وزيادة او يقدر في الكلام مضاف اي قتال من قاتل
 او ان الخبر في قوله مني للقتال لا للقتال كايون في
 سبيل الله وعلي كل يذرف الاستشكال بعدم مطابقة
 الجواب للسؤال فالسؤال عن ماهية القتال
 والجواب عن المقاتل **أحد عشر** السابع عشر

من عباد

من عباد يفتح المعني المملة وتشديد البان غير
 عنه عبد الله بن زبير بن عاصم الانصاري المازني
 قتل في ذي الحجة بالهجرة في اخر سنة ثلاث وستين
 روي باليمن للمقاتل اي شكى عبد الله بن زيد الرجل الخ
 ويضم اوله مبنيا للمفعول اي رسول الله صلى
 الله عليه وسلم الرجل بالنصب والرفع علي الاول
 بنا علي ان الخبر المنصوب خبر ثان والجملة بعده مفسرة
 له وبالرفع علي الثاني لا غير الذي يحيل بعض المثناة
 التخيبة مبنيا للمفعول اي يشبه له انه جازل في الصلاة
 فقال صلى الله عليه وسلم لا يقتل ولا ينزق باربع
 علي ان لانا فية وبالجزم علي اننا ناهية وهذان شك من
 الراوي واحدي الروايتي منسوخة للاخرى حتى اي الا
 ان سبغ صوتا من دبره او يجدر جاحمه والمراد تحقق
 وجودها حتى لو كان اخشم لا يشم او اعم لا يسمع كان
 الحكم كذلك وذكرها لبي لتصر الحكم عليهما فكل حدث
 كذلك الا ان وقع جوابا للسؤال وهذا الحديث اخذ
 منه فاعده وهي استصحاب اليقين وطرح المشكوك
 فلا يرفع يقيني طرا وحده ثبطني ضده الحديث
 الثامن عشر عشر عن ابي قتادة الخارث
 الانصاري شهدا خذوا ما بعدهما مع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وفي شهوده بدر اخلاف توفي وعمره
 سبعون سنة بالمدينة سنة اربع وخمسين علي الصحيح
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بال
 احكم فلا ياخذن بنون التوكيد وروي بخذها
 ذكره يمينه ولا يستباح بخذ في الياعلي ان لانا هية

شبكة




وثبو لنا علي انما اذينة بيمينه في القتل والدرس ولا يتغير
 انما كانه يتوذي الي استناده قال العلامة المندي هذه
 الجملة عطف علي مجموع الجملة الشرطية لاعلى الجزلان المعطوف
 علي الجزا يتقيد بالشرط وليس الشرط كما يتر الفنون حيث
 يقال ان المندي في المعطوف عليه لا يلزم مراعاة في المعطوف
 ولهذا كما قالوا في قوله تعالى فاذا جاء احلهم لا يتناخرون
 ساعة ولا يستقدمون لان جملة يستقدمون معطوف
 علي تمام الجملة الشرطية لاعلى الجزا فقط فانها انتهى
 والحكمة في ذكر هذا هنا مع انه لا يعلق له بحالة البول
 ان الغالب من اختلاف المومنين التماسي به عليه
 الصلاة والسلام في احواله وقد كان اذا بال توصلا
 وروي انه شرب فضل وضوءه في المومنين بصدده ان يفعل
 ذلك فعلمه ادب الشرب مطلقا لا يتخاضر احريث
 التاسع عشر من ابي هريرة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم ان رجلا من بني اسرائيل راى حيا
 ياكل الثري يفتح المثلثة مع القصر اي يلمق الثراب
 المذري من العواش اي لاجله فاخذ الرجل خفه فحضر
 يعرف بكسر الراء من باب ضرب يضرب له يد اي الخفق
 حتى اراد اي جعله ريانا ولا ليل في هذا علي
 طهارة الكلب لا احتمال انه لم يلبسه بعد ذلك حتى
 غسله ولان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا وان
 وروي في بشرعنا ما يقرع علي الممتهر في مذهبا فانه شرع
 له اي النبي عليه بان جازاه فا دخل الجنة عطف خاص
 علي عام او الفاء تفسيرية علي حد قوله تعالى فتوبوا الي
 باربيكم فاقتلوا انفسكم اذا القتل كان توبتهم الحديث

المشرون

المشرون عن عائشة بن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال اذا نفس بعنتي الممن المملة وضيمها في المضارع
 من باب اقبل كما في المصباح احكم اي اذا عرض النوم له
 وشور بصبي فغلا قدر فزاي فينتهي له قطع ما هو فيه
 وتبتغل بالنوم حتى يدبر عنه النوم فان كان وضما اتمه
 وقد علم ذلك بقوله فان حرلم اذا صبر وعونا عسى
 عبر باسم المانع هنا وبالماضي فيما تقدم فببها انما لا يفتي
 تجرد مجردا في ناس وتقصيه في الحال بل لا بد من ثبوت
 بحيث يفضي الي عدم درايته بما يقول وعدم علمه بما
 يقرأ لا يدرك لعله يستغفري ويريد ان يستغفر فيسب
 نفسه اي يدعو عملها والناجا طمعة علي يستغفر والفعل
 بالنصب جواب الترجي وبالرفع عطفا قال الطيبي
 والاول اولي لان المعني لعله يطلب من الله القتران لذنبه
 ليصير مزي فيتعلم بما يجب الذنب فيزيد العصيان عا العصيان
 وكأنه قد سب نفسه وروي باستغاط الفاء والجملة حالية
 و الي ما تقر انشار ابن العادي منظومه بقوله
 وان نعتت فدرع نقل الصلاة ونعمه واعمل بطوقك في الاهوال
 الحديث الحادي والعشرون عن عائشة
 رضي الله عنها انها كانت تغسل النبي بشديد
 الياسمي بذلك لانه يعني اي يرفق اي منبه من الجاع
 استحبابا لان فضلا له كغيره من الانبياء صلى الله عليه
 وسلم طاهر من ثوب النبي صلى الله عليه وسلم
 ومن المعلوم ان منها يحتلط بعينه في الحالة المذكورة في قولها
 ثم انه يفتح الهرة اي ابصر المني فيه اي الثوب دليل علي
 طهارة مني الادمي وهو مذهب الشافعي كغيره من الحيوانات

شبكة



ما عدا الكلب والخنزير وقوله جوي بض الباقال في
المصباح هي القطعة من الارض وتجمع على قطع كقرفة وعرق
الشمي فاستعملها في السير من المني مجازا وبقها شوك
من غائبة او من دونها وفي رواية اخرى قال
الاجلوري لم ارها في البخاري لكن كلام المعتمد ثابعا
بغما بصفة الجمع فيها الحديث الثاني والمثرون
من عائشة رضي الله عنها قالت كانت احدا
خبيزة ترضع لرم قال في التريب القرص الفسل
باطراف الاصابع او القطع بالظفر ونحوه قرصه اقرصه
بالغم ما ذكره في المهمل ثم ذكر في مادة المعجمة ما نصه
قرصت الشيء اقرصه بالكسر فضا قطعت بالمرضاه الي
هنا بضم الراء والصاد المهمل تاخذه باطراف اصابعها
وهو الفسل بها وفي رواية ترض بكسر الراء والضاد المعجمة
من ثوبها عند طهرها من الحيض وفي رواية عند طهره
اي الثوب فتعطف عطف تفسير القرص بالفسل ونحوه
علي تفسيره بالاحد باطراف الاصابع احتياطا في الانفا
وتفتح بفتح الضاد وكسر يها من بابي ضرب وفتح
كما في الاصباح اي ترش الماعلي سائغ اي با في الثوب
وقال للوسوسة ثم تصلي في الحديث
الثالث والعشرون عن عائشة ان امرأة
هي اسماء بنت زيد بن السكن بفتح الكاف وقيل بنت
شكل بشين معجمة اخم لام من الانصار قالت
للذي صلى الله عليه وسلم كيف اغتسل من
الحنق قال خذ بعد اتصال الماء لشركه وبشركه
قرصه بكسر الفاء حتى تثليثها وبالضاد المهمل

وهي

وهي قطعة فطن او خرفة تستعملها البراة في مسح دم الحيض
فمسحة بضم الميم الاولي وفتح الثانية وتشد يد المسح
اي مطيبة بانسك اي تجعل ذلك في خزنها وان كانت
خلية او بكرة او مجوزا بنظيها لذلك الحمل وان لم تجد بما ذكر
نظيها فان لم تجد فطيبا فان لم تجد فالما كما في
اما الخدرة عاروجها فحرم عليها استعمال المسك والطيب
فعمد تستعمل ثيابا من قسط او اظفار انتهى وروى في
رواية بالغا اي تتظن في المراد به الوضوء اللغوي قال له ذلك
ثلاث من المرات قالت عائشة رضي الله عنها ثم ان
سلي الله عليه وسلم استخبر واعرض وفي رواية فاعرض
بوجهه او قال شك من الراوي فوضي بها اي الفرصة
قالت عائشة فاخذت ما تجد بمنها بفتح الميم المعجمة
اي املتها التي اخبر بها بريد اي يريد ان يبي بالرفع فاعل
صلى لله عليه وسلم من الشيع وان الراجحة الكريمة
الحديث الرابع والعشرون عن
نعم بن من لك عن النبي صلى الله عليه
وسلم قالت ان الله عز وجل وكل بالتشديد والتحقيق
بالرحم بوزن كتنق هي جليدة مستديرة معلقة بعرق
فيها الي اسفل تنقبض ولا تفتح الا عند شهوة الجاع وله
افواه وابواب فاذا دخل المني من باب خلق منه ولد واذا دخل
من بابي خلق الله ولدن فيكون عدد الاجنة في الرحم
بعدد دخول المني من افواه ذكره شيخنا العلامة
المدائني ملكا بفتح اللام يقول عند وقوع النطفة
الماء الا تمام الخلقة والرعابا فاضة الصورة الكاملة
عليها والامتلام او حتى ذلك فليس في ذلك وايدة الخ

شبكة

الألوكة

ولا ازمه فان الله بكل شئ عليم يرب بحذف يا المتكلم
 هذه نطفة بضم النون اي مبي ثم اذا تم اربعون يوما
 قال يارب هذه علقة اي قطعة من الوم جامدة ثم اذا
 مضى اربعون يوما قال يارب هذه مضفة اي قطعة
 من اللحم وبها في الاصل قدر ما يعضع ويروي بنصب
 الثلاثة بافعال محذوفة اي خلقت او صيرت ما ذكر
 فاذا وروي واذا اراد الله ان يقضي اي يتم خلقه
 يفتح الخاي مادة خلقه وهو النطفة التي خلق منها
 قال الملك الهودكرا امي ويروي بنصبها بتقدير الخلق
 شئني بحذف اداة الاستفهام لدلالة السابق عليها اي
 الهوشقي في الاخرة ام سعيد بينهما ويروي بنصبها على
 ما رقت التفتازاني وقدم الثاقبة للاهتمام ليعلم
 ان الشرك الحيز من عند الله في الزحف هو ما ينتفع به ولو
 محرما في الاجل ويروي والاجل اي مدة حياته او الوقت
 الذي يموت فيه اذا لا يطلق عليها فان لم يرد الله اتمام
 خلقه مع الملك النطفة دما كما رواه الطبراني من
 حديث ابن مسعود وفي حديث انه يكت ذلك في
 صحيفة بين عيني الولد اي ثم يخرج الملك بهذه الصحيفة
 من حال الصحيفة عن هذا العالم الى اول المشاهدة فيطلع الله
 عليه من ثامن الملائكة الموكلين باحواله ليقيم الموكل عليه
 من وطيفة حسب ما سطر في صحيفة كما ذكره الفاكهاني
 قال فيكتب بالبناء للفا على اي الملك ويروي مبنيا
 للمفرد اي كتابة حقيقية على جهته كما صرح به
 الاحارث وهذه الكتابة غير كتابة المقادير السابقة
 على خلق السموات والارض بخمسين الف سنة وقوله في

بطن امه

من امه طرف لقوله يكتب ثم يفتح فيه الروح بعد ذلك
 واخذ من الحديث ان المسادة والسقاوة قد تكون بلا
 عمل ولا حياة في هذه الارض يموت في بطن امه قبل
 الخروج وقد يخرج ولا يبلغ زمن العمل الواجب كمن مات
 دون البلوغ او المندوب كغير المميز والله اعلم بالحديث
 الخامس والعشرون روي عن جابر
 هو احد الثماني المجهين في قول بعضهم
 سبع من الصحب قد نقلوا من الحديث عن المختار خير مضر
 ابو هريرة سمر جابر اسنى ه صريفة وابن عبيد كذا ابن عمر
 توفي بالمدينة سنة ثلاث وسبعين بن عبد الله استشهد
 يوم احد واحياه الله وكلمه وقال يا عبد الله ما نرى فيك
 ارجح الى الدنيا واقتل مرة اخرى وعن في سمر الخزي
 صحابيان رضي الله عنهما انهما صليا في السفينة حال كونهما
 قوميين وهذا الاثر ذكره البخاري في باب الصلاة على الحصري
 اشارة لضيق ماري انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي
 على الحصري ولم يذكره المم بلفظه فان الذي في البخاري وصلى
 جابر بن عبد الله وابو سعيد في السفينة قائما اي حال كون
 كل منهما قائما وفي رواية ثانيا بصيغة الجمع مراد به المثني
 قال القسطلاني وادخل المؤلف لهذا الاثر هاتين التوسلتين
 من قوله عليه الصلاة والسلام لما زعفر وجهك في التراب
 اشتراط مباشرة المصلي الارض وقال الحسن اي البصري
 عالم زمانه قال ادركت سبعين من اصحاب بدر
 لورايتوهم لقلتم هولاء مجابين ولورا وما فعله المشي
 اليوم لقا الهولة لا يومنون بيوم الحساب وليس لهم في الاخرة
 من نصيب وقال لا تجموا بين ادميين فانه طعام المنافقين

شبكة

الألوكة

توفي سنة عشر ومائة وله سبعون سنة وقوله قال الخ اي
بحسب من سأل عن الصلاة في السفينة هل يصلي قائما
او قاعدا نصلي حال كونك قائما ما لم تشق علي
صدايت بالقيام ثم رواه اي مع السفينة حيثما دارت
ورويت الافعال الثلاثة بغير الخطاب واليمين والربان
شق عليهم فقد اعد اي فصل فلا عدلان الحرج مرفوع
وحاصل هذه المسئلة ومتمدها عند الشافعية
ان ملاح السفينة وهو من له مدخل في سيرها وان لم
يكن ريس الملاحين ينتقل الي جهة مقصده ولا يلزمه توجه
الي القبلة في جميع صلواته الا في الحرم ان سهل وان غيره
من المسافرين فيها يلزمه التوجه واتمام جميع الاركان
والامتنع التثقل اما الملاح كغيره في وجوب
التوجه واتمام الاركان الحديث المسارس والمشرون
عن انس بن مالك قال كنت نصلي مع النبي صلى الله
عليه وسلم فيضع احدنا طرف الثوب اي المتفصل
او المتصل المذي لا يتحرك بحركته من اي لاجل شدة الحر
وقوله في مكان السجود متعلق بقوله يضع ولو سجد
بحركته غامضا عما يتحرمة بطلت صلواته لا انه كما يلزمه
او جاهلا او ساهيا لم ينظر ووجب عليه اعادة السجود
نفسه لو كان يمدده عودا ونحوه فوضعه وسجد عليه وانه لا يضر
وبما نقرر علم انه لا دلالة في الحديث علي جواز السجود علي
ما يتحرك يتحرك المصلي كما افاده القسطلاني في الحديث
السابع والمشرون عن انس هو ابن مالك
ان النبي صلى الله عليه وسلم راي نخامة بالمحيم
مضم النون الفصلة الغليظة التي تخرج من الصدر و

الراس

الراس في القبلة اي حايط جهتها فشق ذلك عليه حتى
روي بضم الراء وكسر الهزة وفتح الميم ويروي بكسر الراء
وستكون الميم اخذت في شوهة وجهه اثر تلك
المشقة وفي رواية الميم اي فنصب حتى احمر وجهه
فقام تحكها اي الخامة وفي رواية تحكها اي اثرها
وروي بضم الراء مرة مكسوة ثم يا مفتوحة منه
عليه الصلاة والسلام كراهية لذلك او روي بكسر الراء
وستكون الميم وفتح اخر كراهية بالرفع نيابة عن
الفاعل لذلك اي الفعل ومثدته بالرفع عطفا علي
كراهية و بالجر علي الخبر الجرور عليه قال وفي رواية
فقال ان احدم اذا قام يصلي قائما يناجي ربه من
جهة مسارفة بالقران والاذكار وكانه يناجيه تعالى
والرب تعالى يناجيه من جهة لازم ذلك وهو رادة
الخبر فهو من باب الجان اذا لاقى الحقتة بالنسبة اليه
تعالى او ربه بالرفع علي الابتداء ولهذا شك من الراوي
بينه وبين القبلة اي اطلاق ربه عليه اذ ظاهره
محال كذا قيل قل والاولي انه من اطلاق
الملزوم واردة اللزوم وهو القرب اي الميموك
وعظيم الاقبال اذ كان بينك وبين قبلك يكون
قربا منك فلا ينبغي مراجعته بفتح الافعال
يزقن بضم الزاي ونون التوكيد الثقيلة وروي بخبرنا
في قبلة وفي رواية قبل بكسر القاف وفتح الباء اي جهة
قبلة التي عظمها الله فلا تقابل بما يقض الاستخفاف
كالبراق فيها قال القسطلاني والاصح ان النبي للمحريم
ولكن يرف عن يمينه لا عن يمينه فان عن يمينه كانت

شبكة

الألوكة

www.alkutub.net

توفي سنة عشر ومائة وله سبعون سنة وقوله قال الخ اي
مجا من سأل عن الصلاة في السفينة يهر يصلي قائما
او قاعا تصلي حال كونك قائما ما لم تشق علي
اصحابك بالقيام نذر معها اي مع السفينة حيثما دارت
ورويت الافعال الثلاثة بغير الخطاب والهيئة والابان
شق عليهم فقا عدا اي فصل قاعا لان الحرج مرفوع
وحاصل هذه المسئلة وممدها عند الشافعية
ان ملاح السفينة وهو من له مدخل في سيرها وان لم
يكن ريس الملاحين يتقبل الي جهة مقصده ولا يلزم توجه
الي القبلة في جميع صلواته الا في الحرم ان سهل وان غيره
من المسافرين فيها يلزمه التوجه واتمام جميع الاركان
والامتنع التنفل اما المرحض والملاح كغيره في وجوب
التوجه واتمام الاركان الحريص المسارس والمشرون
عن انس بن مالك قال كنا نصلي مع النبي صلى الله
عليه وسلم فنضع احدنا طرف الثوب اي المنفصل
او المنفصل الذي لا يتحرك بحركته من اي لاجل شدته
وقوله في مكان السجود متعلق بقوله يضع ولو سجد
بحركته غامرا عالما بتحرمة بطلت صلواته لانه كما لم يزد
او جاهلا او ساهيا لم ينطل ووجب عليه اعادة السجود
نفسه لو كان يدره عود او نحوه فوضعه وسجد عليه فانه لا يضر
وبما نقرر علم انه لا دلالة في الحديث علي جواز السجود علي
ما يتحرك يتحرك المصلي كما افاده القسطلاني في الحديث
السابع والمشرون عن انس لهوا من مالك
ان النبي صلى الله عليه وسلم راي نخامة بالمع
مع النون الفضلة الغليظة التي تخرج من الصدر و

الراس

الراس في القبلة اي حائط جهتها فسق ذلك عليه حتى
روي بضم الراء وكسر الهزة وفتح الميا ويروي بكسر الراء
وستكون الميا اخره بفتح اي شوهده ووجهه اثر تلك
المشقة وفي رواية النساء يفضب حتى احر وجهه
نقام تحكها اي الخامة وفي رواية تحك اي اثرها
وروي بضم الراء ثم مكية ثم يا مفتوحة منه
عليه الصلاة والسلام كرهية لذلك اورث بكسر الراء
وستكون الميا وهمة اخره كراهية بالرفع ثبابة عن
الفاعل لذلك اي الفعل ومثدته بالرفع عطفا علي
كراهية وبالجر علي الخبر الجرور عليه قال وفي رواية
فقال ان احدم اذا قام يصلي فاما يباحي ربه من
جهة مساررة بالقران والاذكار وكانه يتاجيه تقالي
والرب تقالي يتاجيه من جهة لازم ذلك وهو رادة
الحزب من باب الجاز اذا لاقى الحقتة بالنسبة اليه
تقالي اوربه بالرفع علي الابتداء ولهذا شك من الراوي
بينه وبين القبلة اي اطلاق ربه عليه اذ ظاهره
بحال كذا قيل ~~الاول~~ والاولي انه من اطلاق
الملزوم واردة الملازم وهو الترتب اي المنوي
وعظيم الاقبال اذا كان بينك وبين قبلك يكون
قريبا منك فلا ينبغي مواجته بغير الاعمال فيه
يزن بضم الزاي ونون التوكيد العميلة وروي بحدوثها
في قبلة وفي رواية قبل بكسر القاف وفتح البا اي جهة
قبلة التي عظمها الله فلا تقابل بما يقض الاستخفاف
كالزاق فيها قال القسطلاني والاصح ان النبي للمتحريم
ولكن يرف عن يمينه لا عن يمينه فان عن يمينه كاتب

شبكة

الأمانة

www.alukah.net

المسنات كما روي ذلك مسنداً وخص اليسار بذلك لان
 لكل احد قريئاً وموقفه اليسار كما في الطيراني فلعله اذا انصق
 على يساره يقع على قريئته وهو الشيطان ولا يصيب ملك
 الشمال منه شيئاً او تحت قدمه اي اليسرى كما في رواية
 وفي رواية قدميه بالثنية ومجده في غير المسجد اما فيه
 فيبصق في ثوبه ثم اخذ عليه الصلاة والسلام طرف
 رداءه فيبصق فيه ثم يرد بعضه على جبهته قال
 وفي رواية فقال او يغسل هكذا عطق علي المقدري بعد
 حرق الاستر راكداي ولكن يفرق او يغسل ويبين الغسل
 لا يوافق في النفسى واو للمتنوع .
الحديث الثامن والعشرون
 عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يحب المتزين ما استطاع
 اي مودة استطاعته فخرج ما لا يمكن فيه الاستطاعة في
 شانه كله اي مما له من باب التكريم والقاعدة ان كل ما كان
 من باب التكريم والترتيب في اليمين والافعال يسار في ظهوره
 يدل من قوله في شانه باعادة العاقل بغير الطاء المهملة
 اي نظيره ويجوز فتحها بان يعبر باليمين في الغسل
 وباليمين من اليمين والرجلين لا نحو حديثي فانها
 بظهران دفعة واحدة وترجله اي تمسكه الشمر
 وتغسله بفتح المثناة الوقفية والتون وتشد يد
 العين المهملة المضمومة اي بسمه الغسل ونحو ذلك
 الاكحال وتنفق الابط وخلق العانة والمصاحفة والاخذ
 والاكل والاعطاء .
الحديث التاسع والعشرون عنكم

ابن مالك

ابن مالك الانصاري احد الثلاثة الذين تاب الله عليهم
 بعد ما خلفوا عن غزوة بتوك شهيد العقبة ومات
 بالمدينة سنة خمسين كان النبي صلى الله عليه
 وسلم اذا قدم من سفر يربا بالمسجد قبل دخوله المسجد
 فيه فذلك سنة للمسافر كما بقدر السفر وينبغي له مراعات
 اقرب المساجد الي منزله وتخصل السنة بغيره ايضاً
 كما نص عليه المتقدم .

الحديث الثلاثون عن ابي هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملائكة
 وفي رواية ان الملائكة قال القسطلاي والجمع المجرى بال
 يفيد الاستراق تصارحوا احكم ما دام في مصدريهم اليهم
 اي مكانه الذي صلى فيه ما لم يحدث بغير اوله وسكون
 ثابته تقول اللهم اغفر له ونوبه اللهم ارحمه قلت الصلاة
 منهم قاصرة علي لفظ الاستغفار كما تقدم فان احث حرم
 استغفارهم ولو استمر جالماً ما قبله لا يذرايم بر الجنة
 الخبيثة وهذا يراد ان المراد بالحدث ماله ربح كالحارج
 لا الناقض مطلقاً حتي يشمل مس الذكر خلافاً لمنزعم
 ان المراد بالحدث الناقض مطلقاً كما افاده التاجهوري
 واعلم ان مذهب الشافعية عدم حرمة اخراج التراب
 في المسجد لكن الاولي اجتنابه انتهى لقوله صلى
 الله عليه وسلم ان الملائكة تتأذي بما يتأذي به
 بنوا ادم فهو مكروه شرعاً .

الحديث الحادي والثلاثون
 عن ابي هريرة قال صلى الله عليه وسلم
 الله عليه وسلم احدي صلواتي المعشيتي يفتح العين

شبكة

الألوكة

www

المهملة وتشهد بالبا وهو من اول الزوال الي الفروب
 يكتمل لنا الظهور والمصرفان محمد بن سيرين ممنوع من
 الصرف للمهملية والجهة وهو سوي ابن ماذكر رضي الله عنه كالبه
 علي عشر بين الفا فادابها وعتق وكان له اولاد نجبا كلهم
 محدثون كما في حواشي الخبر ربه يرد علي بعضهم
 في تزده في كون سيرين ذكر او اوثق ومات محمد بن
 سيرين بعد الحسن البصري بمائة يوم الذي مات سنة
 عشر ومائة وسماها ابو سيرين ولكن نسبت انا بضم
 النون مع تشديد السين قال فصلي بنا ركعتين
 في قيام الي خشيته مروضته اي مروضته بالرض
 او مطروحة في المسجد فانك اعليها صلى الله عليه وسلم
 كانه غضبان ووضع يده الي يمين علي بده اليسرى
 وسبكت بين اصابعه ووضع خده الايمن علي
 ظهر كفة اليسرى بالثني التاميت لان الكف مونت وخرجه
 السرعات بالرفع علي الفاعلية وهو بفتح السين
 والرا المهملي اي او ايل الناس الذين يتسارعون
 اربض السين باسكان الراجع سريع ككيب وكتبان وهو
 المسرع للخروج من ابواب المسجد فقالوا افصرت
 الصلاة بفتح القاف وضم الصاد سنيا للفاعل وضم
 القاف وكسر الصاد ميبيا للمفعول وفي التوم ابو بكر وعمر
 ثابا وفي رواية ثاباه اي خافاه ان يكلمه ا جلا لا
 وفي التوم رجل اسمه الخياط بكسر الخاء الموحدة في يريده
 طول يقال له ذوالعدين قال وفي رواية فقال
 يا رسول الله انست بفتح التاء ام قصرت الصلاة
 بالضبط المقدم قال عليه الصلاة والسلام لم اسروا ولم

نقصر

نقص اي الصلاة في اعتقادي او الرولم اسى وانما سهوت
 اذ التسيان الذي هو زوال المعلوم عن المذكرة والحافطة
 ممنوع في حق الا بنيادون السهو الذي هو زواله عن المذكرة
 مع بقاءه في الحافظة او الرولم اسى ولكن نسبت اي لا بين
 دنوا نكار لنسبة التسيان له كمنق له بيتس ما لا احرم
 ان يقول نسبت اية كذا وكذا ولكن نسبتي وعلي كل
 يندفع الاستشكال بانه غير مطابق للواقع وقد
 نظم الشارح ما يقع فيه السهو منه من اقواله عليه
 الصلاة والسلام وما لا يقع ذلك منها فقال
 مقال صله الذي يوجي اليه • السهو فيه باجماع الوري امتنفا •
 كان يحدث عن يوم القيام وما • يفيد احكام شرع الله فامتنفا •
 وما عدا ذلك فيه السهو جالذي • جمهورهم وعياض فيه قد منفا •
 وكل ذى سوي ما عدا لنا • عن اجتهاد فيه السهو لم يقفا •
 والخلق في خطايه وبعضهم • يري صوابا ما قال المنع يا ورعا •
 وعكسه يرتض بفتح جالتا • في اي ذكر كذا في سنة وقفا •
 كما جري منه في فتياح ظلمهم • اذ هو من الراي كذا للماخروعا •
 فقال صلى الله عليه وسلم اي الامر كما يكون
 ذوالعدين فقالوا نعم فتقدم وصح ما شئت
 من الركعتين ثم سلم كبر وسجد مثل سجوده او اعول
 ثم رفع راسه وكبر ثم كبر وسقط في رواية ثم كبر وسجد
 مثل سجوده ما واطول ثم رفع راسه وكبر فربما ساووه
 اي ابن سيرين هل في الحديث ثم سلم فيقول
 وفي رواية يقول بنيت بضم النون اي اخبرني
 ان ابن بن حصين بضم الملهة وفتح الصاد وسكون القلقة
 قال ثم سلم واجابك اهل من هبتا عن سجوده

شبكة



بعد السلام في هذا الخبر بحله عما انه لم يكن عن قصد
مع انه لم يرد الحكم لبيان سجود السهو بل انما ورد لبيان ان من
ترك شيئا قبل السلام بفعل بعد السلام ان لم يطل الفصل وبانه
اسره قبل السلام وفعله في بعض الصور بعده يمكن تطرف
السهو اليه بخلاف اسره فانه معصوم فيه من السهو وكانه
عمل فعله الخليل بما وفق قوله الذي لا يجهل اولى به
الحديث الثاني والثلاثون
عن ابي سعيد الخدري قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
احرم لي شئتين تباعدت من التلويح والسنة في ذلك
ان يصلي نحو جدار فان عجز عن ذلك فصا من رزة
فان عجز عن ذلك بسط نحو سجادة بنتج السنين وطول
المزكورة ثلاث اذراع وبيننا وبين المصلي ثلاثة اذرع فاقبل
فاذا فعل المصلي ذلك واراد احد ان يجاز بالجم واخره
زاي يبرين يديه فليدفعه بالاحق والاحق اذ المرور
حرام حيث لم يقصد المصلي بصلاته في قارعة الطريق
ووجد المار حجة يمر منها ولم يتباعد عن السنته حيث
لم يتبين المرور لانذار نحو اعني مشرف على الوقوع في خويبر
والام يحرم فان ابي امتنع من الرجوع بالاحق فليعاقبه
تدبا خلا فالاهل الظاهر والامر مجزوم باللام المكسوف
او الساكنة فلو فاقله فلا تنهي عليه لان الشارع اباح
مقاتلة والمقاتلة المباحة لا ضمان فيها وليس المراد المقاتلة
بالسلاح ولا بالمشي اليه بل والمصلي بحله حيث تناله
يداه ولا يكون عمله في مدافعة كثير اذ انما هو شيطان
اي فعله فعل شيطان واطلاق الشيطان علي ما ورد الانس

سابع

سابع علي سبيل الجواز والحصر بانما للمبالغة او المراد مع شيطان
فقد قال الراجح ان الشيطان لا يجسر ان يمر بين يدي
المصلي وحده فاذا مر انسان واقفه
الحديث الثالث والثلاثون
بم الح المملة بعده قال بسحة من كبار الصحابة توفي بعد وفاة عثمان
باربعين يوما وكان قد اسره النبي صلى الله عليه وسلم
اسما الملقب وعرفه بالفتن التي تكون بين يدي الساعة
ونذبه صلى الله عليه وسلم ليلة الاضراب ليايته بحجر الغوم
وله الجنة ذكره الجيسمي قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعرفته رجل في احد اي روجه بان يا من
اجلهم بما لاجل من القول والفعل وما به بان يا خذ من غير
ما خذ او يصرفه في غير مصرفه وانه اي بشرط محبتة والسئل
به عن كثير من الخيرات والتوغل في الاكتساب من غير ايقاع المحرمات
وجاء بان يمين مثل حاله ان كان مشتملا فله ان كانت
صفاير فان قلنت هي مكفرة باجتناب الكبائر كما المذوي
تكمه الصلاة احياها باه لا يتم اجتناب الكبائر
الا بفعل الصلوات الخمس وان لم يفعل لم يكن محنتب الكبائر فوفق
التكثير بما فعلها من يوم وصورة والامر اي بالمعروف
كما جاني روايته وروى اي عن المنكر كما صرح به في اخره قال
الشمس الرملي وسواي لزوم الانتعاض ان المأمور يمتثل ام لا
وهذا خلاف من ذهب الامام مالك فانه شرط وجوبه
عنه كالامر بالمعروف ان يكون قادر علي ذلك ويعد او يغلب
علي ظنه ان يسبح منه ما اسره او ينهاه ويشترط اتفاق ايضا
ان يكون بمجرى علي تحريمه والقول بعدم تحريمه ضعيف المراد
وان يامن علي نفسه وعضوه وماله وان قل وعرضه وعالي



بعد السلام في هذا الخبر بحمله على انه لم يكن عن قصد
مع انه لم يرد الحكم لبيان سعيه الهويل انما ورد لبيان ان من
ترك شيئا قبل السلام يفعل عدل السلام ان لم يطل الفصل وبانه
اسره قبل السلام وفعله في بعض الصور بعده يمكن نظرك
السهر اليه بخلاف اسره فانه معصوم فيه من السهر وكانه
عمل فعله الخليل مما وفق قوله الذي لا يجتمل اولى
الحديث الثاني والثلاثون
عن ابي سعيد الخدري قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان يصلي
احدكم الى تسبيح يتراءى من الثاني والسنة في ذلك
ان يصلي نحو جدار فان عجز عن ذلك فصا من رزة
فان عجز عن ذلك بسط نحو سجادة بنج السنين وطول
المزكورة ثلاثا راع وبينها وبين المصلي ثلاثة اذرع فاقبل
فاذا فعل المصلي ذلك فارد احد ان يجاز بالجم و اخره
زاي يرمي يديه فليدفعه بالاحق والاحق اذ المرور
حرام حيث لم يقصد المصلي بصلاته في قارعة الطريق
ووجد الحار حجة يرميها ولم يتبعه عن المسبغ حيث
لم يتبين المرور لا نذار نحو اعني مشرف على الوقوع في نحو يتر
والام يحرم فان ابي امتنع من الرجوع بالاحق فليقاتنه
فدبا خلا فالاحق الظاهر والامر مجزوم باللام المكسورة
او الساكنة فلوقا تله فلا تنهي عليه لان الشارع اباح
مقاتلة والمقاتلة المباحة لا ضمان فيها وليس المراد المقاتلة
بالسلاح ولا بالمشي اليه بل والمصلي بحمله حيث تناله
يدوه ولا يكون عمله في مدافعة كثير اذ انما هو شيطان
اي فعله فعل شيطان واصلاق الشيطان علي ما ورد الا ان
سابع

سابع علي سبيل الجواز والخصر بانما للمبالغة او المراد مع شيطان
فقد قال الراجعي ان الشيطان لا يجسر ان يرب بين يدي
المصلي وحده فاذا اسرا انسان وافقه
الحديث الثالث والثلاثون
بم الى المهلة بعده والبعجة من كبار الصحابة توفي بعد وفاة عثمان
باربعين يوما وكان قد اسره النبي صلى الله عليه وسلم
اسما المنافقين وعرفه بالفتن التي تكون بين يدي الساعة
ونذبه صلى الله عليه وسلم لبيعة الاحزاب لبايته حبر القوم
وله الجنة وذكره المجيب في قوله قال رسول الله
الله عليه وسلم فتنة رجل في امة اي زوجته بان ياتي من
اجلهم بما لاجل من القول والفعل وما انه بان يا خذه من غير
ما خذه او يصرفه في غير مصرفه او يشرط محبة والشغل
به عن كثير من الخيرات والتوغل في الاكساب من غير ايقاع الحرمان
و جاز بان يبين مترجلا ان كان متسما فله ان كانت
صغيرا فان قلنت بهي مكفرة باجتناب الكبائر فالذي
نكزه الصلاة احيى بافه لا يتم اجتناب الكبائر
الا بفعل الصلوات الخمس وان لم يفعل لم يكن مجتنب الكبائر فتوفي
المتكبر بانفله في الصوم وسوقه في امر اي بالمعروف
كما جاتي روايته في النهي اي عن المتكبر كما صرح به في اخره قال
الشمس الرملي وسواي لزوم الافكار ارضي ان الامر يمثل ام لا
وهذا خلا في من ذهب الامام مالك فانه شرط وجوبه
عنه كالامر بالمعروف ان يكون قادرا على ذلك ويعد او يغلب
على ظنه ان يسبح منه ما اسره ونهاه ويشترط اتفاق ايضا
ان يكون مجوعا على تحريمه والقول بعدم تحريمه ضيعني المراد
وان يامن علي نفسه وعضوه وماله وان قل وعرضه وعالي

شبكة

الألوكة

غيره بان يخاف عليه مفسدة اكثر من مفسدة الكفر الواقع ويجرم
مع الخوف على الغير ويبين مع الخوف على النفس واذ انقورت
الشروط وجب عليه ان لا يتخسب قال الشمس الرباني بعد
ان غلب ما ظنه وقوع معصية ولو بتبرئة ظاهره كما خاسر
ثقة جاز له بل وجب عليه التحسس ان فات تداركها كقتل
وزنا والافلا ولو توفق الافكار الى الرفع الى السلطان لم يجب
لما فيه من هتك عرضه وتغريم المال لغيره الا وجد له لوم يترجم
اليه جازاه

الحديث الرابع والثلاثون عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعاقبون بئمة مؤمنة
اي يعقب بعضهم بعضا بان تاتي طائفة يعقب الاخرى وهم
اجسام نورانية جعلها الله من النور لتشكل بما شاء من
الاشكال وملائكة بالرفع بدل من الصخر لا فاعل علي لغته
اكلوبى اليراعيت كما يدل عليه ما رواه الزرار مطولا ان لله
ملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار وكربي
الموضعين لبعضهم الا الثانية غير الاولى لان النكرة اذا عبيدت
فكل كانت غير ابي الا غلب كما في قوله تعالى فان مع العسر يسرا
ان مع العسر يسرا ويحظون اي يحضرون في صلاة العز وصلاة
المصراي وقت تعاقب الصلواتي كرامة للمؤمنين ولطف بهم
فتكون شهادتهم با حسن الثناء وطيب الذكر قال المصنف وتخصيص
هذين الوقتين بالسؤال فيما يفيد انما اشرف الاوقات وقد
دلت عليه احاديث كثيرة منها قوله عليه الصلاة والسلام
عن الله اذكرني ساعة بعد الصبح وساعة بعد العصر انك
ما بينهما ومنها ان الزرق ينضم من بعد صلاة الصبح فمن كان
في ذلك الوقت في طاعة زيد في رزقه ولذلك ترك

ارزاق

ارزاق اهل القعد مباركة والبركة بالزيادة انما تنمي من
بعض الراي يصعد للملائكة الذين ما تخرج بيد والذين كانوا انما
ففي الكلام الكتمان كما في قوله تعالى سراييل تعقيم الحراي والبروا يستعمل
بات في اقام مجاز وهو لا غير المعظمة اذ هم لا يفارقون العبد اصلا
وهذا صمود لعل النهار والليل وقد ورد في الصحيح ان ملائكة
النهار يتزلون عند صلاة الصبح فيصلون مع الجماعة ويسترون
الي ان يصلوا العصر معهم ثم يصعدون بعل النهار وملائكة الليل
يتزلون فيصلون العصر معهم ثم يسترون الي ان يصلوا الصبح
معهم بملائكة الليل وملائكة النهار يجتمعون مع الملائكة في صلاة
الصبح والعصر فيسألهم الله اظهرا والشرف بيني ادم وتعبدا
للملائكة مما تفعلهم يكتب اعمالهم وهو اعلم بما يري المصلين
من الملائكة فحذف الفضل عليه ويحتمل ان عم اعني عالم
فلا حذف كقولكم عبادي قال المصنف المراد بالعباد ههنا
هم العباد الذين وصنم الله بقوله ان عبادي ليس لكن عليهم
سلطان قلت ظاهر الحديث ان المراد به من كان متصفا
بذلك من المؤمنين فيقولون نركبناهم وهم يصلون اي في حال
صلاتهم وهذا لا يتناقض في ما سبق انهم يشهدون معهم الصلاة لانه
يجوز على شهودهم لها مع المصلي اول الوقت وقوله وايتناهم
بالقصر اي جيناهم وهم يصلون زيادة في الجواب لاظهار
فضيلة المصليين اذ السؤال كيف تركتم عبادي قال المصنف
زادوا في الجواب لانهم علموا انه سؤال يستدعي المنطق علي
بيي ادم فزادوا في موجب ذلك وزاد ابن خزيمة في اخره
فاغفر لهم يوم الدين واعلم ان الشم ذكره في ابيها
ان ملك اليمين امين علي ملك الشمال فاذا عمل الشخص بسنة
واراد صاحب الشمال كتبها قال له صاحب اليمين ترفق به

شبكة



غيره بان يخاف عليه مفسدة اكثر من مفسدة الكفر الواقع ويجرم
مع الخوف على الغير ويسب مع الخوف على النفس واذ انوفرت
الشروط وجب عليه ان لا يتجسس قال الشمس الرباني بعد
ان غلب ما ظنه وقوع معصية ولو بتبرئة ظاهره كما خاسر
ثقة جازله بل وجب عليه التجسس ان فات نذار كما كفتل
ونزاه والا فلا ولو توفق الافكار الى الرفع الى السلطان لم يجب
لما فيه من هتك عرضه وتغريم المال لغيره الا وجد انه لو لم يترجم
الاية جازاه

الحديث الرابع والثلاثون عن ابي عروة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعاقبون بئمة ملائكة
اي يعقب بعضهم بعضا بان تاتي طائفة يعقب الاخرى وهم
اجسام نورانية جعلها الله من النور لتشكل بما شاء من
الاشكال وملائكة بالرفع بدل من الصير لا فاعل علي لغته
اكتوي البراعين كما يدل عليه ما رواه الزائر مطولا ان لله
ملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار وكربي
الموضعين ليغيران الثانية عن الاولى لان النكرة اذا عيبت
نكرة كانت غير ابي الا غلب كما في قوله تعالى فان مع العسر يسرا
ان مع العسر يسرا ويحتمون اي يحضرون في صلاة العز وصلاة
المصر اي وقت تعاقب الصلواتي تكرمه للمؤمنين ولطف بهم
فتكون شهادتهم با حسن الثناء وطيب الذكر قال المصنف وتخصيص
هذه الوقتين بالسؤال فيما يفيد انما اشرف الاوقات وقد
دلت عليه احاديث كثيرة منها قوله عليه الصلاة والسلام
عن الله اذكرني ساعة بعد الصبح وساعة بعد العصر انك
ما بينهما ومنها ان الزرق ينتم من بعد صلاة الصبح فمن كان
في ذلك الوقت في طاعة زيد في رزقه ولذلك ترك

ازراق

ازراق اهل العقيد مباركة والبركة كبر الزيادة انتم في يوم
بم الراي يصعد للملائكة الذين ياتون فيمدهم والذين كانوا انا
ففي الكلام الكتمان كما في قوله تعالى سراييل تعقيم الاربي والبروا يستعمل
بات في اقام مجاز وهو لا غير المعظمة اذ هم لا يشارفون العبد اصلا
وهذا صمود لعل النهار والليل وقد ورد في الصحيح ان ملائكة
النهار يتزلون عند صلاة الصبح فيصلون مع الجماعة ويسترون
الي ان يصلوا العصر معهم ثم يصعدون بعل النهار وملائكة الليل
يتزلون فيصلون العصر معهم ثم يسترون الي ان يصلوا الصبح
معهم فملائكة الليل وملائكة النهار يجتمعون مع الملائكة في صلاة
الصبح والعصر فيسألهم الله اظهار الشرف بيني ادم وتعبدا
للملائكة مما تفعلهم يكتب اعمالهم وهو اعلم بما في المصلين
من الملائكة فحذف الفضل عليه ويحتمل ان عم اعني عالم
فلا حذف كقولكم عبادي قال المصنف المراد بالعباد ههنا
هم العباد الذين وصنم الله بقوله ان عبادي ليس لكن عليهم
سلطان قلت ظاهر الحديث ان المراد به من كان متصفا
بذلك من المؤمنين فيقولون نركبناهم وهم يصلون اي في حال
صلاتهم وهذا لا يتناقض في ما سبق انهم يشهدون معهم الصلاة لانه
يجوز على شهودهم لها مع المصلي اول الوقت وقوله وايتناهم
بالقصر اي حينئذ وهم يصلون زيادة في الجواب لاظهار
فضيلة المصليين اذ السؤال كيف تركتم عبادي قال المصنف
زادوا في الجواب لانهم علموا انه سؤال يستدعي المنطق علي
بيي ادم فزادوا في موجب ذلك وزاد ابن خزيمة في اخره
فاغفر لهم يوم الدين واعلم ان الشم ذكره في ابيها
ان ملك اليمين امين علي ملك الشمال فاذا عمل الشخص بسنة
واراد صاحب الشمال كتبها قال له صاحب اليمين ترفق به

شبكة



اذ لم يدببت فراقه يتوب غيبته تظهر ست ساعات وفي رواية سبع
ساعات فان استغفر كتب له صاحب اليمين حسنة والاكتسبها
صاحب الغنم اسيئة ويزيادة المباح يكفيه كائنا لثمال وانهم
يكتنون اعمال القلب وعلامة كونها حسنة وجود ربح طيبة
وعلامة كونها سيئة وجود ربح منته منه ونحوه اي اذ اهدم
بالحسنة وعزم على المعصية والله اعلم
الحديث الخامس والثلاثون عن ابن
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
سجد صلاة مسجود او ناقلة موقفة زاد مسجود وفي رواية
لو نام عنها وبها يعلم ان المراد بالنسيان ما يبع الترك فليصل
وفي رواية فليصلها وجوبا في الواجبة وندبا في غيرها اذا ذكرها
مساجد المكتوبة وجوبا ان قامت بلا عذر وندبا ان قامت
به كسوم ونسيان في صلاة البراة الذميمة وفي رواية اذا ذكر باسماط
الخير لا كما في اي تلك الصلاة المتروكة الا ذكرك اي
العمل وهو الصلاة فلا يخرج من هذه الطلب بها الا بذكرك
واما حرمة تاخيرها ان تعدد فكبيره يحتاج لثبوت شذوذا شيئا
من القرآن مستدلالا على ما سبق فقالت اسم الصلاة وفي
رواية واقم الصلاة كلغظ التلاوة تذكر اي لتذكرني فيها
او تذكر صلاتي وفي رواية للتكري بلا مين وفتح الراء وبعدها
التي مقصورة اي وقت تذكرها قلنا ~~وهذا اقتباس~~
من الآية اشرفية وهو الاخذ من القرآن والحديث لا يحا وجه
شعر بانه منه بان يقال فيه قال الله او قال رسوله وهو
حاز في الشرائع اتفاقا وكفى بالحديث حجة على ذلك وفيه
الرواية الاخرى مع حذف واواقم اشارة لحوال تغيير نظم القرآن
والحديث بابر الامة باخري ويزيادة ونصه كانه نص علي

ذلك كله

ذلك كله الحافظ السيوطي وافرده بتاليق
الحديث السادس والثلاثون عن عبد
الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بصير عن ابي بصير
ممنوحات الالهيين الاولي فساكنة وهو عمرو بن زيد انما
ثم المارني بالزاي والنون عن ابيه عبد الله انه اخبره
ان ابي عبد الله رضي بالرجال المهمة قال له اي لعبد الله اي
اراك تحب الغنم وتحب البادية اي الصحرا التي لا غارة فيها
لاجل اصلاح القوم بالرعي وهو في الغالب يكون فيها فاذا انت
في غنمك او مبيتها في غير بادية او فيها او باديتك من غير
غنم او مها وهو شك من الراوي ولا يدرى باديتك بالواو
فاذنت اي اعلمت بالصلاة اي بوقتها وفي رواية باللام
بدل الموحدة اي لا جملها فارفع صوتك بانما اي الاذان
قال الشمس الرمي ويرفع المنفر وصوته ندبا بالاذان ان فوق
ما يسمع نفسه ومن يوزن جماعة فوق ما يسمع واحدا منهم
ويبالغ كل منهما في الجهر ما لم يجهد نفسه وانما يسمع من
بفتح الهم مقصورا اي غاية صوت المولود جن وواو
والشهي من حيوان او جادبان يخلق الله فيه ادراكات
الاشهد وروي يشهد بلفظ المضارع له يوم القيمة
وغاية الصوت بلاريب اخفى من ابتداءه فاذا اشهد
له من بعد منه ووصل اليه منتهي صوته فلان يشهد له
من دني منه وتسمع مباردي صوته والسري لهدر الشهادة
المشهود له بالفضل وعلو الدرجة وحصول ثواب بقدر
ثواب عمل من سمعه بواسطة الاذان ورفع روس المؤذنين
دون غيرهم بشهادة الجادات وهل شهادة الجاد بلسان
القتال او الحال خلاف المؤذن محتسبا لا تاكل الارض جسمه

شبكة

www.alukah.net

وهو احد افراد ورد النص عليهم جمع الميوسول منهم خمسة في قوله
 لا فلا كل الدود جسما للبيبي ولا لعالم وتشهيد قتل مفترك
 ولا حامل قران ومختضب اذ انه لا له مجري العنك
 و اضاف لهم الشارح خمسة فقال
 و زاد من صار طريقا كذلك من غدا محملا لجل الواحد الملك
 ومن يموت بظلم او برضا او كثير ذكر وهذا اعظم الشكر
 قال والظاهر ان المراد بالصدوق من لا يراد بصدق وتجرى
 الصدوق قال ابو سعيد الخدري سمعت ابي يقول لا يسمع
 الخ من رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت قدركم
 الغنم والبادية موقوف وقال الجلال المحلى اي سمعت ما قلت
 لك بخطاب في اي من النبي صلى الله عليه وسلم كما حمد
 ما ورد في الامام والغزالي ووردوه باللفظ الدال على
 ذلك اي ولم يوردوه بلفظ الحديث فقالوا ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال لا يسمع ابي اراك الخ ليظربه
 الاستدلال على اذان المنفرد ورفع صوته به والله اعلم
الحديث السابع والثلاثون
 اي شريفة ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال لو يعلم الناس ما في الغدا بكسر النون اي
 الاذان وما في الصلوة ولداي الذي يلي الامام اي
 من الخير والبركة ثم لم يجدوا شيئا من وجوه الاولوية
 بان يقع التساوي او لم يجدوا طريقا يحصلونه به لصيق
 الوقت او كونه لا يؤذن للمسجد الا واحدا لا يترعوا
 في تحصيله وكذا فقال في قوله والنصف الاول وفي رواية
 ثم لا يجدون الا ان يشتموا اي يترعوا عليه اي
 علي ما ذكر

علي ما ذكر من الاذان والصلوة الاول كما يدل على هذا رواه عليها
 اي لا اقترعوا وانما قيل له الاستغناء لانها سهام تكلمت عليها الاسما
 فمن وقع له منها سهم جاز الخط الرسوم به ولو يعلمون ما في
 التهجير اي المتكبر في الصلاة قال في التقريب وقوله لو
 يعلمون ما في التهجير قال الازيري يذهب كثير من الناس
 الي ان التهجير في هذه الاحاديث من الهاجرة وهي الزوال
 وهو غلط والصواب ما قاله النضري المتكبر في الجمعة
 وغيرها وكذلك قال الخليل بندي وفي المصباح الهاجرة
 نصه النهاري الفينظ خاصة وهجر تهجر سار في الهاجرة
 ولهذا تفسير لغوي فلا ينافي ما صرح به النضري استيقوا
 المدي التهجير ولو يعلمون ما في صلاة المنة بفتح
 العين المهملة اي المشا من الثواب وتسميتها عمة اسارة
 اي ان السهم الوارد في ذلك ليس للتحريم بل للتثريب او خوف
 المتباسها بالغر ب ولو عبر بالمشا لكونها كانت تطلق عند
 العرب على القرب وما في صلاة الصبح من الثواب لا توفها
 ولو جوب بفتح المهملة وسكون الموحدة اي شيئا على الميرين
 والركبتين او على المقعدة وقد ورد ان من شهد العمة
 فكانما قام نصف الليل ومن شهد الصبح فكانما قام ليلة
 كله ومن صلى الغداة في جماعة فمغاصي الليل كمنار
 كله فارجح ذكر الميوسول ان العثمان خصوصيات
 هذه الامة

الحديث الثامن والثلاثون
 عن ابي قتادة الانصاري قال بينما باليم من نضري
 النبي في رواية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اذ خرج جلبة بفتح الجيم واللام والموحدة بعد ها اي صوت

شبكة

الألمنة

لرجل فلما صلى فان ما شئتم بالهنز وقد تبدل الفا اي
 ما حاله حيث وقع منكم الجلبة فقال استجبتنا اي صلينا السبق
 في الصلاة قال فلا وفي رواية تغفلوا اي لا تستنجلوا وعبر
 بالفعل مبالغة في النهي عنه اذا اقيمت الصلاة جمعة اي
 غيرها فعملكم اي الزموا وتمسكوا بها سكتة وادخال الباني مفعول
 اسمها الافعال كثير لضعفها في العمل كما قاله الرضي وفي رواية
 باستنطاق الجار فيكون مبتدأ خبره عليكم او منصوباً به اي التامني
 وعدم الاستنجال فاقف سلم ذلك مما ادركتم مع الامام من
 الصلاة فصلوا معه وما فاتكم منها فامضوا اي اكملوه
 وحكم وبهذا اخذنا من ذهبنا ان ما ادركه مسبوق
 فالصلاته فيعيد في ثابته صح الثبوت وفي ثابته ثوب
 التشهد لان الثانية محلها واجابوا عما استدلت به الحقيقة
 من رواية فاقضوا عليهما بان ما ادركه الاموم مع الامام
 هو اخر صلته فيستحب له الجهر في الركعتين الاخيرتين وقراءة
 السورة مع الفاتحة بان القضاء منها الاداء والفرغ اذ هما
 من معانيه فيتمثل رواية فاقضوا عليها فلا يراد انتهي
 الحديث **الثامن والثلاثون**

عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة اي ذكرت لعظ الآقامة
 فلا تقوموا الي الصلاة حتى تروني خرجت فاذا ارتموني
 فتقوموا اليها ودهلك ليلا يطول عليهم العتيام ولانه قد عرض
 له ما يوضح فيمن ان لا يقوم غير مقيم حتى يفرغ من الاقامة
 اما هو فيقوم قبلها ليعتم قائماً هذا عند ذهبنا معاشرة اقيمت
 وللايتم خلاف في ذلك ذكره الشافعي وعلمك السكتة
 روي بالياء وحذنا والوقار يعانج الوواي اتهم والبرائة

او الحديث

النبي الحديبية اذ يقول عن ابي هريرة
 قال اقيمت الصلاة بضم الهمزة بعد اذن النبي صلى الله عليه
 في اقامتها فسوي اي فعدك المنكر صفة له خرج رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقدم وهو جنب في نفس الامر لانهم
 علموا بذلك قبل اعلامهم منه فذكرتموه في رواية
 قال علي ما فكم اي اثبتوا فيه ولا تغفروا فرجه وغفر وفي رواية
 بالواو ثم خرج اليهم وراسه تقطر ما بالانصب عا التميز
 والحلة حالية فصلى بهم بلا اعادة اقامة كما هو ظاهر السياق
 لرب من ذلك

الحديث الحادي والاربعون عن ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت من الناس
 وذكر السبعة لانهم لم يقدروا ورواهم وانما ذلك بعضهم الي
 سبعين وقد افرقوا بتصانيف بظلم الله في خلقه اي ظل
 مرضه يوم لا ظل الا ظله في يوم القيمة الامام الاعظم المارول
 اي التابع لا وامر الله فيضع كل شئ في مواضعه من غير
 افراط ولا تفريط وقد عا تاليه لغوم نفسه ويلتحق به من اولى
 شيامن امر المسلمين فعدل فيه ونسب لم يقل رجل من
 في عبادة ربه لان العبادة في الشباب اشد واشق لكثرة
 الدوامي وغلبة الشهوات وقوة البواعث عا متابعة الهوى
 ورجل هملق وفي رواية متعلق بزيادة مثناة فوقتة
 بعد الميم وكسر اللام اي ترتبط باسماً جرد وهو كناية
 عن انتظار وقوات الصلوات بحيث لا يصلح صلاة في المسجد
 ويخرج منه الا وهو ينتظر اخري ليصلها فهو ملازم المسجد بقلبه
 وان فارقه جسمه لما روى ورجلان تحابا اصله تحاب وليس
 المتاعل هنا للمتعلق نحو تحاب اي اظهر الجهل من نفسه مع

شبكة

الأمانة

انتقائه عنه بلى المراد المنضج بالحب في الله اي لاجله لا لغيره
دنيوي احتموا جسامها حقيقة ام لا عليه وفي رواية علي
ذلك اي الحب كالصبر في قوله وقرقا علي اي استمر ارا علي
الحبة المذكورة حتى ماتوا ولم ينقطعها عارض دنيوي ذكره المصطلح
وافاد التمس بغيره انه لا يتوقف حصول نوره الخصوصية علي
تقايها علي ذلك للموت بل يصرف بما اذا حصل ذلك في مجلي
واحد في عمرها فتامله ورجل طلسته للزنا امرأة ذات
وفي رواية كريمة ذات منصب بكر الصاداي ذات حسب
ونسب وجمال اي حسن فقال بلسانه زجرا لها من
الفاحشة اني اخاف الله زاد في رواية رب العالمين
ورجل تصرف تطوعا اما الواجبة فاطهارها افضل
حال كونه قد اخي صدقته وفي رواية فاخي وفي اخري
فاخناها وفي رواية اخري اخفا بكر المرأة والمدونصبه
علي المصيرية اي صدقة اخفا او علي المال اي مخفيا حتى
لا يظن بالرفع نحو مرض زيد حتى لا يرجونه وبالمنصب نحو سرت
حتى تغيب الشمس شيئا ما تنفق اي الذي تنفقه
بغيره المقصود به ذلك المبالغة في اخفا الصدقة والاسرار
بها وتضرب المثل بها لغيرها اي لو فزرت الشمال رجلا متيقظا
لم تغلم باليمن او الراد من علي شماله من النبي ومن الصدقة
الحقبة ان يشترى ما يبسا ويورد رهايد رهين عما بذلك
ورجل ذكره بلسانه وتغلبه حال كونه خاليا ويوليه
رواية ذكر الله بين يديه ففاضت عيناه استادا الافاضة
لها جاز عظمي من باب عناد ما الحال لجلسه نحو نهر جبار
اذ الذي يفيض هو البر مع اي سبكت وموعها قال المصطلح في
وذكر الرجل في قوله ورجل لا مفهوم له فدخل النسا نفسه
لا تدخلن

لا تدخلن في الامامة المظلمين ولا في خصلة ملازمة
المسجد لان صلاتهم في بيوتهم افضل لكن يمكن في الامامة
حكيت تكن ذوات مبال ويمرلن ولا يقال لا يدخلن في خصلة
و عنده امرأة لانما قول انه ينصوي في امرأة دعائها ملك
جميل للزنا مثلا وامتنت خوف من الله مع حاجتها وذكر
المخاطباتي لا يصح الصلاة ثمانية لان المراد هذه الخصال
لا عدد المنضجاني بها انتهى والله اعلم

الحديث الثاني والاربعون
عن عائشة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا وضعت العشاء بفتح العين المملة والمد
ضرا لغيرها اي حضري بين يدي من يريد الصلاة واقم
الصلاة اي صلاة المغرب كما جازي حديث فبران تصلوا
المغرب لكن ذكرها لا يقتضي الحصر منها تجلس علي اليوم اولي
نظر المملة وهو المشوق المنهي الي ترك الضيق فابدوا
ندبا بالمشا اذا انتسج الوقت واقعدت الشوق فان الاكل
فما كما حتى يتبع الشبع الشرعي في المعتمد في مند هينا وذلك
لتنفر قلبه عن الشواغل الوهنية ليقضي بين ماله في مقام
العبودية والاوجب تمديد الصلاة خوفا من خروج وقتها

الحديث الثالث والاربعون عن ابن عمر
حال كونه يقول ما صليت ورايا لمداي خلف امام قط
يفتح القفاق مع ضم الطاء اي فيما مضى من الزمن اخو نعمت
امام وقوله صلاة يميز اي منه صلي الله عليه وسلم
ولا انتم صلاة من النبي صلى الله عليه وسلم وان تخففت
من الثقله واسمها ضمير الشأن مخذوفة اي انه كان يسمع
بها بالقفاق المد الصبي يخفق صلاة مخافة اي خوف

شبكة
الألوكة

لأنه أتى أي نلتها أمه عن صلواتها لا اشتغال قلبها به
 أو تاركه فذمها وذكر الام خرج المالك والاشعري كان في
 منها ما لم يأت بها فيسن تخفيف الامام الصلاة بان لا يقتصر على
 الاقل ولا يستوي في الكل المسجوب المنزول ياتي في ابدال
 مع فعل ابعاض وهيات ذكره تطويل الا ان رضوا بمحصوله
 وقد روي الشيخان اذا صلى احدكم بالناس فاحفظ
 فان منهم الضيف والمقيم والراحة والله در القائل
 • رب امام عديم خوف • يوم بالناس ثم يحرف
 • مخالف لمول طية • من ام بالناس فاحفظ
الحديث الرابع والاربعون
 عن زيد بن ثابت بن الضحاك من بني النجار احد فقهاء
 الصحابة ومن جملة القران في خلافة الصديق ونقله في المصنف
 زين عثمان سنة حسين او عثمان واربعين او بعد الحسين اقوال ابن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بحجة يوم الها المله فجم
 فراهلة او راي حوطا من حيطان المسجد ليصلي بيته قال في الترتيب
 واحجر حجرة يعني بالضم مخنفة اي حوطا موضع ما من المسجد
 طهر يسير ولا يصلي فيه ولا يمر بين يديه مار ولا يتوفى
 خشوعه وفراغ قلبه قال اي بشر بن سعيد التابع الراوي
 عن زيد بن ثابت حيث اي ظننت ان اي زيد بن
 ثابت قال تلك الحجرة من حصر في رمضان يصلي
 فيها ليالي من صلاة التراويح والليالي التي صلواتها فيها
 كانت مرفقة ليلة الثالث والعشرين والخامس والعشرين
 والسابع والعشرين ثم انتظره ليلة الثامن والثلاثين فلم
 يخرج لهم وقال لهم صيبتها خشيتم ان تفرض عليهم رجلة
 ما صلوا بهم في كل ليلة من الليالي المذكورة ثمان ركعات

والزيادة

والزيادة علي ذلك الي عشرين فعلى عمر ابا جهنم دو واقفة
 غيره فصارا جاعا واما بنو قنبر منه صلى الله عليه وسلم
 وما روي من انه صلى الله عليه وسلم صلاها عشرين ضعفه
 البلقيبي وكان ذلك في السنة الثامنة حتى بقي من رمضان
 سبع ليال وقد اتفقوا على سببها وبين الجماعة ليها كان
 عليه فقها وانا فصلي بصلاته فاني من اصحابه فلما علمهم
 جعل اي طفق بقدر في بيته فخرج اليهم فقال قد
 كنت وني رواية وعلمت اني ريت من صنيعة
 بفتح الصاد وكسر النون اي حركم علي اقامة صلاة التراويح
 حتى رفعت اصواتكم وصحتم بل حبس بعضهم الباب لظنهم
 نومد عليه الصلاة والسلام فصلوا ايما النبي في بيوتكم جميع
 النوافل التي لم تشرع فيها الجماعة وغير ما سألني فان افضل الصلاة
 صلاة الرب في بيته ولو كان المسجد فاضلا الا الصلوات المحني
 اسلوبة وكذا ما شرع في جماعة كالعيد والتراويح وما يختص
 بالمسجد وهو صلاة التوبة وقد نظم الطبراني ما يتعلق بذلك

- فقال •
- صلاة نفل بالبيوت افضل • الا التي جماعة تحصل
 - وسنة الاطرام والطواف • ونفل جالس للاعتكاف
 - ونحو عالم جبال البقعة • كذا الصبي وتقبل يوم الجمعة
 - وخابو القوت بالناخر • وقادم ومنشي للسفر
 - ولا تخارة وللقلبية • لغزب ولا كزلا البعدية

الحديث الخامس والاربعون
 عن ابي بكر انه انتهى الي النبي صلى الله عليه وسلم
 وهو نزل في قوله بقران يحصل الي الضيق فذكر ابو بكر
 ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا

شبكة



علي الخبر ولا يفتد الي الركوع دون الصلوة من غير ان يكون ذلك تزيها
لا تخبري لانه لم يامر بالاعادة وانما نهاه عن العود ارتاد الملائق
الحديث السابع والاربعون عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد
فدخر رجل هو خلد بن ارفع الزهري فصب على راي النبي
في رواية ركنين قال القسطلاني وهل كانتا قنطرة او فرضا
الظاهر الاول والاخر انهما ركنتا تحية المسجد ثم جاوي رواية
باصفاها واقتصر على قوله فصب على النبي صلى
الله عليه وسلم فرد النبي صلى الله عليه وسلم عليه السلام
ان قال بالقانوني رواية وقال ارجح فصل وفي رواية
وصل فاذا لم تصل في الصلاة لانها اقرب لنتي الحقيقة
من نبي الكمال فهو اولى الجارين اي لم يضع صلاة تك لا خلا لك
بكونها فضائل وفي رواية خرج يصلي كما يصلي ثم جاء فسلم
علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم
ارجع فضل فانك لم تصل وقوله فلا تا متعلق بصالح
وقال وسلم وجانهم من ثلاث اربعة افعال قاله البر ماوي
اي ثلاث مرات فقال والنبي بعد ان ارسلك الى الناس
بالحي ما احسن عين اي غير ما رأيت من صلاتي فعملني
وانما لم يعلم صلى الله عليه وسلم اول الان التعليم بعد ان خطا
ابنت من التعليم ابتداء ونا ديباله اذ لم يسأل والمتني بعلم نفسه
ولذا السال وقال لا احسن علمه وليس فيه تاجير البيان عن وقت
الحاجة لانه كان في الوقت سبعة ان كانت صلاة فرضي فقال
صلى الله عليه وسلم اذا قلت الي الصلاة فذكر تكبير فلا حرام
ثم افترا ما وفي رواية بما تيسر معك من القرآن اي الحاجة
لانها متيسرة لكل احد وقرجا في حديث ابي داود في قصة

المسي

المسي صلاة اذ اذقت وتوجهت فكم شدا اقربا بالقرآن ثم
اقرا بما شئت ثم اركع حتى تصلي حال كونك قائما ثم اسجد
تصلي ساجدا ثم رفع حتى تصلي جالسا وافضل ذلك ان
الذكر من التكبير وقراءة ما يتبرحها ما تقدم والركوع والسجود
والجلوس مع الاطمينان في صلاة فلكلها فرضا ونظرا وانما لم
يذكره عليه الصلاة والسلام بغيره الواجبات في الصلاة كالنية
والفقود في الشهر الاخر لانه كان معلوما عنده او لعل الراوي
اختصر ذلك

الحديث السابع والاربعون عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذ اقال
الامام سمع الله لمن حمد اي تغزل الله حمده وجزاه عليه
والحمد في مشروعية عما ذكره ان الصديق ظن فوات المص
خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تكن تغتبه جماعة خلفه
فاغتم ودخل المسجد فوجد النبي صلى الله عليه وسلم
يكبر للركوع فقال الحمد لله وكبر خلفه فزجر جبريل والنبي عليه
الصلاة والسلام في الركوع فقال يا محمد سمع الله لمن حمد
فقبل سمع الله لمن حمد فقالها عند الرفع معذ وكان قبل
ذلك يركع بالتكبير ويرفع به تقولوا اللهم اي يا الله يا ربنا
ولك الحمد يا ثبات الواو عاطفة علي محمد وفي اي فاستجب
دعانا ولك الحمد علي لهدايتنا وفي رواية بانسقا طبا
وليس في الحديث ما يدل على اني قول الامام كالمؤمنين
ذلك وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم جمع بينهما وهذا
هو مذهب امامنا الشافعي رضي الله عنه فانه من وافق
قوله اي حمد قول اي حمد الله فله قال القسطلاني
وظاهر ان الموافقة في الحمد في الصلاة لا مطلقا فيل المراد

شبكة

www.tukah.net

بالواقعة في الغيبة الاخلاص وقيل في كيفية الدعاء بان يدعى
لنفسه والمسلمين كما تفعل الملائكة وقال ابن حجر في الحديث
اشعار بان الملائكة تقول ما يقول المؤمنون اه غفر له ما تقدم
من ذنبه ظاهره ثناء والصفير والكباير والي ذلك جرح
ابن المنذر وقال النووي في شرح مسلم المراد عند الفقهاء
ان هذا مختص بغفران الصغائر والكباير قال بعضهم
ويجوز ان يخفى من الكباير اذ المراد في صفة وقال امام
الحرمين كل ما يرد في الاخبار من تعبير الذنوب فهو عندي
محول على الصغائر دون الموبقات قال النووي وقد ثبت
في الصحيح ما يورد من ذلك عن ابي هريرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة والجمعة ورمضان
الى رمضان كفارة لما بينهما من الذنوب اذا اجتنبت
الكباير قال النووي وفي معني هذا الحديث تاويلان
احدهما تكفير الصغائر بشرط ان لا يكون هناك كباير وان
كانت لم يكفر شي لا الكباير ولا الصغائر والثاني وهو الاصح
المختار انه يكفر كل الذنوب الصغائر وتقر به تغفر ذنوب
كلها الا الكباير وقال القاضي عياض رحمه الله تعالى هذا
المذكور في الاحاديث من غفران الصغائر وكون الكباير
وهو من ذهب اهل السنة وان الكباير لا يكفرها الا التوبة
اورحمه الله تعالى به ملخصا من طرح التثريب في شم التثريب
للمحافظين لدين الراقي

حديث الثامن والاربعون عن
ابي هريرة ان النبي قال يا رسول الله هل تترك
اي ينصر ربنا يوم القيمة قال نعم تمارون بغير التواضع
من المماراة اي بخادون وروي بغتها واصله تمارون

حذفت

حذفت احدي التامين اي تشكون في روية الغزاي هلال
التحاري سمي بذلك لبياضه ليلة البدر اي التور عند كاله وهي
ليلة الرابع عشر حال كونه ليس دون اي البدر حساب
قالوا لا يا رسول الله قال تمارون بالخط المقدم في الشمس
وفي رواية في روية الشمس ليس دونهما حساب قالوا ان زاد
في رواية يا رسول الله قال فانتم تزونه تعالى كذلك اي
تحقق الروية والتشبيه انما هو في تحقيق الروية لاني الكيفية
بشر الشمس يوم القيمة فيقول اي الله او غيره من كان
بغير شيا فليتبعد بتشديدا لثا وكسر الموحدة او بفتحها مع
التخفيف وروي بحذف ضمير المفعول منهم من يتبع الشمس ومنهم
من يتبع القمر ومنهم من يتبع الصوا عيت جمع طاموت
واصله طلموت بفتح العين بوزن فعلوت فعملوت فعملت
اللام على العين وقلبت الفاء لخرها مع انفتاح ما قبلها ففتي في
تقدير فعلوت وهو من الضمير ان فاده الزمخشري وهو
الصم او كل ما عد من دون الله ويتبعه الامم اي المروية
فيها من افترت ما يستشرون فيها كالتربا لعلم فيتمون
فذلك حتى يضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة
وظاهره من قبله العذاب فيما بينهم مجاز من الطور
لان الايمان يتلزمه اي يظهر لهم الله عز وجل في غير
الصورة التي يعرفونها بالبراهين فيقول ان ارباب فيقولون
انت ربنا لم نعلم صفاية بالبراهين وهذا الذي فسرت به
هذا الحديث كما مصرح به في رواية للبخاري وبها يعلم حكمة تمارون
قوله فيما بينهم الله ولا يحتاج لما قبل هذا من التعلقات
وهذه الرواية غرر واية الكرامة التي في الجنة وهما لبراهها
المنافقون في ذلك المحل اول خلا في يندعوهم اي يطلبهم ربهم

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

الجدار السلام يضرب بالفاوض الباقية الرامنيا المنمو لوني
رواية ويضرب الصراطفة الطريقي وغرفا جسر يضرب بين ضهر
بفتح الظار يسكون الها وفتح النون اي ظهري جهنم فالالف
والنون زائدان للمبالغة وللفظ ظهري اي على وسطح جهنم
وهو ادق من الشعر واحد من السبي يرمي الناس عليه كلام قال
البرهان الحلبي انه تسعة من جنون ما لك خازن النار
وقال الضرائفي لم يصح فيه انه ارق من الشعر واحد من السبي
والصحيح انه عربي وفيه صلتان يعني لاهل السماء
ويجري لاهل الشقاوة وفيه صلات كل طاقاة تنفذ
الي طبقة من طبقات جهنم وجهنم بين الخلائق والجنة والجبر
على متنها منصوب فلا يدخل احد الجنة حتى يمر على جهنم
وهو معني قوله تعالى وان منكم الا وارهاعا على احرال اقوال
انه قالون اول من يجوز بالواو وروى بعض النسخ بالياء مع
ضم اوله من اجاز وهي لغة في جازي يمر من الرسل بامنه
اي مصاحباهم ولا يتكلم بومئذ اي زمن المورا احد ال
الرسول لشدة الهول وكلامه الرسل بومئذ اللهم اي بالله
سلم سبهم لانك السلام وروى جهنم خلا لبيب جمع كلوب
بفتح الكاف وضم اللام المشددة اسم حديد معطوف الراس يلق
فيه اللحم مثل شوك السفدان بفتح السين ويسكون العين
المهملتين وهو ثبت له شوك عظيم من كل الحي وهو
المعروف في بلاد مصر بالما قول لصر رافع شوك السمك
قالوا في قال فانما مثل شوك السمك ان الظاهر في الموضعين
للتخيم والتهويل وفي رواية فانما مثله غير انه اي الحال
والشان ولا يميم قدر عظمها تكسر ففتح كعب الا الله عن
وجل فخطو بفتح الطاء فتركس وفي رواية فخطو اي

تاخذ

تاخذ المتى بسرعة باي اسم اي بسببها منهم من يوق
بموحدة مبنيا للمفعول اي بهلكه وقال الطبري يوقف
بالمثلثة من الوثاق بفتح اي بسببه ومنهم من يورد
بالحامزة وه الهملة وعن اي عبيد بن ابي عمير اي يقطع
صفا را كالحزب ليعني انه تقطعه كلا يبب الصراط حتى
يهوي الي النار وفي رواية بالجيم من الجرد له بمعنى الاشراف
على الهلاك ويخجوا اي يخلص فيعود كما كان حين اذ ارد
الله رحمة من اراد من اهل النار من المؤمنين الذين
دخلوها من الله الملائكة ان يخرجوا منها من كان يعبد
الله وحده ولو كانت عنده ذرة من الايمان يخرجون منها
ويوقونهم باثنا رجع اشرى مكان السجود وحرم الله
عاشي النار ان تاكل اشر السجود اي موضع اشره وهو الجبهة
خاصة والاعضا السبعة فيخرجون من النار فخر ابن ادم
اي كل عضو من اعضائه تاكله النار الا اشرى موضع اشر
السجود فيخرجون من النار قد اصححوا بالمشاة التوفيقية
والمهملتين اللغتين حنين مبنيا للفاعل ويروي بضم التوفيقية وكسر
المهملتين مبنيا للمفعول اي احترقوا واسود واسهب عليهم بضم
البا مبنيا للمفعول وياييه قوله ما الحياة اي الذي من
شرب منه او صب عليه لم يمت ابدان يبعثون في ما ثبتت
بضم الموحدة بينهما الحبة بكسر الحاء المهملتين بزور الصراهما
ليس يقوت في جملة بفتح اوله فبيل بمعنى مفعول اي
محول السيل من الطين ونحوه والمراد التشبيه في سرعة
المبات لانه اسرع بنا تا شم بغيره الله بضم الراءناد
مجازي عن تمام الحكم من الغضابى العباد اذ هو تعالى
لا يشغل شان عن شان ويبقى رجل بين الجنة والنار وهو

شبكة

الألوكة

www.daralawake.net

آخر اصل النار دخول اي من جهلة الدخول اود اخلافه هو
مميزا دخال في الجنة حال كونه مقتلا ويروي بالرفع خبرا
لخدوف اي هو مقبل بوجهه قبل بكسر فتح اي جهنة
النار فيقول يارب اصرف وجهي عن وفي رواية من
النار بتضمين اصرف سعبي باعتراف وفي رواية تفرد
فتسبني بتقاف فتبين بوجه مخففة في حدة مفتوحتان
اي اهلكتي رسما واحرفني ذكيا وهما فتح النزال المعجزة
والمرقال النووي وهو انزوي وفي جميع الروايات اي
احرفني لهما وشدة وهما فيقول بصل سميت بفتح
السين وكسرهما لفتان قريء بها في السبع ان بكسر الهمزة فعمل
بضم الفاء وكسر العين مبنيا للمفعول ذلك اي الصرف المعلوم من
اصرف بك ان بفتح الهمزة فتسب لك تقول لا
وعزتك انتم بها لا اسأل غير فيصير اسمها بالنصب اي
الرجل ما يشاء بصيغة المضارع وروي بصيغة الماضي من
عهد ابي يعين وميتاق عطفي مراد في تصرف الله
وجهد عن النار فاذا اقبل به اي بوجهه على الجنة
ثم ابدل من قوله اقبل بوجهه قوله راي سميتها اي حسنها
ونصاريتها اسكت ما شاء الله اي مدة ارادة الله ان يسكت
اي يسكونه لا مطلقا ثم يقول يارب قد من عند باب الجنة
عليك من باب الاولي في هذا المقام تقضى العهد لسعة كرم مولا
وطمنا يانه يطمئني مني ساه ما بيننا فيقول الله اليس
اسمها خير ان قد اعطيت اليهود جمع عهد والميتاق
وفي رواية والمواثيق ان لا تسأل غيرا لذي كنت سالت
فيقول يارب لا تخلفني الون وفي رواية كونت بنون التوكيد
انسي خلقك بالفتح من الجنة فيقول الله يا عيسى

ان بكسر

ان بتسب الهمزة اعطيت بضم اوله ذلك مفعول اعطيت
اي للتقديم لباها وخبر عسيبت قبله ان لا تسأل الخان بفتح
الهمزة لا تسأل غير روي باثبات لا والمعنى علي زيادتنا
او هي غير رايده جعل ما في قوله ما عسيبت نافية وتفي النبي
اثبات اي عسيبت سوال غير وروي بخذنها على جعل ما
استنماية وانما قال تعالى ذلك اظهار لما ظهر من بين ادم
من تقضى العهد بمعني عسيبت راجع الى المخاطب لا اليه تعالى
فيقول لا وعزتك انتم بها لا اسأل وفي رواية لا اسألك
غير ذلك فيصطلي اي الرجل ريد ما يشاء من عهد
وسيتاق فيقدمه ربه الى باب الجنة فاذا بلغ بابها
فراي بغا المظف على بلع زيتها بفتح الزاي وسكون الهاء اي
صوتها ولونها وما فيها من النضرة يسكون الضاد المعجزة
المهيب والسرور اي الزج وجواب اذا اخدوف تقديره
تخبر فيسكت ما شاء الله ان يسكت اي يسكونه وهو
تعالى يجب سواله لانه يجب سواله فيبطله بقوله لملكك
ان اعطيت غير هذا سوال غير وهذه حالة المنصرف كقوله
المطيع فيقول يارب ادخلني الجنة فيقول الله عز وجل
وعزتك كلمة رحمة منصوب بخدوف وجوابا يا ابن ادم
ما اعدرك دصفة تعجب من المذر وهو ترك الوفا اليه
قد اعطيت بضم الهمزة فيقول يارب لا تخلفني استحق خلفك
فبضمك الله عز وجل منه المراد لازم الضمك وهو الرضي
وارادة الخيرة لاستحالة حقيقة في حقه تعالى تزياد
الله في دخول الجنة فيقول له من اني فيمن حتى اذا
انقطع وفي رواية انقطعت امنينه قال الله عز
وجل له زد من كذا وكذا اي من امانيك التي كانت

شبكة



لك فبذل ان اذكرك بها وفي رواية بدل زد من كذا وكذا ممن كذا
وكذا اقبل فعل ماض بذكره رتبة لرفع تنانعه الخيلان قبله
خروج الاماني وجملة اقبل الخ بدل من قوله زد الخ حتى اذا الله
انتهت به الاماني بنشره اليها جمع امنية قال الله تعالى
لك ذلك اي ما تمنيت ومنه جملة حاله كما ذكره
القسطلاني والظاهر انه غير متعين اي ولك مثله معه
قال ابو سعيد الخدري لابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل لك ذلك
وعشرة امثاله قال ابو هريرة رضي الله عنه لم احفظ من
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قوله له ذلك ومثله
قال ابو سعيد اني سمعته اني كذا في البخاري وقد خفي المص
لهذا المجاورة مقتصرهما على ما ذكره بقوله وعز ابي
سعيد اني سمعته اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لك ذلك وفي رواية ذلك لك وعشر امثاله
اي امثال ما سالت قال القسطلاني ولا تنافي بين الروايتين
فان الظاهر ان هذا كان اول ما تكلم الله فاخبره به عليه
الصلاة والسلام ولم يسمعه ابو هريرة .

الحديث التاسع والاربعون
عن ابي بكر الصديق افضل الصحابة علي التثني رضي الله
عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمت
دعابله ادعوا به في صلاتي متعلقا بدعوة الاجملي
لفساد المني اي ادعوا به في تشهدك الاخير قبل السلام وما
قبل ان الاولي الدعابة في السجود وبعد التشهد يوم الصلاة
روداد لادليل عليه بل المراد الصريح عام في انه بعد التشهد
قبل السلام قال قل اللهم اني ظلمت نفسي بارتاب
ما يوجب

ما يوجب العموية وفي رواية باسقاط النفس على شعرا
بالثلاثة وفي رواية بالوحدة ولادعة الذنوب الا انت
اقرار بالوحدة ائنة واستجلا بالمعزة واعية في معزة عظيمة
من عمودك تفضلا منك ورحمتك انك انت المصون كثر المعزة
الرحيم كثر الرحمة التي بهذين الوصفين للمقابلة الحسنة
اذ الاول للمعزة والثاني للرحمة .

الحديث الحادي والخمسون
رضي الله عنهما ان رفع الصوت باثره في صوت المصون
عن الصلاة الملتوية كان علي عهدي من رسول الله
وفي رواية النبي صلى الله عليه وسلم فلما حكم الرفع
وجعل امامنا الشافعي بما حياه النووي هذا علي انهم جهروا
به وقتا يسيرا لاجل تظليهم بصفة التوكل لانهم داوموا علي
الجهرية والختاران الامام والمأموم يخفيان الذكر الا ان احتياج
الي التظلم ذكر القسطلاني .

الحديث الحادي والخمسون
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول كنه راع الرعاية حفظ الشيء وحسن نمطه وكله في
الآخرة مسيول عن رعيته وهذا عام فصله بقوله
اي امام راع بين ولي عليهم يتيم فيهم الحرود والاحكام
علي سقي المشرع ومسؤول عن رعيته والرجل في اهله
بتوفيقه حقوقهم من الثقة والسوة والمشيئة ومسؤول
وفي رواية وهو مسيول عن رعيته والمرأة رعيته في بيت
زوجها تخسن تديرها في الميشئة والنصح والامانة
في ماله وحفظ عياله وايضا في نفسها ومسؤول



عن رعيتهما واخادم راع في مال سيده يحفظه والقيام بحقوقه
 وميتبول عن رعيته قال اي ابن عمر اوسالم مولاة اف
 يوشى الراوي عنه وحسب ان مخففة من الثقيلة اي
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال والمرجل راع في
 مال ايده يحفظه ويدبر مصالحه وميتبول في رواية
 وهو ميتبول عن رعيته ثم عم تكبيراً وزاد اللجج الى الصمد
 بيان لغوم الحكم اولا واخر بقوله وكلم راع اي موطن حافظا
 ملتزم اصلاح ما قام عليه وكلم ميتبول عن رعيته ولا يبن
 عساکر فكلم راع ميتبول عن رعيته بالفا بدل الواو وانما ط
 الواو ولقط وكل من ميتبول قل كذا قرره الشرح
 وقد يقال ان قوله وكلم راع من الاخير من باب التانيس بان
 يراد به رعيته الانسان نفسه واعضاه وقلبه باصلاحها
 وجعلها ساعية في الخير والفلاح

الحديث الثامن والاربعون
 انني يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم
 اذا اشتد البرد بغيره بل صلاة اي صلاحها في اول وقتها
 على الاصل واذا اشتد الحر ابرد بالصلاة قال الرازي
 يعني الجمع وقد رواه ابوخلدة ولم يذكر الجمعة وهذا هو
 الموافق لقول الغمما يندب الابراد بالظهر في شدة الحر
 بقطر جار لا بالجمعة وهو المعتمد لشدة الخطر وقواتنا المؤذي
 الي تاخيرها بالتكاسل ولان الظن مامورون بالتكبير
 اليها فلا يتأذون بالحر وما روي من انه صلى الله عليه
 وسلم كان يبرد بها بيان للجماع فيها مما بين الادلة
الحديث التاسع والاربعون
 عن جابر بن عبد الله الانصاري قال جار رجل هو سليمان

بضم السين

بضم السين المهملة وفتح اللام وسكون المشاة التختية الفطفا في
 بغضات والمني صلي الله عليه وسلم يحطبا المني
 وفي رواية باسقاط لفظ المني يوم الجمعة وزاد سم في رواية فتعد
 سليلك قبل ان يصلي اي فدر يسير ايه الجهل بالحكم فقال صلي
 الله عليه وسلم اصلبت بهزة الاستنهام وروي بخذها يا فلان
 بالمنا علي الغم قال لا قالتم فاربع زاد في رواية ركعتين
 وفي اخري فتجوز بها ثم قال اذا اتى احدكم يوم الجمعة والامام
 يحط بغيركم ركعتين وليتجوز بينهما اي يحفظها بالاقصا
 مع الواجبات لا الاسراع وفي هذا دليل على ان الداخل للمسجد
 ليحطب عي المبريد ب له خبة المسجد وهو من ههنا كما هنا بلة
 وما قيل انما هذه خصوصية له او انما امره بالقيام ليتصرف
 عليه احيى بان الاصل عدم الخصوصية وبرواية
 اذا جاء احدكم الا استمى

الحديث الرابع والخمسون
 عن اسى بن مالك قال اصابت المني بالنصب سنة
 بفتح السين والرفع على الفاعلية اي شدة وجرب علي
 عهد اي من رسول الله وفي رواية النبي صلى
 الله عليه وسلم فبينما النبي صلى الله عليه وسلم يحطبت
 يوم الجمعة قام اعرابي بفتح الهزة من سكان البادية
 لا يعرف اسمه فقال يا رسول الله هلك المال اي الحيوانات
 لتقدم ما ترعاه وجاع الصيال بكسر العين المهملة هم اهل البيت
 ومن يمونه الانسان جمع عطل بالتشديد كجواد و جيد
 قاله في الصباح اي لتقدم ما ياكلونه بحسب المعرف فادع الله
 لنا ان يتقينا فرغ يدبه وما ترك في السما قرحة
 بالظاف والزاى والعين المهملة المنوحة اي قطعة من سحاب

شبكة

الألوكة

والجمع قرع كقصبة وقصب فهو الذي نفسي اي روجي بيده
 اي فذرتة ملو ضهما اي الميرين وفي رواية لافراد اي الميرحي
 تاراي لهاج وانفشر السحاب امثال الجدر لكثرة ثم لم ينزل
 عن منبره حتى رابت المطر يتجاد راي ينزل على حبيته صلي
 الله عليه وسلم فطر نابض للميم وكسر المطا اي حصل لنا المطر
 يومنا بالنصب على الظفيرة اي في يومنا ذلك ومن اي
 وفي الغدا ومن للتبويض والفراسم لليوم الذي بعد يومك
 واصله غد ومثل قلبي لكن حذفت اللام وحملت المر الحرف
 اعراب ومن اي وفي بعد الغدا من للتبويض والفراسم لليوم
 وفي رواية باستفا من والري يليه حتى الجم روي بالجر
 على جبل حتى حارة والنصب على جعلها عاطفة على ما قبلها
 والرفع على انها حرف ابتداء نحو لها مبتدأ خبره وحذف وقام
 بالواو وفي رواية بالفاء ذلك الا عرابي اوقال قام غيره
 فقال بارشبول الله تهرم البتا وخرق بكسر الراء المال
 فادع الله لنا برفع ذلك فرفع بيده وفي رواية
 بديه فقال اللام انزل المطر حوا اليها بفتح اللام ولا تجمله
 علينا فاشبه بديهي صلي الله عليه وسلم الي ناحية من
 السما الا ان رجيت اي انكشفت وصارت المديفة مثل
 الحويبة بفتح الحيم وستكون الواو وفتح الموحدة العرجة في
 السحاب اي خرجوا والسحاب محيط بالكتاف المديفة وسال الوادي
 اي جري المطر فيه وقوله فناة بفتا مفتوحة فنون مخففة
 فالتى بها تانيت بدل من الوادي غير مصروف للتانيت والعلمية
 اذ هو اسم لواد معين شهر ولم يخفى احد من ناحية الا
 حرت باجود بفتح الجيم اي المطر الكثير
حديث الحامس والخسون عن

عبد الله

عبد الله بن عمران رسول الله صلي الله عليه وسلم كان
 يصلي قبل الظهر ركعتين وبعد نماز ركعتين وبعد المغرب
 ركعتين وقوله في بيته متعلق بجميع ما تقدم لانه افضل مما تقدم
 بيانه في الحديث الرابع والاربعين وبعد ثمان ركعتين وهذه
 نوافل مكررات ثلاثا في صلاة غيرهما وكان لا يصلي بعد الجمعة
 حتى يتصرف من المسجد الى بيته فيصلي بالرفوع الاستيناف
 لا بالنصب عطف على ما قبله حتى لا يقتضي ان المعنى لا يصلي
 حتى يتصرف ويصلي فتكون صلاة الركعتين بعد الاضراف
 والصلاة وهذا خلاف المراد ركعتين لانه لو صلها في المسجد
 ربما يتوهم انها اللتان حذفتا منها وانما واجبة ولم يذكر شي في
 الصلاة قبلها والظاهر انها فاسها على الظهر
الحديث السادس والخسون عن
 ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلي الله عليه
 وسلم لما رجع من الاحزاب جمع حزب اي طائفة
 وهي غزوة الخندق سميت بذلك لاجل الخندق الذي حفر
 حولها وذلك سنة اربع ايام حج الى المدينة ووضع المسلمون السلاح
 وقال له جبريل عليه السلام ما وضعت الملائكة السلاح بعد
 وان الله يا امرؤ ان تشير الي بي قريظة فاني عاب عليهم فقال
 صلي الله عليه وسلم لاصحابه لا يصلي بنون التوكيد الثقيلة
 احد من العصر الا في بي قريظة بضم القاف وفتح الراء والطاء
 المعجمة فرقة من اليهود قادروا بعضهم بالنصب على المنولية
 العصر بالرفع على الفاعلية كما في وان يدركني يومك والضمير
 في بعضهم للاحد في الطريق فقال وفي رواية وقال لا تصح
 حتى نأقنها على بظاهر قوله لا يصلي احد لان النزول مضية
 للاسراع بالاسراع خصوصا بعد نوم الامر بالصلاة اول وقتها اذا

شبكة



لم يكن غير دليل لهم بذلك وقال بعضهم بل نصلي لان الصلاة
 ما سورها اول الوقت ولم ينظر والظاهر للفظ لهم ان المراد انما
 هو الا لتسبح في الدعاء لاحتمال ترك الصلاة لم يرد بالبناء المنقول
 او للفاعل مناد لك في ترك صلاة العصر فذكر النبي صلى الله عليه
 وسلم ولم يمتق اي يلم واحدا في رواية احرامهم لانهم
 مجتهدون لما تقدم قال النووي ولا احتجاج به على اصابته كل
 مجتهد لانه لم يصرح باصابة الطايفتين بل ترك التعريف ولا خلاف
 ان المجتهد لا يمتق ولو اخطا او ابدل وسعه .
الحديث السابع والخمسون عن
 انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا يفردوا اي يذهب لصلاة الصديوم عند الفطر حتى ياكل
 تمرات ليعلم تسبح ثم الفطر قبل صلاته فانه كان محرما قبلها اول
 الاسلام وتحصل السنة بالفطر على اي شيى واغاضى التمر بما في الحلو
 من ثمرات النخل الذي يصفه الصوم ومن ثم استحب بعض التابعين
 الفطر على الحلو مطلقا كالمسل والشرب كالاكل فان لم يفعل
 ذلك قبل خروجه استحب له فعله في طريقه او في المصلي ان امكنه
 وبكره له تركه كما نقله في شرح المهذب عن نص الاموعف اي
 عن انس من طريق ثابن وياكلهن صلى الله عليه وسلم
 وترا اشارة الى الوحدة كما كان يفعل صلى الله عليه
 وسلم في جميع اموره يتركه بان كان ثلاثا او جمعا او
 سبعا اما في عيد الاضحية فالسنة الا مصادف فيه حتى يرجع .
الحديث الثامن والخمسون عن
 ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال ما الممن مجتهد في شئ من انواع العبادات كالصلاة
 والتكبير والصوم والتكبير قاله القسطلاني وقال الكرماني الراوية

التكبير

التكبير المطلوب في ايام متعلق بالمتن وفي قوله افضل
 ويجوز جعل ما حج آزية والخبير في قوله منها عايد الى العباد باعتبار ارادة
 المربة مع عدم تاويله بالحي اي ما التربة في ايام افضل منها في هذه
 كما وقع في رواية التائب والاشارة راجعة الى ايام التشريق
 وهي ثقته في ان العمل فيها بالتعريف الاول افضل من العمل في عشر
 ذي الحجة والتمتع بخلافه اما على التفسير الثاني فلا اشكال
 لان التكبير في ايام التشريق افضل قطعا واجبا
 بان هذه الرواية شاذة مخالفة لرواية الجمهور هذا بالتمتدك وقد
 صرح في بعض الروايات في بالمشرف قال في هذا العشر الاول من ذي
 الحجة وباشرفها في اصل الفضيلة كوقوع اعمال الحج بينهما ومن
 ثم اشركا في مشروعته التكبير قالوا ولا الجاهل راد في رواية
 في سبيل الله قالوا ولا الجهاد الا رجل اي الاجهاد رجل من
 مرفوع على البدل من الجاهل وعلى حذف مضاف او لكن رجل
 يخاطر اي يترك ما فيه خطر وشقة بنفسه وماله ولم
 يرجع شئ من ماله وان رجع هو او لم يرجع هو ولا مال له لان
 شئ نكرة في سياق التثنية .
الحديث التاسع والخمسون
 عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
 يصلي في المسج على راحلة اي ما يركبه من الابل والناقة
 خاصة والجمع رواه في المصباح حيث توجهت به
 يوم يبع الباصرها ثم اي يشير ايما منصوب على المصدرية
 صلاة الليل بالنصب على التعمولية لقوله يصلي لا الغايبي
 اي لكن الغايبي فلم يكن يصليها على الراحة فالا متشكنا منقطع
 لان المراد خروج الغايبي عن الحكم ليلية او نهائية ويوتر
 بعد الغرغ من صلاة الليل على راحلة وفي هذا روى عن النبي قال

شبكة

www.alukah.net

لا وتر على المسافر .
 الحديث المستون عن ابي هريرة رضي الله عنه
 قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
 اى القصة حتى يقبض بضع اوله مبنيا للمعول اى يموت الممل
 وكثرة الجهلاء يذهب العلم وتكثر الزلازل جمع زلزلة وهى
 حركة الارض واضطرابها حتى ربما يستقطبها القائم عليها ويبتلعها
 الزمان اى يقرب بضعه من بعض حتى تكون السنة كالشهر
 والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كالظلمة
 بالنار كما فى حديث الترمذي اى كزمان ابتداء النار وهى ما توفد
 به النار كالكرية والمراد بجمع البركة منه وتظهر اى تكثر وتشتت
 الفتن بكسر الفاء فتنه وهى الابتلاء والامتحان ويكثر
 الهرج بفتح الهمزة وسكون الراء والجرىم وهو القتل كذا وقع فى
 نسخة المعرب بالهراد والمزى فى البخارى وعليه شرح القسطلاني
 القتل المثل مكررا مرتين فلعله سقط من قلم كاتب حتى يكثر
 فكلم المال غاية لكثرة الهرج او هو معطوف على يكثر باستعاط
 المعطوف كما قالوه فى النجيات المباركات اى والمباركات قلت
 حذف حرف العطف فى الترغيب خلافا لمن منعه ذكره البهوتي
 فيبعض بفتح حرف المضارعة وبالما والصاد المعجمة وهو برفع
 حتى تحذف اى توبيخ اى بالنصب عطوف على يكثر يقال
 قاض السيل يفيض ايضا اذا كثرت وسال من سقفة الوادي
 و افاض بالالف لغة كما فى المصباح فاستقاله فى كثرة المال بحان
 والمعنى حتى يكثر بايدي مالكيه مالا حاجته لهم به وحتى يهتم
 رب المال بمن يقبل صدقته وحتى يرضه فيقولوا الذي يرضه
 عليه لا ارب له فيه .
 الحديث الثاني والستون

عن عبد

عن عبد الله بن عمرو بن العاص احد العبادلة رضى الله عنهما
 اسم قبيل ابيه وكان بينه وبينه فى السن ثنتا عشرة سنة لان صبيان
 تهامة وسام يجلون لتسع سنين وكان يقول من سيل بالله واعطي
 كتب اسعون اجرا قال قال لى النبي وفي رواية رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الم اخر بضع الهرة وسكون المعجمة وفتح
 الموحدة مبنيا للمعول والهمزة للاستفهام التقريري وهو محل الخطاب
 على الاقرار بامر استقر عنده بكونه انك بفتح الهمزة بمعول
 فان للاخبار تقوم الملبى اى فيه وتصوم النهار اى فيه فانها منصوبان
 على الظرفية قلت اى افعل ذلك اى ما ذكر من القيام
 والصوم قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت بفتح الهمزة
 والميم اى غارت عينك وضعف بصرها ونفست بفتح النون
 وكسر المعاد وتغل فتحها اى كالت نفسك من مشقة التعب
 وان لنفسك عليك حقا يروى بالنصب على انه اسمان وخبرها
 قوله لنفسك وبالرفق على الابتداء والجر واسمها خبر لثان محذوف
 اى فينبغي اعطائها ما تحتاج اليه بما بين على الطاعة ولا تملك
 زوجها او من تلزمك نفقته حقا بالنصب والرفق على ما تقدم
 وفي رواية وان لزررك عليك حقا اى لزايرك فبمعنى بعض الايام
 واقطر بفتح الهمزة اى فى بعضها الاخر وقد يروى انه صلى الله
 عليه وسلم قال له ان اعدل اصيام عند الله صيام داود بعد ان امر
 الله بصيام ثلاثة من كل شهر فقال لى اقول لى اقول لى اقول لى
 فهذا اشارة اليه وهم صلوا فى بعض الليل ونسب فى بعضه والامر
 المذكور للندب .
 الحديث الثاني والستون
 عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يعلمنا مما شرهنا به الا ستخارفة فى الامور



كله وفي رواية بسقاط كلها والمراد الامور التي يعرف فيها كالمباد
 وصايع المروف كما علمنا الصورة حال كونهما من القرآن انهما ما
 بشأن ذلك يقول اذا هم اي فضا احدكم قال في الصباح هيمت
 بالشئ لهما من باب قتل اذا اردت ولم تفعله انتهى بالامر
 المطلوب شرعا فالركع فاليصل ركعتين اي صلاة وان كعتين
 فهو من باب ذكر الجن وان اذوا الكل واحد من الواحدة فلا تجزي
 من غير لم يرضه لانه ان زاد الاكل فحصل بركعتين من السنن
 الرواتب وخيمة المسجد وغيرها من النوافل ونظر بعد الفاتحة
 في الاولي قل يا ايها الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد
 واستجبت بعضهم ان يزيد في الاولي قوله تعالى وربك خلق
 ما شا الى قوله بملئون وفي الثانية وما كان لربن ولا مومة
 الاية ثم ليعمل بكسر لام الامر اي بعد الصلاة نوبيا اللهم اني
 استجيرك اي اطلب منك بيان ما هو خير لي بعملك واستقدر
 اي اطلب منك بيان ما هو خير لي ان تجعل في قدره عليه بعد ترك
 والباقيهما للاستعانة والاستعانة كما في رب ما انت علي اي
 بحق عليك وقد ترك الشاملين له كذا ذكره جمع قل
 والظاهر جعلها للمتم واستيكتك من فضلك العظيم وانك اي لانك
 تقدر علي كل شي اردته ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت
 علام الغيوب جمع غيب اي الذي استأثرت بها عن خلقك
 كلام او بعضهم اللام ان تكسر الهزة كنت تعلم ان هذا الامر
 ويسميه خيرا لي في ديني ومعاشي اي حياي وعاقبة اي اخر
 امري او شك من الراوي قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عاجل امري واجله بالمد فاقدره بجم الال وكسر ها
 واعترض بان المتدبر اني فلا يصح طلبه واجيب بانه
 محتمر بقوله ويسر لي فالمراد به التيسير مجازا والعلق للتفسير

ثم بارك

ثم بارك اي زجرا في فيه ون يكسر الهزة والتردد بينهما بالنسبة
 للمعظم والاقالموني عز وجل عالم قطعا بان احدهما خيرا ونشر
 كنت نقول ان هذا الامر شرقي في ديني ومعاشي وعاقبة
 امري او قال فيها الله صلى الله عليه وسلم في عاجل امره
 واجله فاصرفه اي امره عن لم يكتفي بهذا عن قوله واصرفني
 عنه لان الله قد يصرفني عن المستجرد لك الامر ولا يصرف
 قلبه عنه فيبقي مشغوقا اليه فلا يعطين خاطره وقد روي اخبر
 حيث كان ثم ارضى به ثم قطع اي اجعلني راضيا به لانه
 اذا قدر له الخير ولم يرض به كان مكر الميشتي قال ويسمى
 حاجته اي في اتنا دعائه عند ذكرها بالكناية كما مره
الحديث الثالث والستون عن ابي بصير
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما جئت اخبره روضة
 الاي قري او مكيغ الذي بي بيبي ومنبري بكسر الميم وروضة
 من رياض الجنة اي منتول منها كالحل الاسود او تنظر اليها بعينها
 كالجذع الذي حن اليه صلى الله عليه وسلم وقيل للادق وصل
 الملازم للطاعات بينها اليها نبي مجاز باعتبار المال ومنبر
 هذا بعينه وقيل ان له منبر ايضا كمثل حوضي حوضي نهر
 الكوثر الذي في الجنة لا حوضه الذي خارجا يجنبها المستمد
 من الكوثر قال القسطلاني قال بعضهم والصحيح ان الحوض بعد
 الصراط وان الكوثر نهر في الجنة وماوه ينصب منه ويطلق
 علي الحوض كوثر الكوثر يمر منه كما افاده اللفظ بن حجر
الحديث الرابع والستون عن عقبة
 ابن الحارث النوفلي قال صحبت مع النبي صلى الله عليه
 وسلم امري صلاة في اسماء تمام حيا اي تسرعنا

شبكة

الألوكة

وخلع بعض ثيابك ثم جرد في اي ابصر ما في وجوه
اناس من تجبه بيان لما وقوله لم عند غلظ العجب وقال
ذكرت وان في الصلاة تبرز بكسر المثناة وهو الذهب غير الصوف
او الغضه او كل جوهر قبل استعماله كالخاسي والحديد وغيرهما
اقوال لاهل اللغة وكان ذلك من الصدقة كما جازي رواية
عندنا فترهت ان مسمى او بيت شكر من الراوي
لمدنا فامرنا بتسميته بكسر القاف والمثناة الصوفية
بدرالم وفي رواية بتسميه بفتح القاف واسماط المثناة وفي
رواية فتسميته بصيغة الماضي اي خوفا من حبس صدقة
المستدين واخذ من الحديث ان عرض تذكر اجني من الصلاة
فيها من وجوه الحج غير مفسد لها ولا يفرج في حالها
حديث الخامس والستون عن كريب
مضرب وهو مولى ابن عباس سلام الله عليه وزوجه صلى الله
عليه وسلم واسمها هند رضي الله عنها عن الركنين اي عن صلواتهما
بعد الصلوات ام سلمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يبي
عنه ثم رايته يصليها حين صلى العشاء وخر اي عا فصلاتها حينئذ
بعد الدخول وعندئذ تسوع من بين حرام بفتح الحاء الملهة اسم
قبيلة من الانصار فارسلت اليه خارية قال الخافض ان جرب
اقف عا اسمها ويحتمل ان تكون بنتها زينب لكن في رواية الم في
الغازي فارسلت اليه الخادم فقلت قومي بحبسه فتوب
ما نقوله لك اسمها رسول الله سمعتك ثم هي عن هاتين
الركنين اي عن صلواتهما والرك بفتح الهمزة اي ابصر كتصليهما
وان اثار غيره فاستأخر عي بالهمزة اي تاخر عي عنه ففعلت
خارية ما امرتها ام سلمة به من الغنم والقول والشار عليه الصلاة

والسلام

والسلام بعد فاستأخرت عنه على انه في ذلك بانفت اي
هية هو ابوها واسمه سهل على الصبح سابت من الركنين
التي صليتهما بعد الصبح وانه انا في كس وفي رواية بناس من
بعد القيس ثم نقله عن الركنين اللذين بعد الصلوات هما هذان
وفي مسلم لم يزل يصليهما حتى فارق الدنيا
الحديث السادس والستون عن البراء
بن خنيس البرائي عازب بعين مهله وزاي مكسوة قال
مرنا النبي وفي رواية رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع
وبها من سبع اسرا بانواع جناز هو فرض كفاية والانتقل
عندنا مما شرنا فعمه الاشئ المذكور اما ما ورد من فعله
صلى الله عليه وسلم وفعل صحابه ولانه تسبب فحقه ان يتقدم ه
والانتاع مجول عا الاخذ في طريقها والسوي لا جها وحديث اشوا
خلق الجنزة ضيق اما الشافيتا خرن بلا خلاف وعبادة اي
زيارة امر في مسلكا كان اوزميا قريبا للمعايد او جازا له وقاصلة
الرحم وحق الجوار قال في المجموع وسوا الرمر وغيره وسوا الصديق
والمدرو ومن يعرفه ومن لا يعرفه لعموم الاخبار قال والظاهر ان
الماء هدر والمسا من كالدسي قال وفي استحباب عبادة اهل
البدع المنكرة واهل الجور والمكوس اذا لم تكن قرابة ولا جوار ولا
رجانوية نظرا تاما مورون بها جرتهم ولتكن العبادة غبا اي وقتا
بعد وقتا او يوما بعد يوم وخفيفة فلا يطيل الملك عنده الا ان
يكون صديقا وقريبا ونحوهما مما يستأنس به الربيع او يتبركوا
يشق عليه عدم رويته كل يوم وقول الثري انما يصاد بعد ثلاث
لغيره رديه رديانة موصى ع ويدعو له وينصرف ويستحب ان
يقول في دعائه اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك
سبع مرات رواه الترمذي وحسنه واجابته الراوي الي

الشيخ



واجب وهي وليمة الدخاخ او مندوب الطعام لجمع حوان ودخول
 السرور عليهم اذ لم يكن ثمة ما ينتظر به في الدين من الملاهي
 ومناش الحبر ونحوها وابر بكسر الهمزة فمن البر خلاف
 الحنث اي عدم الحنث المقسم بعقبتين وهو واجب ان اقم عجا
 واجب وحرام ان اقم عجا حرام كافتار يوم من رمضان او ترك
 واجب من الصلوات مثلا ومكروه كمن يقسم علي من صام
 نظوعا ان يفطر عند من يري الجواز فكره المولى ويروي المقسم
 بزيادة الميم المضمومة وسكون القاف وكسر السين اي
 تضديق من اقم عليك بان يفعل ما اقم عليه الملمس فقال
 ابر المقسم اه ا صدقة وقيل المراد من المقسم الخالق بان
 اقم ان لا يغازك حتى تفعل كذا وانت تستطيع فعله كي
 لا يحنث في يمينه وذلك خاص فيما يجل من مكارم الاخلاق
 فان تربت علي تركه مصلحة فلا وفي المنهاج وشرحه الشيخ
 الاسلام وقوله لغيره اقيم عليك بالله او اسالك بالله لتفعل
 كذا يعني ان اراد عني نفسه فيمنس للمخاطب ابراه بهما خلاف
 ما اذ لم يرد بها بان الراجح للمخاطب او المشافعة في فعله
 ورواه السلام وهو فرض كفاية عندها كما في الكفاية فان انغرد المسلم عليه
 نمين الرو عليه وتسميت الساطس بالسبين الجمحة او السبي
 الهملة فو كد لم يركم الله اذا حمد الله تعالى وهو سنة علي الكفاية
 وبها ناعن ائمة الفضة وفي رواية عن سبع ائمة الفضة بالجر
 بدل من سبعه وبالفتح خبر مجذوف اي احدها ائمة الفضة
 وهي حرام عا اليوم للشرق والخيلاو عن خاتمة الذهب
 اي التخمير وهو حرام ايضا وعن الحبر وهو حرام عا الرجال
 دون النساء بقية النبي منها ما دخل التخصيص بدل احديث
 هذان اي الذهب والحبر حرام علي ذكرهما مني حلال للنساء
 وعن

وعن كسر الهملة الثياب المتخذة من ابر يسمى
 عن العنق بنج القاف ونشيد الهملة للمسورة وهي ثياب
 يوتي بها من الشام او مصر مضلع فيها حبر امثال الانج اولتان
 مخلوطا بحبر وفيل من القز وهو رومي الحبر وعن الاستبرق
 بكسر الهمزة غليظ الحبر وقد سقط من هذا الملبس الخصلة
 المسماة وقد ذكرها البخاري في باب الاشرية واللبس ولهذا
 قال المصنف في شرحه وفي بعض الروايات وعن المداثر اه وهي
 بالمثلثة جمع ميثرة بكسر الميم واصلا يوشرة قلنت الواو يا
 لا تكسر الميم قال المصنف والمياثر ثياب من حرير كانوا يجلبونها
 فوق دوابهم من تحت الرجال اه وذكر الثلاثة بعد الحبر من باب
 ذكر الخاص بعد العام وتكثرت الاهتمام بحملها في قوم خرجوا عن
 حكم العام باختصاصها باسم المسورة ان نضره الاموس
 منها ما هو غير حرام كالسابع اذا كان من نحو صوف وكذا الماسورات
 بعضها للرجوب وبعضها للندب نوس استعمال اللفظ في حقيقتها
 ومجازها وذكرا جاز عن ابي ابي وقريظة الجاز عن الاصوليين
 لا يجب ان تكون صارفة عن المعنى الحقيقي بخلاف اهل المعاني
 فلا اشكال في قول الشافعي بذلك وغيره يحمل ذلك من عموم الجاز
 بان يراد من ذلك معنى مجازي بم الحقيقي والمعنى المجازي
الحديث السابع والمستون
 عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ابا بكر رضي الله عنه
 خرجت لك بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وعرضني الله عنه يكلم الناس فقال ابو بكر لو را جلسا
 فابي اي امتنع من الخلو من لما حصل له من الدهشة والخرن
 فقال ثانيا اجلس فابي فتشهد ابو بكر قال ابي الناس
 وتركوا عمر فقال ابو بكر اما بعد فمن كان يعبد محمدا

شبكة



وان محمد صلى الله عليه وسلم قدم من كان بعد الله وان
الله حي لا يموت قال الله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت
من قبله الرسل ثم قلنا ذلك الذي في رواية
فوالله لكان لكان لم يكونا يحسن ان الله انزل الآية وفي
رواية انزلها يعني بغيره الآية سمى ثلاثا او ثلثا فلما هسا
منه الناس فلم يسمه بشي ابي اسنان سمي بذلك لانه باوي
البشرة اي طاهر الجلد الايتلو لها الحد يث الثامن والستون
عن ابي امامة بن زيد رضي الله عنه قال ارسلت
بنت وفي رواية ابنة النبي صلى الله عليه وسلم
الي ان ابني بالتزكيري فقبض اي في حال الفحص مجازا باعتبار
انه في حالة كمال التزكير واختلني في الابن والبنت المذكورين
فقبيل فهو علي بن ابي الماصي بن الربيع بن زينب واستشكل
بان عاتش حتى نال من الحلم واروفه النبي صلى الله عليه
وسلم علي راحلة يوم الفتح فلا يقال فيه صبي عرفا وقد اطلق
عليه صبي ابي ابي وقيل عبد الله بن عثمان وورقيه وقيل
محسن بن علي بن جمل فاطمة وهرا عاروا ابنة ابي بكر بالتزكير
كاصوبه النبي واما علي رواية بنت ابي في بنيتها
امامة من ابن الماصي بن الربيع واصوبه لفاظ بن حجر
واجاب عما استشكل من قوله قبض به كون امامة
عاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى تزوجها علي
ابن ابي طالب وقتل عنها بان الظاهر ان الله اكرم نبيه
صلى الله عليه وسلم لا امر به وصبى ابنته ولم يملك
مع ذلك عينيه من الرجم والسفقة بان عفا الله بنت بنته
من ذلك الرض وعاشت تلك المدة فانتفاها رسول بفرسك
بعض الايمان اقر المسلمام ويقول ان الله ما اخذوله ما اعطى

اي ان

اي ان الذي اراد ان ياخذ هو الذي كان اعطاه فان اخذه
اخذ ما هو له وقدم الاخر على الا عطا وان كان ثلثا خرا لان
المعام يقتضيه ولفظ ما في الموضوعات مصرية اي لان الله لاخذ
والاعطا او موصولتا العايد بخروف اللعم اي ان الله الذي
اخذه له من ولد وغيره وكل شي الذي في البخاري وكل ثبوتين
كل مع خرف شي اي كل من الاخذ والاعطاء عنده تعالى اي في
كلمة باجل مسمي مقدر موجبا للتصبر ولتحتسب اي تفرق
بصبرها طلب الثواب من ربه لا يحسب لها ذلك من عملها
الصالح فارسلت الي حال كونها تقم عليه لبايتها فقام
وقع في رواية عبد الرحمن بن عوف انها راجعته مرقين وانه
انما قام في ثالث مرة ومعه باثبات واول الحال وروي بحزنها
سعد بن عباد في بكى ابا ثابت وهو احد النقباء شهد
العقبة مع السبعين والمشاهد كلها ما خلا بدر فاذهتهد بالخروج
فلم يبق فاقام توفي بجوران من ارض الشام لسنتين ونصف
من خلافة عمر كانه مات سنة خمس عشرة ولم يعلم بموته
في المدينة حتى سمع غلمان نزلوا في بئر نصف النهار في
حرسه يدسمع وابلا من البئر يقولون قتلنا سيد
الخزرج سعد بن عباده رميمناه بسهم فلم يحط فواده ففرغ
العلمان فحفظوا لك اليوم فوجدوه اليوم الذي توفي فيه
وانما جلس يبول في شق واقتل فمات من ساعته فوجدوه
فراخني جده انتهى ملخصا من بعض المختصين ومما ذنب
جبل استنقضاه صلى الله عليه وسلم علي النبي وهو
انصاري وابي بن كعب بضم الهزة وفتح الموحدة من سباق
الانصار الي الاسلام كان عمر سمي سيد المسلمين ويقول
اقربا ابي وبيروي ذلك عن النبي صلى الله عليه

شبكة



وسلم ويسأل عن النواز وفيما ذكره في المصليات وتوفي
بالربعية سنة تسع عشرة وقيل سنة عشرين وقيل غير ذلك
فقال الواقدي رأيت آل أبي وأصحابنا يتولون مات سنة اثنين
وعشر فقال عمر اليوم مات سيد المسلمين وبهذا صدر ابن حبان
كما في المواهب وشرح للزرقاني وزيد بن ثابت روي ابن
سعد بن حديث سهل بن أبي خبيصة أن الذين كانوا يفتون
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث من المهاجرين
عمر وعلي وعثمان وثلاثة من الأنصار أبي بن كعب ومعاذ
ابن جبل وزيد بن ثابت ومن حديث ابن عمر قال كان
أبو بكر وعمر يفتيان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
ومن حديث جده في الإسلي كان عبد الرحمن بن عوف ممن
بغيت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ونظيرهم الجلال
السبوي في فلايد الفوائد وادب الفتوى فقال
وقد كان في عصر النبي جماعة يتومنون بالافتاء قومه ثابت
فأربعة أهل خلافة مالهرة معاذ بن عوف بن ثابت
وذكرهم الجوزي في الموهبتين أحدهم فرزكر من عمه أبي بن كعب
وذكره حريفة وعمار وأبا المردا وأبا موسى فرغ بالراوي
رواية بالرجال إلى النبي صلى الله عليه وسلم الصبي والصبيته
بان وضع في حجره عليه الصلاة والسلام كما جازي رواية ونصحه
تنتقمع بتاء يني في أوله بتا فني بينهما عن مهلة أي يضرب
بصوت متدارك قاله في الترتيب وهذه الجملة حالبة قال
حسبت أنه قال كأنها تشن بفتح الشين المعجمة وتشد يد
النون القريبة الياسنة وفي رواية كما جدي حسبه ونقطه
ونفسه تنتقمع كأنها في شين ففاضت وفي رواية ففاضت
عيناه بالبعاق قال سعد بن عبادة يا رسول الله ما هذا

أي فيضان

أي فيضان ومعه مع نهيك عن مخالفة هذه البرعمة التي رأيت
من حزن القلب بلا تعدد رجة أي اشرجة جعلها الله في قلب
عباده فلا يواخذها عليها وإنما بالراوي رواية فأما برحيم
الله الرجة الثامنة من عباده الرحما بالرفع على أن ما يوصولة
فيكون خزان وبالنصب عما أنها كفاة فهو مفعول برحيم
ولهو جمع رحيم من صبح المبالغة ومقتضاه أن رجة تختص
بمن انضح بالرجمة البليغة بخلاف من فيه أدنى رجة
لكن ثبت عند أبي داود وغيره الراجون يرجمهم الرحمن
والراجون جمع راجم فيتميم من انضح يادني رجة كذا ذكره
جمع من الشراح قلده وهو متفق بما قدره في المتن
وحاصله أن المراد بالرجمة الكرامة ويدل لهذا ما ذكره
المسطلاني وغيره من أن الحكمة في أسناد فعل الرجمة إلى الله
في حديث البخاري دون حديث أبي داود المذكور فيه الرحمن
دلالة لفظ الجلال على المفضل وقد عرف بالاستمرار أنه حيث ورد
يكون الكلام مسوقا للمعظم فلما ذكرها بأسب ذكر من كثرة
رحمة وعظمة ليكون الكلام جازيا على سبب المعظم بخلاف
الحديث الآخر فإن لفظ الرحمن دل على المنوفا سبب أن يذكر معه
كل ذي رحمة وإن قلت والله أعلم الحديث التاسع
والمعنون عن سمر بنخ السبين المهلة مع ضم الميم محففة بن
جندب بضم الدال ونحوها قال في الشفا وقال أي النبي صلى
الله عليه وسلم في جماعة بينهم أبو هريرة وسمر بن جندب
وخديفة آخرهم موتا في النار فكان بمضمم يسأل عن بعض
فكان سمره آخرهم موتا هم وخرف فاصطلي بالنار واخرق
فيها وقال الجسي ومات في سنة ستين سمر بن جندب القرظي
وعبد الله بن مسعود القرظي وكان من بني أمية الصحابة بالبصرة

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

قال كان النبي صلى الله عليه وآله إذا صلى صلاة
وفي رواية صلاة وفي أخرى صلاة الفداة اقتبل علينا بوجهه
الكريم فقال هل رأي منكم أحد الليلة رواه بالتحريف منصرف
ويكتب بالفتح لراهة اجتماع تليين أي يبين لو كنت سدا قال وفي
البخاري سفاها كان رأي أحد رؤيها عليه صلى
الله عليه وسلم فيقول ما شاء الله أن يقول فسألنا شيخ اللام
فأعمل ومعمول وقوله يوما طرف فقال هل رأي أحد منك
رؤيها قال لا قال كفي قال بعض المحققين هو مستدرأك صوري
لا حقيقي رأيت الليلة أي فيها رجلين أي صورة والأفعال كان
كما بياني أتاني وأخذ أميرك فاخرجني إلى الأرض
المترسة وفي رواية مترسة وإذا رجل جالس قال الشطراي
بالفتح ويجوز النصب ورجل قائم بيده كلوب بفتح الكاف
وتشديد اللام بوزن تنور ويغال كلاب أيضا بوزن تقاح
وهو عصا في رأسها عوجاج كالذي يعلق به اللحم فينذه بقوله
من حديد لأنه قد يكون من غيره كما أفاده في الترتيب قال
بعض اصحابنا هذه عبارة البخاري وليس الأبهام بقاوح
لأنه لا يروي إلا عن ثقة مع بشرطه المعروف قال الحافظ
بفتح الحاء أعرف المراد بهذا البعض المهم إلا أن الطبراني أخرجه في
المعجم الكبير عن العبد بن الفضل الأسطاطي عن موسى بن اسماعيل
المتنودي أنه رأى ذلك الرجل القائم يدخل ذلك الكلوب بالنصب
عليه المنولية وهذه رواية غير أبي دروهم رواية ورجل قائم
بيده قال بعض اصحابنا عن موسى كلوب من حديد حله في
شترقه قال في الصباح الشرق جانب النجم بالفتح والكسر قاله
الأزهري وجمع المنوخ شتروق مثل فلس وفلوس وجمع الكسوي
اشراق مثل حمل وإجمال أي جانب فم الرجل حتى يبلغ بالوحدة

وهو اللام

وهو اللام أي يصل فناه موخر عنفة وهو بالفتح وفيه لغة بالمد
تذكر ويونث والتذكير أغلب وانكر الإصمعي أفاده في الترتيب
ثم يفعل بشبهه الأخر مثل ذلك ويكتب بالفتح أي يجمع
ويشترق وينضم شترقة هذا فيعمد فيضنه مثله قال
صلى الله عليه وسلم قدمت للرجلين الذين معي ما هذا
قالا انطلق مرة واحدة فانطلقنا حتى التناهما رجل
مضطجع على فناه ورجل قائم على رأسه يفر بكسر الفاء وسكون
الهاجر ملئ الكف والحلة حالبية وصحة شك من الراوي ورواه
البخاري في التفسير وإذا أخرج قائم عليه صخرة من غير شك فيشرح
بفتح التختية وسكون الميمه وفتح الميمه وبالفتح الميمه أي يكسر
به أي المنور وفي رواية به الرأسه وإذا ضربته تدل عليه
بفتح الميمه والميلتين بينهما هاء ساكنة كتحرج لقطا ومعني
الحج يفتح رأسه جانبا وتقع الصخرة جانبا فانطلق إليه أي إلى الحجر
لما خذه فلما يرجع إلى نصر الذي شرح رأسه حتى يلمتيم
رأسه كما هو قعاد إليه فضربه قلت لهما من هذا
قالا انطلق مرة واحدة فانطلقنا إلى ثقب بفتح المثناة
وسكون القاف وروي ثقب بفتح القون وسكون القاف
عشر التنور بفتح المثناة الموقية وفتح النون المشددين
أخره راوهنا ما توافق اللغات فيه علي أنه اسم لما يجاز
بنيه أعلاه ضيق واسفله واسع بنوقد بفتح المثناة أوله
تخته بنصب التاء الثامنة أي تحت التنور بنا بالرفع فاعل
ويروي تنوقد بفتح التاء ثمانية ففتحين ونا بالفتح على التمييز
المحور عن الفاعل فإذا اقترت بالوحدة أخره من الترتيب
والضمر عما يدبر على الوفود والجراد على قوله بنوقد ويروي
اقترت ميمه قطع ففتحتين بينهما را من القفرة أي

شبكة

الألوكة

www.alkhan.net

التهبت وارفع ناره او يروي ارتفعت من الارثاق وهو الصود
قال الطيبي وهو الصحيح رواية ورواية كذا قالوا ويقعها حتى
كان يخرجوا اي التثني اي قرب خروجهم وفي رواية كادوا
يخرجون فاذا احدثت بفتح الخاء والمجيم قال في المصباح خرجت
النار خودا من باب يخرود فلما بقي منها شيء وقتل سكن
لهبها وبقي جرهاه وقال ولله في التثني خرجت النار بالفتح
زاد في القاموس الكسر ومنه ابو حاتم محمد بن حمران اذا سكن
لهبها وبقي جرهاه وحرار فاذا اطفئت قيل همدت انتهى اي
سكن لهبها ولم يبق جرهاه جبروا فيها ونهار جال وساعة
بضم اوله فقلت من هذا وقد روي ما هذا قال انطلق
فا نطلقنا حتى اتينا على نهر يفتح اليها ويسكنها من دم
اي احمر مثل الدم تجارواه البخاري هكذا في التفسير منه
رجل قائم علي وفي رواية وعلي وسط النهر رجل يفتح اليه
وسكنها قال يزيد بن معاوية هو لما فظا حد الاعلام شيخ
واسط ولما حدثت ببغداد كان يحضر مجلسه فلا يقر بما يلقوا
سبعين الفامات سنة ست وما يبين وعاش سبعين سنة
علي ما ذكره في الجنس وولده بن جبر من جبر بن جازم
وعاشط وعلي شط بفتح الشين المعجمة وتشديد الطاء اي حافية
النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر
فاذا اراد ان يخرج من النهر رمى الرجل بالرفح والنصب اي
الذي بين يديه الحجارة بجر في فيه اي في فيه فرجحت كان
من النهر جعل كما جال يخرج من النهر رمي في فيه فيرجع كما
كان منه كما قال ابن مالك في التوضيح وقوع خبر جعل
التي هي من افعال المقاربة جملة فعلية مصدرية بكل ما والاصل
فيه ان يكون فعلا مضارعا مقول جعلت فعمل مضارعا والاستعمال

المطر

المطر وما جا خلافة نوميني علي اصل من ترك وقد لك ان سائر
افعال المقاربة مثل كان في الرخول علي مبتدأ وخبر فالاصل ان
يكون خبرها كغير كان في وقوعه مخرجا وجملة اسمية وفعلية
وظرفا فترك الاصل والترك يكون الخبر مضارعا ثم بنه علي الاصل
شذوذ في مواضع ذكرها القسطلاني فقلت ما لهذا
قال انطلقا فاطلقتا وفي رواية باسقاطا فانطلقنا حتى
انتهينا الي روضة خصر فيها شجرة عظيمة فيها من كل لون
الربيع كما جاني رواية وفي اصلها شيخ وصبيان وادار رجل
قريب من الشجرة بين يديه نار يوقد بها نارا
يلكر العين في الشجرة التي هي في الروضة الخضراء وحدها
في دارم ارقط احسن منها فيها رجال وشيوخ بضم الشين ويجوز
لنرها وشباب بباين ويروي ثمان بيا ونون ونسب صبيان
ثم اخرج جاني منها اي من الدار قصدا في الشجرة ايضا فاذا جاني
بالغا وفي رواية واذا جاني دار احسن وافضل من الاولي فيها
شيوخ وشباب لم يذكر النساء والصبيان فهنا لان الشهدا
لا يكونون منهم غالبا قلت لما طوفت في الليلتبط منقوحة
وواو مشددة ونون فتدل اليها التثنية ويروي بالباء الموحدة
بدل النون واخبرني بكسر الموحدة مما رايت والاسم اما الذي
رايته بشدح بضم اوله مبنيا للمفعول وشدح بالرفع نائب
فاعل فكذا الفواقعة في جواب اما جاني رواية استقاط اما
مع وجود الفا واستشكل بان الموصول الواقع مبتدأ اذا وقع
علي معين كما هنا لا تقع الفا في خبره بخلاف الواقع علي غير
معين لمسابهة بمن في العموم واستقبال ما بعدها يتجزأ فتر
خبره بالفا نحو الذي يابني فله درهم واجيب بانها اذا
لوخط في المعين تشبيهه بغير المعين جاز وقوع الفا في خبره

شبكة

الأمانة

www.ashraf.net

ما في قوله تعالى وما اصابكم يوم النقي الجماع فنادى الله فان
مزلول ما مغبين ومزلول اصابكم ما مضى الا انه روعي فيه
التبني اللطيف فان لفظ ما اصابكم يوم النقي الجماع كلفظ وما
اصابكم من مضية فيما كتبت ابيكم فاجريا في مصاحبة الفسا
مجري واحدا فاده ابن مالك قال الطيبي هذا كلام متين لكن
جواب الملكين تفصيل لتلك الرواية المتقدمة المسماة فلا بد
من ذكر كلمة التفصيل كما في البخاري او تقرر بها انتهى
حدثنا بالذرية بفتح الكاف ويجوز كسرهما فتعمل بتجفيف
اليم عنه حتى ينلغ الافاق جمع افق اي الغواصي فصنع به
ما رايت من شق شرقا الى يوم القيمة واما الذي رايت
يشرخ راسه من حل على الله التران فنام عنه بالليل اي اعرض
عن تلاوته ولم يعمل فيها بالنهار طاهر انه يعذب على ترك
تلاوة القران بالليل لكن يحتمل ان يكون التقدير على مجرى
الاسرين نزل المرأة والعمل يفعل به الي يوم القيمة لما اعرض
عن افضل الاشياء عوفت في اشرف اعضائه وهو الراس واما
الذي رايت في الثقب افرد في هذا والذي يرمده باعتبار
الزني او الموم ثم الزناة بضم الزاي مع زان كفا في وقفاة
والزنا يورث الفجر كما جاء عنه عليه الصلاة والسلام والذي رايت
في الشهر اكلوا الربا في الجامع الصغير الربا وان كثرة فان عاقبته
تصير الي قل رواه الحاكم عن ابن مسعود والشيخ الكاظمي في ظل الشجرة
ابراهيم عليه الصلاة والسلام حدثت الفاسم هذا ونما
فتله نظر الي ان اما لما حدثت حدثت في متضاها واما
دخلت الفاعلي الجز في قوله والصبي الكاظمون حوسه
اي ابراهيم واولاد الناس لان الجنة مطوقة بما مرخولا ما
في قوله اما الرجل الذي رايت في لفظ المشي شامل للمسلمين

وعبرم

وعبرم والعباح الذي عليه المحققون انهم في الجنة وما ورايت
انهم كبايهم والمراد منه انهم مثلهم في احكام الربا فلا يصلي
عليهم ولا يرفقون في مقابر المسلمين والذي يوقر النار ما كنت
خازن النار والدار الاولى التي دخلت فيها دار عامرة
موسنين واما هذه الدار فترار شهرها وكون لها يعتضي
ان منازل المشهور الرفع المنازل لا يلزم ان يكونوا رفعة ورجحة
من الخليل عليه السلام لاحتمال ان يكون اقامة هناك بسبب
كفالة الولدان ومنزلته في الجنة اعلامهم كما ان ادم في سما الربا
يري ينم بنيه من اهل الجنة واهل الشرف فيصعد ويصلي مع
ان منزلته في اعلا عليين فاذا كان يوم القيمة استقر كل في
منزله وانا جبريل وهما مكابيل فارقه راسك فرفعت
راسي فاذا فوي مثل السحاب اي الابيض كما يدل عليه
رواية البخاري في التفسير مثل الراية البيضاء لاذك وفي
رواية فاك منزلت قلت دعاني اي اتركاني و دخل بالجزم
قالا انه بقي لك عمر لم تستكمل فلو استكملت عمرك لدخلت
منزلتك

الحمد بيت السبعون عن ابن ابن مسعود اسمه
عبد الله صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واكبر
خدمه يحمل فعلة صلى الله عليه وسلم ويلزم مولدته صلى
الله عليه وسلم سبعين سورة كان من اكابر علي الصحابة
اقام بالكوفة متوليا علي بيت المال وغير ذلك وانفق انه
قدم المدينة اخر عمره فمات بها وذلك في عام اثنين وثلاثين
وصلي عليه عثمان فيلانه خلق ستمين الف دينار وكان
وصرا جارا مروية في كعب الاحاد بيت عثمان ما ينواريون
حديثا ذكره الجاهلي قال سمعت النبي صلى الله عليه

شبكة



واسلم يقول لاحد الحسن ان يمتني الشخص ورواية غيره
وهو حرام فالمراد به الغبطة وهو ان يمتني مثلها من غير كرامة
لها عند غيره ولا يمتني زوالها وهي مباحة في امور الدنيا مستحبة
في الطاعة كما في التزيب الا في اثنين وفي رواية بالتأنيث
رجل بالرفع علي اضمار مبتدأ وبالجر بد من اثنين ويقدر
مضاف علي رواية التأنيث او خصلة رجل اتاه الله ما
فبسطه علي فسلطه بفتح اللام وفيها ما لغتان التعبير
بالنسيب المتعدي للعلبة وباللغة المشرفة معنا الكل
في حق اي الحيز اخرج التفسير الذي هو صرف الما في الما لا يمتني
ورجل اتاه الله حكمة القرآن كما جاني رواية لاحد الا في
اثنين رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به انا اللب والانا
المهار والسنة قال الشافعي رضي الله عنه قد ذكر الله عز
وجل الكتاب وهو القرآن وذكر الحكمة فسميت من ارضي من
العلم العام بالقرآن يقول الحكمة سنة رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ابن دريد كل كلمة وعظمتك اوزجرتك اودعتك
الي مكرمة او نهنتك عن بيع في حكمة ذكر في التزيين
يقضي بها ويعملها من يصلح لها

اصح

اصح تصدق بفتح التاء والصاد مبنيا للمفعول اجبار عمي
التعجب والانتكار اي تصدق الليلة علي سارق وفي رواية علي
فلان السارق فقال المتصدق اللهم اي يا الله لك لا اله الا انت
فتمتدحهم المبرر للاختصاص اي اجرك علي تصدق عليه حيث كان
بارادتك لا بارادتي فان ارادتك كلها جميلة ولا يجد علي المكروه
سواك لا تصدقن الليلة بصدقة علي مستحق فخرج
بصدقة ليضعها كذلك فوضعا في يد امرأة زانية فاصحوا
بمخربون تصدق بالبناء للمفعول الليلة بالنصب مع الظرفية
اي يبيها علي زانية فقال المتصدق اللهم لك احمد علي تصدق
علي زانية حيث كان بارادتك لا تصدقن الليلة بصدقة
فخرج بصدقة فوضعه في يد عني واصحوا بمخربون تصدق
الليلة علي عني فقال اللهم لك احمد علي تصدق في عي سارق
وعلي زانية وعجبا زياد الطبراني فساه ذلك اي احزنه لان
الصدقة كانت عندكم مختصة باهل الحاجات من اهل الخير ولهذا
تجبروا من الصدقة علي هولاء في بالبناء للمفعول اي رأي في مناه
تقبل له ان صدقتك زياد ابو القبيبة فقد قبلت فاما علي
سارق فلمه قال البرماوي لعل تارة تستحل كليت وتارة كعاد
انتي والتي خيرها مضارع مقترن بان مستغلة استغلا عسي
والتي خيرها ليس كذلك مستغلة استغلا كاد اي فساه
ان يستغنى بكسر الميم اي يعني عن سرقة واما الزانية
فلعلها ان تمتنع عن زناها بالتصوير ويروي بالمد وها
لعتان واما العيني فلمه اي كاد يعتبر فيتنق بالرفع
فيها كما ذكره القسطلاني وقال الشم بالنصب في جواب
الترجي ولا يذو وان يعتبر فيتنق مما اعطاه الله تعالى واخذ
من الحديث ان نية المتصدق اذا كانت صالحة قبلت

شبكة

الألوكة

صدقة ولو لم تقع الموقع واستجاب اعادة الصدقة اذا لم
تقع الموقع ولهذا في صدقة النفل عما الواجبة فلا تجزي
علي غني وان ظنه فقيرا خلا فالبيض المذاهب
الحديث الثاني والسبعون عن عائشة رضي
الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا انقعت المرأة بما عيال زوجها واصفاه ونحو
ذلك من طعام بيتها الذي هو ملك لزوجها اذا اذن
لها فيه بالصرح او بالمنهوم من اصراد الرق وعلمت رضاه
بذلك فلو اضطرب الرق او سكت في رضاه او كان شحيجا
بذلك وعلمت ذلك من حاله او سكت حرم عليها التصرف
من ذلك وقتد بالطعام لانه الذي يسميه غالبيا بخلاف
نحو الدرهم فلو علمت رضاه بانفاقها جاز حال كونها غير مفسدة
بان لم تتجاوز المادة ولا يوتر نقصانه والخاص ان المدارس
علي رضاه صريحا ونمنا كان لها اي للمرأة اجرها بما انقعت
ولزوجها اجره بما نسب اي بسبب كسبه وللخازن الذي
يكون بيده حفظ الطعام المنصرف منه مثل ذلك من
الاجر لا يتقصى بفتح الباء ويسكون النون او بضم الباء وفتح
النون وتشديد القاف بعضهم وقوله اجر بعض مفعول
اول ليتقصى والثاني قوله شيئا فانه يتعدى الي مفعولين
كما قال تعالى لم يتقصوكم شيئا
الحديث الثالث والسبعون البخاري
قال لنا تعلينا ووصلت في الاستراض قال قال
النبى صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس اي
شيئا منها يريد ان ياكلها علي اصحابها اقلعه الله من اخذ
دينا وتصرف به ولا يجد ما يتقصى به الدين فقد دخل

في هذا

في هذا الوعيد وقوله الا ان يكون موافيا للصبر ليس ملت
الحديث بل هو استثنان من ترجمة البخاري في باب لا صدقة الا
عن ظهر غني او من قوله بعده ومن تصدق وهو محتاج او اهل
محتاج او عليه دين فالدين احق ان يتقصى من الصدقة والمنق
والهبة وهو رد عليه ليس له ان يتلق اموال الناس فقال الش
فما المم الواخدة في الاثنان بالمستثنى دون المستثنى
منه انه فاذا كان موافيا لصبر جاز له ان يتصدق مع عدم
الغني او مع الحاجة فيوثر بالثا الثلثة اي يقدم غيره علي
نفسه بما معه ولو كان به خصاصة بفتح اوله الجيم اي
اي حاجة وفر قال الشاعر
استغن ما اغناك ربك بالفناء واذا انضبك خصاصة فتجمل
كفعل اي بكر رضي الله عنه حين تصدق بما له كلبه بما رواه
ابوداود وغيره وكذلك اشترى الهرة اي قدم الانصار
المهاجرين حين قدموا عليهم المدينة وليس بايديهم شيء
حتى ان من كان عنده امراتان تزك من واحدة وزوجها من
احدهم ولهذا التعليق طرف من حديث وصله البخاري في
كتاب الهبة ونبى النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
المغيرة وقد ذكره البخاري بتمامه موصولا في او اخر صفة الصلاة
عن ابي عبد الله المال استر له البخاري علي رد صدقة المديان
واذا انبي الانسان عن اضاة مال نفسه فاضاعة مال غيره
او لي بالهني ولا يقال ان الصدقة ليست اضاعة لانها اذا
مورضت بحق الدين لم يبق فيها ثواب ينظر كونها صدقة
وبقيت اضاعة محضة فليس له اي للمدين ان يضيع
اموال الناس بعلة الصدقة اي بعلة هي الصدقة
الحديث الرابع والسبعون عن اي بروة بفتح الواو

شبكة



عاشق قال في الخبيس وفيها اي في سنة اربع ومائة توفي عالم الكوفة
وقاصيها اي برده بن ابي موسى الاشعري اخذ العلم عن ابيه
وعن جماعة وعاش ابيه ابي موسى الاشعري والمطابق
لاصطلاح المصنف ان يقول عن ابي موسى لانه اسلف انه لا يترك الا لابي
عنه عليه الصلاة والسلام قال الثمان النبي صلى الله عليه
وسلم قال علي كل مسلم صدقة اي على سبيل الاستجداب
المتكدر اذا لاحق في المال سوي الزكاة الاعلى سبيل المذهب
ومكارم الاخلاق كما قاله الجمهور فقالوا يا نبي الله
من لم يجرم ما يتصدق به اي لم يقرر على ذلك قال رسول
بيده وليتصدق نفسه ويتصدق قالوا فان لم يجداي يقرر
قال يعيني ذلك الى اجرة اي صاحبها الملهوف بالنصب
صفة لذا المنصوب على المنولية بالالف اي المضطر قالوا
فان لم يجداي فليعمل بالمعروف وفي رواية فليامر بالخيرات
وبالمعروف ولم يسكن عن الشريفا بنا بنائيت الخير باعتبار
الخصلة التي هي الامساك وقوله له اي للممسك صدقة
اي مع قيمة القرية

الحديث الخامس والسبعون عن حكيم
بفتح المهلة وكسر الكاف بوزن امير يوم الفتح وحسن هلامه
وانفق مولده في جوف الكعبة وكان جوادا شريفا وعاش
ستين عاما في الجاهلية ومثلها في الاسلام ورح في الاسلام
ومعه مائة بدنة ووفى بعقبة مائة رغبة في غنائم اطواق
البيضة منتوش فيها عتقا الله عن حكيم بن حزام بكسر المهلة
وبالزاي المحققة واهدي القشاة ومات بالمدينة سنة
ستين اواربع وخمسين قال الكرماني قال سألت رسول
الله صلى الله عليه وسلم شيئا من المال فاعطاني ثم

سألته

ثم سألته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا المار خضر بفتح طا
وكسر الصاد المعجيين حلوة اي كالتفاحة الخضرة الحلوة وشبه المال
في الرعدة فيه بها المشدة ميل المتقوس اليها والسرعة فزائرها
والطور مغوب فيه من حيث الزوق وانت لتأنيث المشبه به
اولت اويله بالقرينا كما جاء في الحديث الاخر وعيا حذف مضاف
اي قايده والميشة فيه قاله في التزيين ثم اخذت بسجادة
بنسخ السين المهلة اي بسهولة نفس منه او بطيبرها وتزهرها
عن الحرس والطمع والشراف عليه فالخير ما يدعي الاخذ
ويجمل عوده الى الرفيع اي اخذه من يدفنه منسرحا يدفنه
طيب النفس به بوزنك له فيه ومن اخذه بالشراف
بكسر الهزة وسكون الشين المبعج واخر فاوي تطلع وطلع او
تطلبه وتعرض اليه نفس لم يبارك له وكان كالذي
ياكل واليشع اي كمن به لوجع الكاذب ويسمي جوع الكلب
بفتح اللام والكاف وهو الذي كلما زاد اكله زاد جوعا
والمد العملي بضم العين المهلة تأنيث الاعلى اي المعطية
المنقعة خبز من المد السبع بضم السين تأنيث السفلى اي الاخذة
كما جاء في ذلك في روايات ليضمحل بها ما قيل من
الناويلات البعيدة قال الله واسم المنقضي اي خير ليس على
بابه وانما على بابك لكن في حاله ما اذا كانت الاخذة فيها خير
باعتبار ان اخذها الى خيرا انتهى

الحديث السادس والسبعون
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل وصفي طردي
فالمرأة كذلك بالانثون غير حاجة بل علي وجد التلث
حتى ياتي يوم القيمة ليس في وجهه منعة بضم الميم

شبكة



ومكون الراي وبعد هاهمهلة اي فصلة حم فلا يبقى فيه لحم
خفيفه ويحتمل ان كناية عن دله وسنوط فذره ويورد الاول
قوله صلى الله عليه وسلم بعد هذا كما في البخاري ان الشمس
لم تنو ابوم القتمة حتي يبلغ العرق نضو الاذن اي فيكون
اذا هال من اللحم له في وجهه اكثر واشد من غيره وقد روي ابن
عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
من فتح عا نفسه باب مميعة من غير فاقة تزلت به او عيال
لا يطيقتم فتح الله عليه باب فاقة من حيث لا يحتسب رواه
البيهقي وهو حديث جيد وروي الطبراني ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم قال من سال من غير فتح فكافا يا كل الجمر
ورجاله رجال الصبيح .

الحديث السابع والستون عن عبد الله
ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة قالت اي من ختم كما ذكره
البخاري هكذا عن عبد الله بن عباس قال كان الفضل روي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجات امرأة من ختم فعمل
الفضل ينظر اليها وتنظر اليه و جعل النبي صلى الله عليه
وسلم يصر وجه الفضل الي الشق الاخر فقالت يا رسول
الله ان فرضة الله علي عباده الحج ادركت اي حال كونه
شيخا كبيرا لا يثبت علي الراحلة صفة ليشجا او حال متداخلة
للي فقلنا اي وجب عليه الحج بان اسم وهو شيخ كبير او حصل له
المال في نضره الحالة والاول اوجه كما قاله الطيبي واكثر طرق
الاخاديت الصحيحة دالة علي ان السائل امرأة سالت عن
ابها وفي رواية ان السائل رجل عن امه وفي اخري عن ابية
وهو محمول علي التردد افاج عنه اي يجوز لي ان انوب عنه
فاج عنه فالفا عاطفة علي مقدر بعد الاستفهام لان له صدر

الكلام

الكلام في اعليه الصلاة والسلام ثم جئ عن نفيه جواز الحج
عن الغير والجمهور عا انه مخصوص بمن حج عن نفسه ونقل التمس
عن مالك جوازه عن المنصوب مع الكراهة وقال الشافعي لا يستحب
الصحيح لا فرض ولا نقل وجوزه ابو حنيفة واحمد في النقل وذلك
هنا من كلام ابن عباس وليس من الحديث يندسكت البخاري عند
قوله نعم سلمة لطيفة ليعلم الحديث من كلام رويه كما نقل
عن بعض المحققين اي ما ذكره في حجة الوداع بكسر الحاء وفتحها
وفتح الواو سميت بذلك لانه صلى الله عليه وسلم ودع الناس
بينها وليست هذه الاضافة للتقييد التمييزي لانه لم يحج بعد هجرة
الاهرة الحجة وكانت سنة عشر وتسعين حجة الاسلام وحجة التمام
وحجة البلاغ وكان عدد من معه عليه الصلاة والسلام ينه من
المسلمين اربعمائة الف وثمانين الف الف الف الف الف الف الف
من هذا الحديث جواز الارواق عا الدابة اذا كانت مطمئة وسماع
صوت الاجنبية وتحرير النظر اليها وازالة المنكر باليد ان امكنه
وكان الفضل بن العباس رضي الله عنه رجلا حسن الشعر
ابيض وسيماي حسنا وهو شقيق عبد الله الهمام الفضل
كناية الكبرى .

الحديث الثامن والستون عن عمر
رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
حال كونه بوادي العقيق بفتح الميمنة وكسر اللام في الاولي
اسم وادي فيه وهو يقرب البقيع بينه وبين المدينة اربعة اميال
يقول اما في الليلة ات من ربي هو جبريل عليه الصلاة والسلام
فقال صل في هذا الوادي المبارك اي وادي العقيق قال البرمكي
الظاهر انها منة الاحرام وقد روت عائشة سرفوعا تختموا
بالعقيق فان جبريل اتاني به من الجنة الحرين وهو ضعيف

شبكة




قالوا لفظ بن حجر وقد مر في حجة اي مع حجة او مندرجة في حجة
بتا علي ان العرة تندرج في الحج وعمرة روي بالنصب فيل
علي الحكاية اي قل جعلتها عمرة واستشكل علي هذا التقدير
انه منصوب بحمل وهو جزا المحكي والمحكى بالقول هو الكلام
باسم وروي بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي قل هذه عمرة في حجة
قال القسطلاني وهو يفيد انه عليه الصلاة والسلام كان قارنا
او يكون امر بان يقول ذلك لاصحابه ليعلمهم مشروعية
القران

الحديث التاسع والسمون عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا قال لفظ بن حجر لم اقف
علي اسمه قال يا رسول الله ما يلبس بياض البيا الموحدة
يقال لبست الثوب بكسر الباء التسه بفتحها من باب نبت
لبس بضم اللام كما في المصباح المحرم بضم الميم اسم فاعل من احرم
احراما بمعنى دخل في الحرمه اي ادخل نفسه وصيرها ملتبسة
بالسبب المتضمني للحرمه لانه دخل في عبادة الحج او العرة اوها معا
هو شامل للقارن والمفرد والمتنوع وقوله من الثياب بيان لما
يلبس وقد روي البيهقي ان ذلك وقع والبي يخطب في مقدم
مسجد المدينة وغيرها والبي يخطب بعرفات فيجمل عا المنفرد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيب الله
لا يلبس بالرق وهو الاشتهر علي الخبر عن حكم الله تعالى اذ
هو جواب السؤال او غير بمعنى النهي وبالحزم علي النهي وكسر
لا لتما الساكنين وقوله الخصى بضم الخاف والميم جمع خصى ويروي
الخصى بالافراد وانما احاب صلى الله عليه وسلم بعدم
مالا يجوز لبسه مع ان السؤال عما يجوز لبسه لانه اخص واخص
عما يجوز فذكره اذ في لانه قليل ويعلم منه ما يباح فتحصل المطابقة

بين الجواب

بين الجواب والسؤال وله اليوم جمع عامة سميت بذلك لانها
تجمع جميع الراس بالانظمة ولا اسرا ويلا ت جمع سر وال فارسي
مرب والسراوين بالثون لغة والشروال بالمشين لغة والبرسي
جمع برسي بضم المون قال في القاموس البرسي بالضم قلنسوة
طويلة او كل ثوب راسه منه وراعة كان او حنة انتهى
وهو لفظ بكسر الخاء جمع خن يخبه بالضم والسر او يلبس علي ثوب
مخيط وبالجمام والبرسي على كل محيط وبالجمام والبرسي على
كل محيط مما يعطي الراس مخيطا كان او غيره وتفاصيله لك
كلها كتبت الفقه الاحمدية في موضع رفع صفة لاحد
قال ابن المير يستفاد منه جواز استعمال احدي الاثبات خلافا
لمن خصه بضرورة التثنية قوله
وقد ظهرت فلا تخفى عا احده الاعلي احد لا يعرف القرا
قال والذي يظهر في الاثبات ان احد الاستعمال في الاثبات الا ان
يعقل الثني وكان الاثبات ح في سياق الثني ونظير لهذا زيادة
البا فانها لا تكون الا في الثني ثم رأيناها زيدت في الاثبات
الذي هو سياق الثني كقوله تعالى اولم يروا الله الذي خلق
السموات والارض ولم يبي خلقهم بتقاد علي ان يجي الموتي
والمستثنى منه محذوف ذكره معرفي روايته عن الزهري
عن سالم بلفظ ولجزم احكم في ازار وردا وعلين فان لم يجد
علين فيلبس خفين وروي الخفين بالترقي ويتصهما
اي يشترطان فيقطعهما اسفل بالنصب من الكعبين قال
القسطلاني ولا فدية عليه فانها لو وجبت لبسها النبي
صلي الله عليه وسلم ولهذا موضع بيانها انتهى وقد ذكر
العلامة الزيادي ان قوله فيلبس الخفين وليقطعها علي
التقديم والتاخير والاصل وليقطع الخفين وليلبسها

شبكة



والموتى تخيم المحيط ويخبره مما ذكر مخالفة العادة والخروج
عن المألوف لا شعرا لنفسه را مزين الخروج عن الدينيا
والتذكير لبس الكفان عند شمع المحيط ورا طيسو بفتح
اوله وقالت من الشباب شامسذ عوان بالمتون لان
زيادة الالف والنون لا تمنع وحدها اذ هو غير علم بروي
بالترقي او ورس بفتح الواو وسكون الراء بعدها سيني
مملة تفت اصغر مثل بنان السهم طيب الريح يصنع به
بني الحرة والصرة اشهر طيب في بلاد اليمن وهذا الحام
يشترك فيه الشامع الرجال بخلاف الاول فانه خاص بالرجال
الحديث الثاني عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال في المواهب اللدنية توفي النبي في خلافة
عثمان فبذل مقتله بسنتين بالمدنية يوم الجمعة لاثني عشر
وقيل لاربعة عشر ليلة حلت من رجب وقيل من رمضان
سنة اثني عشر وقيل ثلاث وهو ابن ثمانين وقد كفي بصراع ادرك
منها في الاسلام اثني وثلاثين سنة ودفن بالبقيع ودخل
قبره ابنه عبدالله وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحترمه
وكذلك اطلقا الاربعة وفي المختصر الجامع اذ امر بواو عثمان
وبها الابان تر جلا اجلاله ومن ورثته خلفا الاسلام
انتهى من رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الحي
العبادة بكسر السين المملة اي الموضع الذي يبتغي به الما
في الموسم وغيره واستسقى اي طلب الشرب فقال النبي
لولده يا فضل اذهب الي امك ام الفضل لبانة بنت الحارث
الهلالية فت رسول الله صلى الله عليه وسلم بتراب
من عند عافا صلى الله عليه وسلم ثانيا استسقى
بعض الهرة ووصلها من استسقى وقي قال يا رسول الله انهم

بجمع

يحملون ايدريهم فيه فيكون قد راول صلى الله عليه وسلم
ثالثا نواضا منه وارشا الى ان الاصل الظهارة والمظافة حتى
يتحقق او يظن بما خالف الاصل اي مما شرب النبي فناول النبي
الدلو فشرب منه اي من ذلك الما زاد الطير ان فذافة فقطب
ثم رعي بما فنشر ثم قال اذا اشتد بغيركم فاكثره بالما
وفعله عليه الصلاة والسلام انما كان لحوضة الما فقط وكثره بالما
ليهو ن شربه عليه ثم ات عليه الصلاة والسلام رزم بفتح
الزاي وسكون اليم الا وفي سميت بذلك لكثرة ما فيها لان
الما الزرم هو الكثير وقيل لزمها جرماتها حين اتت وقيل
لزم من جبريل وكلامه واول من اظهرها جبريل سقيا لاسماعيل
عند ما طوى وخبرها الخليل بعد جبريل ثم عيبت بمزدك لاندرسي
موضعها لا تخفان جرحهم بذلك بحرمة الحرم واللعنة اولد فهم
عند ما بقوا من مكة ثم منجما الله تعالى عبد المطلب فخرها بعد
ان اعلنت له في المنام بعلمات استبان له به موضعها ولم تنزل
ظاهرة الي الان ولها فصائل وردت في الاحاديث روي مسلم
ما زرم طعام طعم وزارا الطيب السبي وشفا سم وفي المستدرك
من حديث ابن عباس سرفو عما زرم لما شرب له وهي
افضل المياها بمرا لتي بنعت من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم
كما قال بعضهم نظاه
وافضل المياها ما قد نبع من بين اصابع النبي المنتبع
بليه ما زرم فاكثره فبيل مصر ثم باقي الاله
وقوله وهم يمينون اي الناس جملة حالمة ويعلمون فيها اي يرحون
منها الما فقام عليه الصلاة والسلام اعلموا فانم على عم صالح
ثم في عليه الصلاة والسلام لولا ان تقبلوا بخر المشاة
التيوية وفتح اللام مبينا للمفعول لولا ان تجتمع عليهم الناس اذا

شبكة

الأمانة

راوي قد علمته لم غبتهم في الاقتداء فيبلغكم بالمشاهدة لمزمت
 عن راحلي حتى اضع الجبل الذي تزحون به علي هذا يعني
 عليه السلام عاتقه بقوله هذه اي عاتقه بكسر التاء اسم لما بين
 المنكب والعتق وهو موضع الرد او يذكر ويؤنث والجمع عوانق
 قاله في المصباح وفي الحديث اشارة الى ان السقايات العامة
 كالبار والصهاريج يتناول منها الغني والفقير الا ان ينص علي
 اخراج الغني لانه صلي الله عليه وسلم تناول من ذلك الشراب
 العام وهو لا يجز له الصدقة فيجمل علي الامر في هذه السقايات
 علي انها موقوفة للفقير العام هي للغني هدية وللفقير صدقة
 وفيه ايضاً كراهة التقدير والتكره للمأكولات والمشروبات
 الحديث الحادي والثمانون عن عبد الله بن
 مسعود رضي الله عنه قال ما رايت رسول الله صلي
 الله عليه وسلم صلي صلاة لغير ميتاتها اي في غير وقتها
 صلاة تنجم في المغرب والعشاء تاخري بالمزلة وصلي الفجر
 قبل ميتاتها اعاد قوله قبل ميتاتها اشارة الى ان المراد هنا
 باليتيمات الوقت المعتاد وهو مجيء بلال لا قبل طلوع الفجر اذ
 غير جائز باجماع المسلمين وانما بكر بها ولم يؤخر الي مجيئه ليتسع
 الوقت لفعل ما يستعمل من المناسك والغرض ان استحباب الصلاة
 في اول الوقت في هذا اليوم اشد واكد
الحديث الثامن والثمانون عن علي كرم
 الله وجهه قال امرني رسول الله صلي الله عليه وسلم
 ان اتصدق بجلال بكسر الجيم جمع جل بضمها وهو اللذبة كالتوب
 للانسان اي كسا السرن بضم السين وبكون الدال ايم تخفيفاً جمع
 بدنة وهو ما يجمل علي ظهرها التي تحمى وان اتصدق بجلودها
 جمع جلد قال النووي في شرح مسلم ومد هبنا لا يجوز بيع جلد
 الهوي

الهوي ولا الاضحية ولا شئ من اجزائها سوا ما نضلعها او
 واجبين لكن اذا كان نضلعها فلا الانتفاع بالجلد وغيره وبه قال
 مالك واحمد رضي الله عنهما قال وقال عطاء هو ابن رباح اذا طيب
 المحرم او لبس جاحله او ناسيا الاطراف من كفاية عليه
 وهو موافق في ذلك لما ذهب اليه امامنا الثاني رضي
 الله عنه والخاص ان ما كان اتلافاً محضاً كالضيد فغني
 الغيرية وان كان ناسياً او جاهلاً وما كان نرفهاً ومعتقاً كاللحم
 والطيب فلا قدره في حال النسيان والجهل وما اخذت بها منها
 كالجاء والغنم والخلق فغنيه مع الجهل والنسيان خلافه والاصح في
 الجاء لا وفيها نعمه كما افاده المحقق الشهاب عميرة البرقي رحمه
 الله تعالى
الحديث الثالث والثمانون عن انس
 قال قدم النبي صلي الله عليه وسلم المدينة لثبتي عشرة من
 ربيع الاول في قول ابن الكلبي وفي مسلم كالبخاري انه اقام في
 ثباني ان يدخل المدينة اربع عشرة ليلة واسس مسجد ثباني
 ثم دخل الي المدينة وامرني رواية في مسجد بها فقال
 يا بني البخاري فتح المنون وتشد يد الجيم بمدنها التي ثم رابطين من
 الاضطر وهم اخواله عليه الصلاة والسلام ثمانية بالثلثة
 وكسر الجيم اي بايموني بالثمن وفي رواية جايكم اي يستأنكم والمخاطب
 بهذا من يستحق الحايطة وكان فيما قبل لسهل وسهيل يتيمين
 في حجر سعد بن زبارة فقال اي اليتيمان ووليها لا تطلب
 ثمنه واي الله اي منه ثماني زاد اهل السير فاي رسول
 الله صلي الله عليه وسلم حتى اتباعه منها بمشقة دنانير
 وامر ابا بكر ان يعطي ذلك وقد جاني رواية للبخاري
 انه كان في الحايطة بنو المشركين وخربوا مرضي الله

شبكة



عليه وسلم يقول من كثر في نبيته وبالعضام فبقيت ثم يا حبيب
بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء جمع خربة بوزن كلمة وكلمة او بكسر الخاء
وفتح الراء جمع خربة مثل سدرة وسدر بنى كلمة وكلمة مشتقلا
وتخفيفا كما في النهاية والتعريب نسيت وبالفتح قطع واما
الشيء عن فظمه فتصور علي الذي يحصل به الافساد ويجوز علي
ما ثبت بنفسه ولم يثبت في الادبيون فصغر النمل قبله
المسجد اي في جهتها

الحديث الرابع والثمانون عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلي الله
عليه وسلم حديثا طويلا فكان فيما حدثنا به ان قال يا اي
الرجال وهو محرم عليهم ان يدخل نقاب المدينة يخر الخ هكذا في
النخاري فالمم اختصار اول الحديث وصرح بقوله لدجال العابد
عليه ضمير يترك بعض السباح التي بالمدينة بكسر السين المهملة
جمع سبخة وهي الارض التي تغلونها الملوحة والاشجار تنبت
شبا والمعنى ان يدخل خارج المدينة علي ارض سبخة من
سباخها وهي دجال لان الدجل الكذب والخلط وهو كذاب
خلط وانما حرم عليه دخول نقاب المدينة جمع نقب وهي
الابواب لوجوه الملائكة التي تمنع من ذلك كما جازي صحيح البخاري
علي نقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال
ومعنى كون الطاعون لا يدخلها ان الموت الذي يبعث الناس لا يكون
بها مثل ما يكون بغيرها كالذي وقع في طاعون عمواس والخارفي
وقد اصل الله صدق رسوله صلي الله عليه وسلم فلم يمتل
قط انه دخلها الطاعون ذكره القسطلاني في شرحه
اي الدجال هو ميتة وهو خير الناس ومن خير الناس شك
من الراوي وحكي معاوية وغيره انه الخضر عليه السلام فيقول

اشهد

اشهدك بدعالي بزي حدثنا عنك رسول الله صلي
الله عليه وسلم حديثا منقول حديثا من
معه من اولياءه ارايت بفتح التاء اي اخبرني ان قلتم
بضم التاء عن اي الرجل ثم احببته لعل تشكون في الامر
فيقولون اي اليه وروى من يصرفه من اهل الشارقة في اليوم
يقولون ذلك خوفا منه لا تضربني او تضربوا بذلك عدم
الشك في كرهه وانه دجال فيقتله فيما مر بالمشركين فينشر
من فرقه حتى يعرف بين رجليه ثم يمشي الرجال بين النظمين
ثم يبيد بقدره الله ومشيته فيقول له قدر فيستوي قائما
كما روي ذلك كله مسلم فيقول حين يحببه والله ما كنت قط
بفتح القاف وتشد يد الطامخومة افصح اللغات طرف زمان
لا سترافه ما مضى فيخص بالشيء يقال ما فعلته قط والعامه
تقول لا افعله قط وهو خطأ واشتقاقه من قططته بمعنى
قططته بمعنى ما فعلته قط ما فعلته فيما انقطع من عمري لان المايح
منقطع عن الحال والاستقبال وبنيت لضمها معنى مد والي
اذ المعنى ميزان خلقت الى الآن وعلى حركة ليل يلقى ساكنان
وكانت الضمة يبيها بالغايات جملة علي قبل وبعد قال ابن
هشام ونقته الدرمايني في قوله ويخص بالشيء بان ملازمة
قط للشيء ليست امر مستر علي الروام وانما ذلك هو الغالب
قال في التسهيل وربما استعمل في ذلك لفظا ومعنى يريد بالشيء
ومن شواهد قول حارثة رضي الله عنه فيما رواه البخاري
صلي بنار رسول الله صلي الله عليه وسلم ونحن اكثر ما كنا قط
انتهى وله نظائر اشهد بالنصب خير كان بصيرة مني اليوم
لان النبي صلي الله عليه وسلم اخبر بان علامة الرجال انه يجي
المنقول فزادت بصيرته بتلك العلامة وفي بعض النسخ اشهد

شبكة

الألوكة

مبنى بصيرة اليوم فالفضل والفضل عليه كلاهما هو نفس المتكلم
 ملكة منضبا باعتبار غيره فيقول الرجال اقتله فلا اسلط عليه
 اي اقتله فلا اسلط عليه ثمرة الانكار معتدرة قبل لفظ اقتله
 وفي بعض الروايات فلا اسلط عليه فلا يحتاج لتقديرها عليه اي
 لا اسلط على قتله لان الله يعجزه بعد ذلك فلا يقدر على قتل
 ذلك الرجل ولا على غيره وحينئذ يبطل امره وفي مسلم ثم
 يقول اي الرجل يا ايها الناس انه لا يتمل بعدي باحد من النبي
 قال فيما خذه الرجال حتى ينزحه فيجمل ما بين رقبته الى شرقوته
 خاسا فلا يستطيع اليه سبيلا قال فيما خذ يديه ورجليه
 فينذف به فيحسب الناس انه قد فرغ الى النار وانما التي في الجنة
 فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم لهذا عظم الناس شهادة
 عن زب العالمين اعفان **فان** نقل الشيخ عن
 التذكرة ان من كذبه لا يواخذ بعقل سوى سلق منه انتهى .
الحديث الخامس والثمانون عن انس بن
 مالك عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ليس من بلد
 من البلدان يكون الناس فيه اراستصوه بفتح السين المهملة
 بعد ما مثناة تحتية مضارع وطبي بمعنى دخل اي سيدخله
 الرجل قال الخافض بن حجر بن عويمر خلافا لابن حزم حيث اوله
 جنوده وبعثه الا ملكة وانه يفتد وعند الطبري من
 حديث عبد الله بن عمرو الاكمة وبيت المقدس وبيت المقدس
 وزاد ابو جعفر الطحاوي ومسجد الطور وفي بعض الروايات فلا
 يبقى موضع الا ويدخله غير ملكة والمدينة وبيت المقدس وجبل
 الطور فان الملايكة تطرده عن هذه المواضع ليس له وفي رواية
 باستقاط له من ثغابها بكر النون جمع ثقب بفتح النون
 وتكون الثاقف قال في التاموس الثقب الطريق في الجبل

والله

واشاد هذا ابو ايها ومدخلها فغيب ر عليه صلاة حال
 كونهما واما اي محيطين بها حال كونهم يحسونها منه وهذا
 من الاحوال المتداخلة ثم يترقى مدنية اي تنزل باهلها
 اي بسببهم لاخراج الكافر والمنافق منها او حال كونها ملتبسة باهلها
 او بالبقية الفعلية تحركهم وتلقى ميل الرجال في قلب من ليس بهم
 خالص ثم يترقى بفتحات كنفية وجفنت كما ذكره المتطالفي
 ولا يجوز غيره وقول الله ان اسكان الجيم جازم سبق قلم اذ ذاك في
 منزل العين في صميمها كما في الخلاصة وشروحاها يخرج اليه في
 الثالثة منها كما فر من منافق ويبقى بها المؤمن الخالص
 فلا يسلب عليه الرجال وفي رواية فيخرج الله الى الرجال كل كافر
 ومنافق ولهذا لا يارضه ما في حديث اي بكرة انه لا يدخل المدينة
 رعب الرجال لان المراد بالهيب ما يحصل من المزج من ذكره والخوف
 من عتوه ولا الرجفة التي تقع بالزلزلة لاخراج من ليس بخلص
الحديث السادس والثمانون عن عبد الله اي ابن
 مسعود قال كنا مع النبي صلي الله عليه وسلم فقال
 من استطاع اي وجد منكم الباءة بالمد علي الاضغ اي الفجاج
 فليتروج وانما اي التروج اغض بالعين والنضو المعجنتين
 اي اوعى الى كوف البصر واحصن الفرج اي وادعي الى احصان
 الفرج وستره بيمتنع اي الباءة لبعزة عن المؤمن وانما احتياج
 الي هذا لان من لم يستطع الجماع لعدم شهوة فلا يحتاج الي الصوم
 لرفعها فعليه بالصوم فيل هذا من اغرا الغاييب وهو شاذ
واجيب بان تقدم المغربي به في قوله من استطاع
 منك الباءة سهلة وجعله كما غرا الحاضر وبان الراويين المتخاطب
 وانما جي بالضم غرا اي اعلم لفظ من والاخر المتخاطب في المعنى
 اي اشير واعليه بالصوم وبان الباء رايقة في المبتدأ ومعناه

شبكة



الخبر لا الامري والافعله الصوم على ان كلام ابن مالك في
التسهييل يقتضي ان ذلك غير شاذ وان اي الصوم له اي
من لم ينقطع وجا بكسر الواو والمراد قاطع للشهوة وكون الصوم
يزيد في ثوران الشهوة انما ذلك في مبدء الامر فاذا تمادي
عليه تسكن ذلك قال في الروضة فان لم تنكسر لم يكسر هابوا
وتخوه بل ينكح قال ابن الرقعة نقلنا عن الاصحاب لانه نوع من
الاختصاص انتهى بحجج كسرهما بما ذكره

الحديث السابع والثمانون عن زهير
ابن ثابت رضي الله عنه عن بني النجار الانصاري القرشي
الرضي احد ائمة الصحابة وكاتب الوحي لرسول الله صلي
الله عليه وسلم مات سنة خمسين او ثمان واربعين وقيل بعد
الخمسين وفي يوم مات قال ابو الهيثم بن ابي ربيعة هذه
الامة وعسى الله ان يجعل ابن عباس من خلفاء وفضائله
كثيرة شهيرة قال شيخنا مع النبي صلي الله عليه وسلم
قام الي الصلاة قال اني الراوي عن زيد قلت اي زيد
كم كان بين الاذان والسجوراي وانتهائه قال زيد هو
قدر خمسين اية اي قدر قرآنا

الحديث الثامن والثمانون عن ابي
هريرة حال كونه قد رفعه اي الحديث الا في بان
اضافة الي النبي صلي الله عليه وسلم وهو من افطر يوماً
من رمضان من غير عذر ولا مرض عطى خاص علي عام
وفي رواية من غير علة ولا مرض لم يقضه صيام الدهر يعني
لم يجد فضيلة الصوم المروض بصوم النافلة عنه وليس
معناه ان صيام الدهر بنية فضا يوم من رمضان لا يستقط عنه
قضا ذلك اليوم بل يجزيه فضا يوم بدلا عن يوم وقيل ان هذا
من باب

من باب المنتشد يد والمباقة ونذكك الله بقوله
صا ما اي الدهر حق للقيام ولم يقصر فيه وبه اي بظاهر
ما دل عليه حديث ابي هريرة قال ابن مسعود رضي الله عنه
نقد قال من افطر يوماً من رمضان من غير علة لم يجزه صيام
الدهر حتى يلتقي الله فان ثبنا غفرله وان شا عذبه انتهى
ومد هب الجمهور انه يكفيه فضا يوم بدله

الحديث التاسع والثمانون عن ابي عبيدة
قال وصاني خليلي اي من كنت صادقا في محنته وهو النبي
صلي الله عليه وسلم بثلاث صيام ثلاثة ايام من كل شهر
وهي ايام الليالي البيض التي هي الثالث عشر واثنا عشر
والليالي بالبيض لانها تبيض بطول القمر من اولها الي آخرها
قلت وينسحب في مذهبنا صوم الايام السود وهو الساع
والمشرون واثنا عشر ركعتي الضحوي واصاي بصلاة ركعتي
الضحوي وان اوثر اي وبالوتر فتران نام

الحديث العاشر والثمانون عن عدي بن حاتم الطائي
كان عدي نصرانيا فاسلم واستغله المصطفى علي صدقات قومه
وكان شريفا جوادا كريمة حتى قال الشاعر
يا بده اقدتني عدي في الكرم ومن يشابه ابد فاطلم
قال سألت النبي صلي الله عليه وسلم قلت ارسل
كلبي المعلم للصيد واسم اي اذكر اسم الله عليه فاجد
مع علي الصيد كلبا اخر لم اسم عليه فاجد مع علي الصيد
كلبا اخر لم اسم عليه ولا ادري ايها اخر للصيد قال
عليه الصلاة والسلام لا تأكل منه ثم عل ذلك بقوله انما
سميت اي ذكرت الله على قلبك عند رساله ولم تشم
علي الكلب الا خروضا لله وجوب التسمية حتى لو تركها

شبكة

الألوكة

سهوا وعملا لا جل وهو قول اهل الظاهر ومن ذهب المشافعية
سببها ذكر القسطلاني

الحديث الحارثي والنسبون عن البراء بن عازب
وزيد بن ارقم وولاه عمر علي بيت المال في سنة ست وستين
او بعد بها بالكوفة وهو انصاري من اهل بيعة الرضوان كما في
الحسين سالا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف
اي بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة او احدهما بالآخر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان يدان يراي متباينة
في المجلس فلا يرب به وان كان نسيبة اي تاخرا هكذا ثبت
في النسخ والذي في البخاري نسا بفتح النون والسين المهمل
مردودا ويروي شيئا بفتح النون لسين ثم مثناة تحتية ساكنة
موزاي متاخرا فلا يصح قال القسطلاني واشترط القبض
في الصرف متفق عليه وانما الاختلاف في المتفاضل بين الجنس
الواحد فصل في الاصل انه اذا بيع روي بجنسه كذهب
بذهب شرط ثلاثة امور حلول وتقابض قبل تفرق وبماثلة
يعتينا واذا بيع بغير جنسه وانما اعله كذهب بفضة اشترط
حلول وتقابض والله اعلم

الحديث الثالث والثمانون والنسبون عن المقداد
بكسر الميم وسكون القاف بن مقدي كرب الكندي عن النبي
وفي رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما اكل احد طعاما وفي رواية ما اكل احد من بني ادم طعاما
قط خيرا روي بالنصب صفة مصدر محذوف اي اكل خيرا
من ان ياكل من عمل يد فيكون اكله من طعام ليس من كسب
يده مفتي التفضيل على اكله من كسب يده او صفة صلي ما فيحتاج
الى تقدير خيرا من ما كور فيقول المصدر بالمعول وفي رواية

بالرفع

بالرفع خبر محذوف اي لمو خبر وبيد بالا فراد وعند الاسما عياي
يديه بالفتحة ووجد الخبرية ما فيه من اتصال النفع الى الكاسب
والي غيره وللمتامة عن البطالة المودية الى الفضول وكسر
المنفس وللمتفق عن ذل السؤال وان نبي الله داود عليه
السلام كان باطرا من عمليه في الدرر من الحريد ويبيعه لموته
ولم يكن من حاجته لانه كان خليفة في الارض وانما استثنى
الاكل من طريق الفضل وكان نبينا صلى الله عليه وسلم ياكل من
معيه الذي يكتسبه من اموال الكفار بلطها وهو اشرف الماسب
على الاطلاق لما فيه من اعلا كلمة الله تعالى ثم الزرع ثم الصناعة
ثم التجارة قال القسطلاني ووقع في المندرج عن ابن عباس
يسد رواه كان داود زرد او كان ادم حرانا وكان ادريس خياطا
وكان موب راعيا وفي الحديث وليل علي ان التكسب لا يقدح في
التوكل

الحديث الثالث والثمانون والنسبون عن حكيم بوزن امير
ابن حزام بكسر الحاء المهمل وبالزاي المحفنة وله في البخاري اربعة
احاديث منها ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال البيعان بفتح الواو وتشديرا المشناة التمتية بالخيار في
المجلس ما لم يتفقا بتقديم التا التوتية على التا وتشدرا بالراء
او قال شك من الراوي حبي يتفقا بابرانها عن مة منها الذي
تبايعا فيه وهذا جهة للشافعية في اثبات خيار المجلس في البيع
فان صدقا بتخفيف الراء المهمل اي صدق كل واحد منهما فيما
يتعلق به من الثمن ووصى البيع ونحو ذلك وبينما يحتاج الى
بيان من عيب ونحوه في السلعة والثمن بورك لهما في بيعهما
اي كثر ثمن المبيع والثمن وان كثر اي كثر المبيع عيب السلعة
والمشترى عيب الثمن وكذا في وصى السلعة والثمن محقق

شبكة


www.alukah.net

اي ذهبت بركة بيبيها اي بيبيها اي زيادته وغاؤه فان فعله
 احدى هادون الاخر كحقت بركته بيبيه وحده ويحتمل ان يعود
 شوم احدها على الاخر بان نزع البركة من البيع اذا وجد الكتم او الكذبة
 الحديث الرابع والتسعون من عايشة ام المومنين
 رضي الله عنها انها قالت قالت همد بالصرف وعدمه بنت
 عتبة ماتت في اليوم الذي مات فيه ابو حنيفة في محرم سنة اربع
 عشر على ما قاله في الخميس ام معاوية بن ابي سفيان رضي الله
 عنهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان اباسفيان
 رجل شحيح يباع الشين الحجة وبالخاين المملتين بيتهما محتية
 ساكنة اي بجبل حريمي والجبل شرعا هو ترك الواجب فكل
 من ادى الواجبات عليه في ماله فليس بجبل وان بلغ ماله من
 الكثرة ما بلغ ولو اشترى مساكه وشجعه عند الناس ما اشتهر
 فلا عبرة بذلك لان الامور الشرعية لا تؤثر فيها الامور العرفية
 وعرفان ترك كل معروف مما ذوب اليه الشارع وما يلقى بالثروات
 المتعارفة عند عملة الناس بالنسبة لجال المردوي بسارا وغيره
 والمردوي اليه قرابة وصلاحا وحاجة ويغرها والشج اشد
 الخجل واما الجود فالاصح بينه انه حالة محمودة منق سطة بين
 وجوب العدل وجوب الامساك وهي المنار اليها يتول عن قابلا
 ولا يجمل يترك منلولة الي عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقدم
 ملوما محسورا وان يجزل قوتي واجب المنزل الي ان لا يصير الي
 التذير ويقتصر بذلك في السخا وهو اشدر الجود ان تكون نفسه
 راضية بالعدل مطبقة اليه غير ناظرة لمنه او ثنا وشكره وكل
 من ذكبان لا يعلق قلبه بالمال الامني الحيشية التي يراو المال
 شرعا للصرف فيها فاذا ذلك الشهاب ابن حجر في كتابه اسنى
 المطالب وليس قولها ما ذكر من الميمنة الحرمه لان مقصودها

الا ستغنا

الا ستغنا من حاله كذلك ولذا قالت فهدل على جناح بضم الجيم اي
 اشم ان اخذ من ماله يسرا نصب على التمييز من حيث السر وصفة
 لمصدر مخدوف تقديره اخذ اخذ اسرا غير جهرا وان مصدرة قال
 عليه الصلاة والسلام خذوك انت وبنوك بالرفع عطفا على الضمير
 المتروك في خذي والمسوع لذلك موجود وهو الايتان بلقطانت
 ورسوي بالنصب على المنقول معه ما يكفرك لنفسك ولبيك
 يا رسول الله واقتر عليها لانها الكافلة لا مورثها واحالها صلي
 الله عليه وسلم على الم في فيما ليس فيه تخذ يد شرعي وهذا القول من
 النبي صلى الله عليه وسلم قتيلا احك لان اباسفيان كان بمكة
 فلا يتندر به على الحكم علي الغايب بل قال السهيلي انه كان حاضرا
 نسوا لها فقال انت في حل مما اخذت
الحريمية الحامس والسبعون عن ابن عباس
 اتاه رجل فقال اي انسان اتما مبيشتي من صنعة يدي وان
 اصنع هذه النضار فقال ابن عباس لا احزنك الا ما سمعت رسول
 الله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صور
 صورة فان الله يعذبه حتى ينفخ بياض اوله وض ثالته فيها اي
 في الصورة الروح وليس فيها اي الروح ابراهيم يعذب
 ابراهيم في حل تصوير مالا مثل له كانسان جناحين وطاير بوجه
 وانسان بوجهين وجزم بالحل في الانوار ويستثنى من تصوير الروح
 لعب البنات لان عايشة كانت تلعب عنده عليه الصلاة والسلام
 وحلمته تدريهن اسر التريبة اما بالارواح فانه حرم فيه اصلا تحادل
 عليه كلام ابن عباس في بقية هذا الخبر كما في البخاري وهو مر بالرجل
 ربوة شديدة واضرو وجهه فقال ويحك ان البيت ان
 لا تصنع فعليك بهذا الشجر كل شئ ليس فيه روح والترسوة
 مرض يعمل منه النفس وفول كل شئ بالجر بدل كل من الشجر او

شبكة



المطوق مقدر قاي وكراشي
الحديث السادس والتسعون عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم احق ما اخذتم عليه
احد الكتاب الله عز وجل وبهذا تمسك الجمهور في جواز الاجرة
على تعليم القرآن ومن ذلك الحقيقة في التعليم لانه عبادة والا جرة
فيها عباد الله تعالى

الحديث السابع والتسعون عن ابي سعيد الخدري
قال انطلق نزهو ما بين الثلثة الى العشرة من الرجال لكن المراد
هنا ثلثون كما جاء في نسخة سنن وها اي في سرية عليها
ابو سعيد الخدري حتى نزلوا اي ليلة كما في الترمذي على من
احيا العرب قال في المتع ولم اقف على تعيين الحي الذي نزلوا به من
اي القبائل فما استضافوهم اي طلبوا منهم الضيافة فابوا اي
امتنوا ان يضيفوهم بنسخ الضاد المعجمة وتشديد التختية وروي
يضيفوهم بكسر الضاد والتختية فخرج بضم اللام وكسر الهمزة
قال العائش ان لزع باعها واهما لا غير مشعل وباهمال الاول فغضب
وباهمال الثاني فغضب للنار وقد نفي ذلك فقال ولزم الخدري
سم باهال اوله وفي النار بالاهمال للثان فاعرفوا والاعمام في كل
والاهمال بينهما من المهمل المتر وكو خفا بلا خفاء اي لسع
سيد ذلك الحي يمتوب كما في الترمذي فسموا به بكل شي
فما جرف المادة ان يتداووا به من لدغة العقرب لا تنفعه
شي فقال بعضهم لبعض لو انتم هو لا الرهط اي الجاغثة هو
وجواب لو مخدوف او هو للمتي فلا جواب هل الذين نزلوا
عندكم لعل في رواية تمل ان يكون عند بعضهم شيء
يداووه فانهم بالقطي جاوههم فقالوا يا ايها الرهط ان
سيدنا لزع وسميناه بجعل شي لا ينفعه اي غير نافع له وقد

جاني

جاني رواية معبد بن سيرين ان الذي جاءهم جارية منهم فيعمل علي
انه كان معها غير ما نزل عند احد منكم من شي من زانية في
الفاعل اي نزل عند احد منكم شي ينفعه فقال بعضهم هو ابو سعيد
الراوي كما في مسلم نعم والله اني لارني بفتح الهزة وكسر التاني
ولكن بالتحسين والله لغنا استنصنا كرم اي طلبنا ضيفا فنتك
فله نضيفوننا فما انا براق لكم حتى جعلوا لنا جملا بضم الجيم وسكون
العين ما يطير على العواصم اى وافنوهم على قطع بقاء
اي قرقة من الغنم وكانت ثلاثين كما في رواية النسي وهو
مناسب لمراد السبعة فبانهم اعتبروا عددهم فجعلوا لكل واحد شاة
فانطلقوا اي الراقي الى المدروغ وجعل يتعل عليه بفتح المشاة المتخنية
وسكون الموقفية وكسر الفاء ويضم يفتح نفي معه اذ في براق قال العارفي
يا لله تعالى بن ابي جرح محل التعل في الرقية بعد القراءة لتتصل برية الرقي
في الجوارح التي يمر عليها فتتصل البركة من الرقي الذي يتنقله ويتركب
اجد لله رب العالمين اي الفاتحة الى اخرها وقد جاني رواية
انها سبع مرات وفي اخرى ثلاث مرات فكانما نشط بضم النون
وكسر الشين المعجمة وروي انشط وهو اوضح قال اهل اللغة المشهور
ان يقال انشطت العقدة اذا حللتها ونشطتها اذا عقدتها فحق المضارع
نشطت الجبل نشط من باب ضرب عقدة وانشطت العقال حللته
انتهى المراد منه لكن قال في البارغ نقول لمرب كما انشط من عقال
بضم الهزة ويقال في المثل للمريض سبع بروه ويقال نشط التري
ملخصا وفي القاموس نشط الجبل وانشطه حله اى وبذلك يرد
ما في النهاية ان رواية نشط ليست صحيحة اي حل من عقال وهو
مثل في سرقة وقوع الاسر والمقال بكسر العين المهملة وجمه عقل
لكتاب وكبت هو الجبل الذي يشربه خف البعير مع زراع فانطلق
المدروغ حال كونه يشرب وما به قلبه بحر كات اي علة وسبي

شبكة

www.alukah.net

بذلك لان الذي نصيبه يتقلب من جنب الى جنب ليعا موضع
 الائمة قال واوفوهم جلام الذي صالحهم عليه وهو
 الثلاثون شاة فقال بعضهم فسموا فقال الذي رقي بفتح الراء
 والقاف لا تفعلوا ما ذكرتم من الفتنة حتى تاتي النبي صلي
 الله عليه وسلم فنذكر بالمنصب عطفنا علي فاتي المنصب
 بان بعد حتى الذي كان من امرنا هذا فننظر بالنصب اي
 ما امرنا به فننتبه فقدموا على رسول الله صلي
 الله عليه وسلم المدينة فذكروا له قضيتهم فقال صلي الله
 عليه وسلم للرافعي وما يدريك انها اي الهاجحة رقية بفتح الراء
 واصكان القاف والمضارع بمعنى الماضي اي ما دراك لان ما علمه
 بعينه بالماضي وما لم يعلم بعينه بالمضارع وذا فيما وقع في
 القرآن والافلا عرف بينهما في اللغة كما نقله القسطلاني وقد
 روي الدارقطني وما علمك انها رقية قال حتى في روعي ثم
 قال عليه الصلاة والسلام قد اصبتم في الرقية او في توفعكم
 عن التفرق حتى استاذنتموني افسموا ما حصل بينكم واضربوا
 اجملوا الي معكم منه سها اي نصيبوا الاسر بالفتنة من باب
 ساءم الاخلاق والا فالجمع للرافي وانما قالوا اضربوا تنظيميا
 لقلوبهم ومبالغة في اذلال لا يشبهه فيه نصحة النبي
 في رواية رسول الله صلي الله عليه وسلم ووجه الجمع بين
 هذا وحديث الذين يدخلون الجنة بغير حساب الذين لا يتوفون
 ولا يستوفون ان ذلك محمول على الرقا الهز مومة كما لقي من كلام
 الكفار او بلفظ لا يعلم معناها المحفل لان يكون كقراو بيان المدح في
 ترك الرقا للافضلية وبيان التوكيل والذي اذن فيه لبيان
 الجواز وبيان النهي انما كان لتوهم يعتقدون ثاثرها بطبها
 وقد ذكر الشافعي فوايد للدرع القرب منها اذا طعم اللديغ من القرب

قليل

قليل ملح ثم فري علي ما الفاجحة سبما وشربه بعد كل الملح وكرر
 ذلك ففهم كثيرا بحرب وكذا العاب الصائم تزيق القرب
 الحديث الثامن والتسعون عن الصب بفتح الصاد
 المملة وسكون العين بن جتامة بفتح الجيم وتشديد المثلثة
 قال ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا حبل الا حبل
 يخص نفسه برخي فيه ما شئت دون ساير الناس الا لله عز
 وجل ورسوله ومن قام مقامه عليه الصلاة والسلام وهو
 الخليفة خاصة اذا احتج الى ذلك مصلحة المسلمين كما فعل
 العزان وعثمان رضي الله عنهما وانما يجي الامام ما ليس يملوك كبطلون
 الاودية والجمال والوات
 الحديث التاسع والتسعون عن ابي ذر هو
 جندب بضم الجيم وتثنية الراء المملة بن جنادة بضم الجيم وبالنون
 الغناري بكسر الغين المحبة نسبة الى غنار قبيلة من كنانة وهو صحابي
 كبير اسلم قديما ربيع اربعة او خامس مات بالريذة بالراء المملة
 والباء الموحدة ثم بز الهمزة مفتوحات موضع قريب من المدينة
 سنة اثنتي وثلاثين وصلي عليه ابن مسعود وورثه بها ثم
 ابن مسعود المدينة فاقام بها عشرة ايام وتوفي ايضا
 كنت مع النبي صلي الله عليه وسلم فلما ابصر بعيني احدا
 الجبل المشهور قال ما احب انه اي احدا عورده سببا بفتح المثناة
 التي تفتح لتقتل والغير اي دري حول بضم المثناة التثنية مبنيا
 للمحمول من بلب التفصيل وفيه حول بمعنى صير والى التوضيح
 وهو استعمال صحيح وقد خفي علي اثر الخويين حتى انك بعضهم
 علي الحيري قوله في الخبر وما شئ اذا فسده محول عنه رشده
 وجنيد بن سدر بن منولي قال والرواية تمام بفتح القاف
 فرقت اول المحمولين وهو الصير في جمل الرجح الي احد ونصبت

شبكة

الألوكة

ونصبت الثاني خزانها وهو ذهباً حلت عندي منه اي
 من الذهب دينار بالرفع فاعلمتك والجملة في محل نصب صفة
 ذهباً فوق ثلاث من اللواتي الاديان بالانصبغ الاستئنا
 وطلبه في البدل من دينار السابق ارضه بضم الهمزة وكسر الصاد
 من الاوصاف اي اغرم لكونه وروي بفتح الهمزة من رصدة اي
 رغبته والجملة صفة لدينار ثم قال عليه الصلاة والسلام ان
 الاكثرين ما لا هم الا فلون ثيابا الا من قال بالماوي الا من
 صرف المال على الناس في وجوه البر والصفة فعبث عن الفعل بالتول
 نحو قولهم قال بيده اي اخذ ورفع وقال برجله اي مشى هلكه
 وهلكه وانشار ابن شهاب عبيد بن ابي ربيعة احد رواة الحديث
 بنى بيده وعن عبيد وعن شماله وقيل ما هي جملة اسمية
 فتقليل خبر مقدم وهم مبتدأ مؤخر وماز ايدة اوصفة فقال
 عليه الصلاة والسلام لا يذرك مكانك بالانصب اي التزم مكانك
 حتى اتيتك وتقدم غير بعيد فسمعت صوتا فاردت ان اتيت
 عليه الصلاة والسلام ثم ذكرت قوله مكانك حتى اتيتك فلما
 قلت يا رسول الله ما هو الذي سمعت اوقاف ما هو الصوت
 الذي سمعت شكك من الراوي قال صلى الله عليه وسلم
 وهل سمعت استنهام علي بن ابي طالب قال سمعت نغم
 سمعت قال عليه الصلاة والسلام اتاني جبريل عليه السلام
 فقال من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة
 قلت وان فعل كذا وكذا اي وان زني وان سرق كما قال
 نضر الحديث المقيم ما روي عن ابي سمير خديري
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايكم والجلوس بالنصب
 عليه التحذير عن الطرقات جمع طريق تذكر وتوثق في المصباح
 وتمام عن ذلك لان الجالس بها لا يسلم غالباً من روية ما يكره

وسماع

وسماع ما لا اجل وغير ذلك فقالوا ما لنا يد بضم الي وحدة وشديد
 الدال اي غيبي عنها انما هي اي الطرقات وفي رواية انما هي
 محال السنا جمع مجلس بمعنى مكان الجلوس فتحدث فيها وفي رواية
 فيه قال عليه الصلاة والسلام فاذا ابيتكم من الاباء اي امتنعتم
 الا الي السنا جمع مجلس بمعنى الجلوس قلنا في الحديث
 جفا من تام لكن استعمال مجلس بكسر اللام في المصدر سماعي والقياس
 فتحها فيه كما يعين محل وفي رواية انتم من الانبياء الي المجلس
 فاعطوا الطريق بفتح الهمزة حتما قالوا وما حق الطريق
 قال عليه الصلاة والسلام عصى اي كف المعص عن الحرام وكف
 اي منع الاذية عن المشي فلا تحقرهم ولا تعتابهم ونحو ذلك ورد
 السلام على من يسلم من المارة وامر بالمعروف ونهي عن المنكر
 ونحوهما مما ندرج اليه الكارح من المحسات ونهي عنه من المعصيات
 وقد ورد في عدة احاديث جملة من اداب الطريق نظها الى افظ
 المستلاني فقال
 جمعت اداب من رام الجلوس على الطريق من قول خير الخلق انسانا
 افطن السلام واحسن في الكلام وثبت عا طس لو تلا ما ردا حسانا
 في الجمل عاون ومظلموا من واغث لهفان ارشد سبيلا واهجر انا
 بالمروءى مروان عن منكر وكف اذكي وعظ طرا واكثر ذكر من لانا
الحديث الحادي بعد المائة عن عباية
 بن عبيد العيين الممثلة وتخفيف الي حدة والتمثانية بين فاعلة بكسر
 الراء وبالغ والعين الممثلة بن رافع طلاق الحافض بن خالد بن عبيد
 اوله وكسر ثابته واخر جيم كفا مع النبي صلى الله عليه وسلم
 بذي الممثلة بضم الميم الممثلة وفتح اللام اسم مكان بقرب المدينة
 البتوية وكان وكلمة ثمان من الصخرة في قضية خناب
 فاصاب الناس جوعا فاصابوا بالبلاء بكسر الهمزة والواو لا واحد

شبهة

الألوكة

له من لعظيمة بل من مناه وهو يعبر ونحوها يقتضيان قال وكان
 النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات الترمذ فجلوا وذكروا
 ونصبوا الترمذ فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالتقدم
 فكيفت ثم عدل عشرة من الهمة بغيره فندرج النون وتشريد
 المراد اي موب ويشدو منه تميز فطلبوه فاعياهم اي اعجزهم
 وكان في الترمذ جلي سيرة اي قليلة فاهوي اي ما وقصد
 رحلتهم اليه بسهم فرماه به خمسة الله اي بذلك السهم
 ثم قال صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهايم اي الابل
 او ايدرج ابدية بالمعكسر الموحدة المحققة اي نوافر تسوار
 كما وايد الوحش فما عليكم منها فاصنعوا به هكذا اي امره
 بالسهم كالصيد قال غيابة بن زاعة فقال جدي يتبع الجيم
 وتشريد المراد المكسورة اذ انزجوا وقال مخاف العرو غدا
 والشك من الراوي والرجاهنا يعني الخوف وليس مدي وفي
 رواية معنا وفي اخري بدلها لنا وندي بضم الميم ود الهملة متون
 جمع مديئة مثلت الميم وان احتملنا السيوف في الدراج نكل ونعبر عن
 لغنا العرو واخذت بضم العين والفتحة في كل نبات يكون ساقا نابيب
 وكوب قاله في مختصر العين الواحدة قصة قال عليه الصلاة
 والسلام ما انهم بالرا الهملة اي صب الميم تشبها بجري الماء في
 النهرو وما موصولة مبتدأ خبره فكلوه ودخلت التالما في المبتدأ من
 العوم او شرطية والتالي جواب الشرط وفي الكلام حرف مضاف
 اي مزبوح ما انزل الميم الى ما قبله في قوله تعالى والزيت يتوفون
 منكم ويذرون اذ اجاي وايزواج الزمان الوانما احتجنا الى هذا
 لانه لا يجمع عود الصبر من كلوه على ما كان افاده الدماميني وذكر
 اسد الله عليه نذرا لا يجوز بابدال حرف ما شئت رضي الله عنها
 ان تقول ما قالوا ان قولنا بالبحر لا ندرى اذكر الاسم الله عليه

ام لا

ام لا فقال سموا انتم وكلوا فكلوه الصبر عايد على المضاف المتدرج
 ويحمل عدم تقديره لكن يتدر من مزبوح اي فكلوا من مزبوح ليس قال
 في المصاييح الصحيح انها نسخة وان اسمها صيحي راجع للبعض المفهوم
 ما تقدم واستثنى انه واجب فلا يلبسها في المنظر الا المنسوب السن
 والظنر يخطان او يخط فسكون وجموعه اظفار وساحر كتم عن
 ذلك اي سايين كتم قلت لتفتتوا في الدين اما السن فعظم
 وشانه عدم الفطخ عالما وانما يجرح ويدي في ترهق النفس
 من يترهق النفس الذكاة قال النووي المعنى لا تزجوا بالاعظام لانها
 تجس بالدم وقد نهيت عن تجسس الاعظام في الاستحوا لكونها زاد
 اخياتكم من الجن واما الظفر فمدي الجشدة والتشبيدهم غير جائز
 لانهم كفار وضع الاخبار يالج عن المنولان الالف واللام فيلجس كما في
 الدرهم البيض والدينار الصفرة
 الحديث الثاني بعد الحامية عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل القايم على حدود الله
 من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والواقع فيها اي في الحضور
 التارك للمعروف المرتكب للمنكر مثل قوم اسلموا ايم اقرعوا على سفينة
 فنزلوا فيها علوا وسفلا واصاب بعضهم اعلاهما وبعضهم اسفلها
 فكان الذين وفي رواية الذي اي النبي الذي في اسفلها اذا
 استقيما من الماسروا علي من نوقم فينادونهم فقالوا الوانما
 خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤدبكم النون وسكون الهزة
 ونزلتجة اي لم نخرس خرقنا فان نكروهم وما ارادوا من الخرق في
 نصيبهم هلكوا جميعا اي اهل الملوك والسائل لان من لازم خرق
 السنية عزها واهلها وان اخذوا علي ايديم اي منوههم من
 الخرق تجوا اي لاخذون وخوا اي الما خردوا ايديم
 والجيم منقحرة وبعد هاروا كتمه فيها جميعا وهكذا اقامة العاصي

شبكة

الألوكة

آخره ويجعل بها النخلة لمن اقامها واقامت عليه والا تفك الماضي
بالموت وغيره بتركه الا قاضية

الحديث الثالث بقدم المان

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه كان يقول الظهري الظهري الموهون بركب
بضم اوله وفتح ثالثة مبيد المنيول فنفقة اي يركب وينفق عليه
اذا كان موهونا ويشرب لبس الدر ينفقته بفتح الدال المهملة
وتشديد الراء اي دان اللبني في الحرام حذوق مضاف او المراد
بالدر الدار اذ كان موهونا وعلى الذي يركب اي الظاهر
ويشرب اي الدر المنفقة اي الاتفاق عليهما هذا الحديث قيل
منسوخ بدليل حديث لا تخلب ماشية امرئ فيمراذه وقال
امامنا الشافعي يشبه ان يكون المراد من رهن ذات در وطهره يمنع
الراهن من درها وظهرها في محلوته وسكونه كما كانت قبل الرهن

الحديث الرابع بقدم المان

عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قالت كنا نؤمر ان نضع الكسوف
بفتح عينه ونهيب ضيق الشمس وكذا القرب بالمتأفة بفتح العين
المهملة اي الاعتناق

الحديث الخامس بقدم المان

البحاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل امرئ
ما نوي ولا ينة للنبي والخط وهو من ارا الصواب فنصار الي
عنه فلو قال واحد منها الصبة امنت حروا لمراته انت طالق لم يقع
طلاقه لكن لا تقتل دعواه سبق السان في الظاهر الا اذا وجدت
قربة فقول عليه هذا حرمه ما عاثر الشافعية فغير يقع الطلاق
والعتق من الهزل ظاهره ارباطنا ولا يدين بينهما

الحديث السادس بقدم المان

عن ابي

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم
بالتغيب فخدمه بالرفع بطعامه جواب اذا اخذوه فقدر ليره
فليجلسه معه ولا يجاني روايته وفي اخرى فليتمعه معه فلياكل من قوله
وان لم يجلسه معه مطوقه اذ كل الخروف فليداوده من الطعام
فدا بالفتح او بفتح نبح اللام وفي رواية مما يقتضيه ذلك
عما اذا كان الطعام قليلا او اكلة او كفتين بضم المزة فليهما يعني
لحمه ولحمين والجمع بين قوله او اكلة لحم ما قبله اما للشك من
الراوي هل قال عليه الصلاة والسلام فليداوده لثمة ولثمتين
او قال فليداوده اكلة او كفتين جمع بينهما ليورد المتألف كما سمع
او من عطف احد المراد في عا الاخر وهو جازي كما افاده في المصايح
فانه اي الخادم ويكسر اللام اي تولى علاجه اي الطعام عند
تحصيل الاية وتخل مشقة حره ودخانه غير الطبخ وتعلقت به
نفسه وشم رائحته

الحديث السابع بقدم المان

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو رعت
الي ذراع بكر النوال الجمحة وهو الساعد وكان صلى الله عليه وسلم
يجب اكله لانه مباركي الشاة وابعده عن الاذي او ذراع بضم الحاف
بوزن غراب اخره عين مهملة منشدق الساعد قال في التريب
الذراع من العواب مادون الكعب من البئر والغمم منزلة الطلق من
البرس وهو مسترق الساعد مرفق ورجا ذكر والجمع كراع ثم كراع
ثم اكارع وقال الازهري الاكارع للراية نواحيها ومنها اذا عميت
الي كراع فاجيبوا وغلط من جملة علي الموضع ابع بالفتحة والاحبت
الي ذلك ولو انه ردي الي ذراع او كراع فقلت وهذا يدل
على جواز قبول القليل من الهربة وانه لا يرد ومثله الهبة
الحديث الثامن بقدم المان

شبكة



لخرود يحصل بها الحاجة لمن اقامها وقيمت عليه والا تفك المصافي بالمعروف وغيره بتوكيد الاقامة

الحديث الثالث بعد المائة

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول الظهري الظهري المرهون بركب بضم اوله وفتح تالته مبيد للمنيول بضم الميم اي يركب وينفق عليه اذا كان مرهونا ويشرب لبن الدر بفتح الدال المهملة ويشرب الراي فان اللبن في الحرام حذوق مضاف والمراد بالدر الليرة اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب اي الظهري ويشرب اي الدر المنفق اي الاتفاق عليه ما نصه الحديث قيل منسوخ بدليل حديث لا تخط ما شئت امر بغير اذنه وقال اما ما التا في بيته ان يكون المراد من رهن ذات در وظهره يبيع الراهن من درها وظهرها في محلوته وسر كونه كما كانت قبل الرهن

الحديث الرابع بعد المائة عن ابي بصير

ابو بكر الصديق رضي الله عنه قالت كنا في مدينه باغد الكسوف يعني عند ذهاب ضوء الشمس وكذا القمر بالمتا فبعث العين المهملة اي الاعتراف

الحديث الخامس بعد المائة

بخاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى ولا ينة للنبي والخط وهو من اول الصواب فصارت الي عن فلو قال فاحد منهما الصبة انت حر ولا امراته انت طالق لم يقع طلاقه لكن لا تشمل دعواه سبق اللسان في الظاهر الا اذا وجدت قرينة تقول عليه ففوا حذر هبنا معا شراكنا فمنة فصيحة الطلاق والمفق من الهائل ظاهرا وباطنا ولا يدري بينهما

الحديث السادس بعد المائة

عن ابي

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اذبحتم بالانصب خادمه بالرفع بضم جوا ب اذا اذبحوه تفذيره فيجلسه معه كجاني رواية وفي اخري فليتعد معه فلياكل فتقوله وان لم يجلسه معه مطروفا ذلك الخروف فليسا وده من الطعام ندبا لفته او لفتيم بضم اللام وفي رواية مسم بفتح الميم ذلك عما اذا كان الطعام قليلا او اكلة او اكلتين بضم الهمزة فهما يعني لفته او لفتيم والجمع بين قوله او اكلة او اكلتين ما قبله اما لفتيم من الراوي هو قال عليه الصلاة والسلام فليسا وله لفته او لفتيم او قال فليسا وله اكلة او اكلتين جمع بينهما ليودي المتألف كما سمع او من عطف احد المترادفين على الاخر وهو جائز كما افاده في المصايح فانه اي الخادم وفي كسر اللام اي تولى علاجه اي الطعام عند تحصيل الالية وتخل مشقة حره ودخانه عند الطبخ وتعلقت به نفسه وشم رائحته

الحديث السابع بعد المائة عن ابي

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو رعتي الي ذراع بكر الخوال المجهة وهو الساعد وكان صلى الله عليه وسلم يجب اكله لانه مباركة الشاة وابعده عن الاذي او كراع بضم الكاف فوزن غراب اخره عين مهمة منشدق الساعد قال في الترتيب الكراع من العرواب مادون الكعب من البقر والغنم عن قوله الطلق من الفرس وهو مسترق الساعد مونت وربما ذكر في الجمع كراع ثم كراع ثم كراع وقال الازهرى الكراع للراية فواعها ومنها اذا دعيت الي كراع فاجيبوا وغلط من حمله على الموضع ايه بافتضار لاجبت الي ذلك ولو اهدى الي ذراع او كراع فقبلت وهذا يدل على جواز قبول القليل من الهبة وانه لا يرد ومثله الهبة الحديث الثامن بعد المائة

شبكة



عن انس رضي الله عنه قال اننا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في رازنا هرد واستقي اي طلب شي يشرب به جلبنا له شاة ثم شبنه
 بكسر السين المجهه وضها ذكرا ثم وقال في الترتيب شاة شو باخلطه
 ومنها قوله شيب على اي خلط وقال انس شربني ما يترنا يضم
 الشين وانظر على الضم اي خلط اللبن المحلوب من ما ايا بما
 يترنا هارة فاعطيتته ذلك وابوك عن يساره وعمر
 فحاشا لفسد بضم الفاء وفتح الهمزة والاولي اي مقابله واعرابي
 بفتح الهمزة لم يسم وقع من قال هو طال بن الوليد عن عينة
 فشرب صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر اي
 اسقه فاعطى صلى الله عليه وسلم الامراي فضله ثم قال
 عليه الصلاة والسلام الاميون الاميون باليمن خير يحدوف
 اي المنتم الاميون او عكسه اي الاميون منحدون الا يفتح الهمزة
 ويختفي اللام فيتموا من اليمن وهو تاكيد بعد تاكيد
 قال انس في سنة الهجرة باليمن في سنة في سنة ثلاث
 مرات وانما اعطى الامراي ولم يستاد نه ليشالنه بذلك لثرب
 عهد بالاسلام

الحديث التاسع بعد المائة
 عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه
 وسلم يقبل اليهودية اي التي تهري له ويشيب عليها اي يعطيها
 بدلها من اهلها

الحديث العاشر بعد المائة
 البخاري يحدف السنن قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من كان له اي لا حد عليه حتى يلبطه اياه اولي يخلل
 بالجزم على الاس من اى من صلاح الخبيث
الحديث الحادي عشر بعد المائة

عبدالله

عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله
 عليه وسلم في سعة ولنت على بكر يفتح المي حدة وسكون الكاف
 اي جل صعب واشتره النبي صلى الله عليه وسلم وقال هو كات
 ر عبد الله اي لهبه لك

الحديث الثاني عشر بعد المائة
 عن جابر
 قال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليرعها
 او يبيعها اي يقطها اخذه في الاسلام فان ابي اشبع الاخذ
 من اخذها فليمسك ارضه


الحديث الثالث عشر بعد المائة
 عن عمر بن الخطاب قال اي عرضي الله عند حملت علي قرس
 قال ابن الصلاح مناه انه تصرف به في سبيل الله فرائية يباع اي
 وادف ان اشترية بمائة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال لا تشتره وفي نسخة يحدف الملولا بعد اي لا تشتره في صورتك

الحديث الرابع عشر بعد المائة
 عن عائشة رضي الله عنها قالت جات امرأة زفاعة
 الخزاعي بضم الخاف ونج الرو بعد لها ظا معقبة الي بني قريظة وهم
 اخوة بني النضير وهما حيان من اليهود كانوا بالمدينة واما قريظة
 فتلت في ذي القعدة سنة خمس من الهجرة وسبيت ذرارهم لقتلهم العهد
 واما بني النضير فاجلوا الي الشام واصله تصفير قريظة واحدة القرظ
 مثل قضبة وقصب وهو لب المروف الذي يربط به ثيابي المصباح الي

النبي صلى الله عليه وسلم واسمها نعمة بضم الناء ونجما
 فقالت كنت عند زفاعة فطلقتني فبنت طلالتي اي قطعه
 عن الرجعة فخر وحت عبد الرحمن بن الزبير يفتح الزاي بوزن
 امراي بعد انقضاء عدة زفاعة وانما ممة مثل لهر يد
 بالضم او بضمين كحاي الترميز اي طرف الثوب وهو ما يبيح

نقل النبي صلى الله عليه
 وسلم لغير تعيينه ص م

شبكة



منه شربت ذكره بها في الاسترخاء وعدم الانتشار عن الافضا
 قاله في التعزيب وانما عنت بذلك كانه عيني فعلا صلى الله عليه
 وسلم بعد ان قال زوجها عبد الرحمن انها ما شرب في رفاعة ان يرين
 في روعه لا رجوع لكر الشح في يروفي اي عبد الرحمن
 سببتك تصير عسلة وكني بترك عن طلاق الجماع فشبده لذة
 الجماع بالمسل وطمعنا اسمه له وذكر النروي في شرح وانما انت لانه
 اراد قطعه من المسل قال في التهذيب المسل لعاب الخمل
 بذكره يونس فيصير علي عسيلة ومنه نروي عسيلة كناية عن
 لذة الجماع وانما عا مفي النطفة وضعف لان الاثر لا يشترط
 وقيل في الغايق به تصير المسل ضرب راتها مثلا خلوة الجماع ولذته
 وانما ضرا شارة الي الفز الذي يجمل اه ونروي عسيلة قال
 النروي والنقوا اعلم ان تعقيب المشقة في قبها كما من
 غير انزال ولم ترجم بعد ذلك الي رفاعة اصلا لكر بهما اي عبد الرحمن
 وجملة قوله وابو بكر جالس عنده صلى الله عليه وسلم حاله
 الضيق في جات اي جات والحال ان ابابكر الي اخره

الحديث الخامس عشر بعد المائة وهو
 مروى عن ابن عمى رضي الله عنه بن عمى قال قال
 النبي صلى الله عليه وسلم في بنت جرحه رضي الله عنه حين
 قال له صلى الله عنه الا تزوجها لا تجلي بجره من
 الرضا وفي نسخة من الرضا ما بجره اي مثل ما بجره من
 النسب واما ابنة ابي حمزة في الرضا لان صلى الله عليه وسلم
 وسلم رضى من عمه حمزة واما في نسخة الخبر ومن علي ثوبية امه

الحديث السادس عشر بعد المائة
 عن ابي موسى قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم
 رجلا يثني علي رجل اي يكرهه بخير ويصل بوجوه اوله من الاطرا

قالي

قال في المصباح اصرت فلانا مدحته با حسن ما فيه وفيل بالعت
 في مدحها وجاوزت الحد وفي التعزيب اصرت الشبي واصراته
 مدحته اي بما ليس فيه ويزدق في الشكايه اي تجاوز الحد في مدح
 فقال صلى الله عليه وسلم اهلكم وقطعت ظهر الرجل كفايته هلك
الحديث السابع عشر بعد المائة عن ابي هريرة قال
قال صلى الله عليه وسلم لا يكلم الله اي كلام رصي ولا
 ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكهم اي لا يطلعهم ويهم غراب
 اليه اي يوم رجل اثنى علي فضل ما اي ما فاضل عن كفايته
 بطريق يمنع منه ابن السبيل اي المسافر والمروءة المحتاج اليه منه
 مع استغنياء له وعنه ورجل بايع رجلا من البيعة وهي العمود
 لان البيعة اي عاهده وفي رواية ما بيع اما مالا يباع به
 الا الله يباي لا جل ان يعطيه منها وان اعطاه ما يروى
 له بتحقيق الثايبعته واللام يفي له اي يبيعهه وانما استحق
 العزاب لانه تركها وجب عليه في البيعة من الاخلاص ورجل
 ساءم رجل قال في المصباح ساءم البائع السلعة مو ما من باب
 قتل عرضها للبيع وساءم المشتري واستامها طلب شراها سائمة
 بكسر السين المهملة ونحوها ساءم مثل سرقة وسدرا اي بضاعة ابانها
 هي الشحمة والحي سلمان مثل سجرة وسجدات كما في المصباح بعد
 المصر خصه بالذكور لشره لتزول الملايكة فيه لرفع اعمال النهار فاذا خلغ
 كاد با في ذلك الوقت ختم على نهاره شيخي عسيه ان يكون اخر عمره
 والاعمال نحو انتمها لحنى بالله لغدا اعطى اي بايها الذي شترها
 بها اي فيها كذا وكذا فاخذها اي اخذ الرجل الثاني وهو المشتري
 السلعة بذكر الثمن اعتمادا علي خلفه

الحديث الثامن عشر بعد المائة
 عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت

شبكة



كان الذي صلي الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سيرا الى
 سراقين او احد وربي واجبة في حقه صلي الله عليه وسلم
 بنا على وجوب القسم عليه ايضا كقصة الامتياز من امر الثمن
 واحدة في حين خرج منها نيا معه فاقرب بيننا في غزوة
 غزاهما في غزوة بين المصطلق فخرج سيرا فخرجت معي
 ما انزل الحجاب اي اية الحجاب وانا حملت في المرة في الخروج
 القبة التي تحمل بينها المرأة وانزل فيه في المرة فغضبوا بي
 فسرحتني فادفع رسول الله صلي الله عليه وسلم في غزوة
 تلك وقمرا بتقديم الثاني في الفاء اي رجوعه ووثقنا من الرغبة
 اذن بعد الامرة من الايمان او من التنازل اي اعلم بعمله بالرحيل
 فثبت بيان لمزبها في التخلي وهذا يقتضي ان الاذن اولا
 للمرابي لا رحيل لا لنفس الرحيل واللام استقلت بقضا الحاجة
 ولقد ايسرني لا ير الجيش حتى ادتوا بالرحيل تمسيت حيث
 جاوزت حيث فلما قضيت شاي اي حاجتي ويكفي بذلك
 مما يستقبح ذكره اقبلت الى الرجل هو متاع المفاخر فلبت بفتح
 الميم صدري فاذا عند بكسر العين بهما فلا دة لي من جرح
 بفتح الجيم وستون الزاوي الحزر البيا في وهو الذي فيه سواد وبياض
 مضاف الي اطفالهم بهمة فيقول والصواب طفا وفتح الظا وكسر
 الراء في الكرم كرام مر ينثيا لمن ينسب اليها الجذع ولم يجد
 التروبي في شرح سائرهم ووجد بعضهم الرواية الاولي بان الاطفال
 عود طيب الزنج فجاز ان يجعل كما طرز ليحالي به اما الحس لونه
 او لطيب راحته فرائضه وحيث وانتمت عقدي
 والذني في البها روضي فيسني ابتاوه اي صلبه واقتل الذين يرحلون لانهم
 بفتح الباء وتختف الحاء ويروي بضم الباء ويشترى الحاء قال
 في الترمذي رحلت الرحلة رحلا وضعت علي البعير ومنه

رحلوا
 الرهطيم

رحلوا هو دجى فحلوه علي بيبري ورحلون بي وفي شجرة يرحلون
 مشددة الفة فيه اختي وقولها لغة متعلق باقتل وفي رواية
 بي وهو متعلق يرحلون واحده هو دجى فحلوه بالتخفيف
 والتشديد لغة اي وضوه علي بيبري الذي كنت اركبت
 اي اركبه وهم يحسون بظنين في فيه وكان السواد ذاك خفا لم يفتكهم
 في ذلك الحين في بفتح الباء يرحلون بفتح الهمزة وفتح الشين
 المعجزة من باب نصب يملوهن او يتركه المحم بهن وانما يركل
 المعلقة بضم العين وتكون اللام اي المليل والبلغة من العلماء
 فلم يستل المزمع في طي الورد في قول من يركل
 اي لم يرفوا ثقل الورد في حمله وولدت جارية حديثة السن
 بعني صغيرة وذكرت ذلك نقيها في بيان عذرها فيما فعلت
 لكونها طليخة ضاع المقدم فتشت علي في دخل التوم لانه لم
 تجرب الاسفار ولا ينام ذات النبي صلي الله عليه وسلم ونظير ذلك
 قتل التفتيش في نرى بضمها يفتشوا اي اقاموا الجمل وانت بالفاشارة
 الي انما لم يحصل منها ابطا وسارا فوجدت عقرى بعد ما استمر
 اي ذهب الجيش فحيت من رام وليس فيه احد فاشتمت
 بنشر يد الميم او تحميمها اي وضعت من ربي الذي كنت فيه
 ووظنت انهم سيقدموني بكر المفاخر ففتح ففتحها وبنون
 واحدة محقة مشددة وروى بنون منكو كما في رجوع الي
 فبيبا انا حالمة علي بنتي في طلي فتمت لانها كانت صغيرة
 السن ومن كانت له كذا فيام كيرا لما من من الرطوبات وكان
 صفوان بن المظالم بضم الميم مع فتح العين وتشديد اللام المقترحة
 المملئين السلي بضم السين المملة وفتح اللام ثم الذكوة ان
 بفتح الهمزة المعجمة من اجل الصحابة وفضلاهم من ورا الجيش
 واصبح عندهم في وراي سواد انسان اي تشخصه تارة

حين رفعه ص

منه

شبكة



من نبلها ودينه جواز الذرية وهي اضرار الكشي والمراوغين لانها
 استادت النبي في زيارته ابوها ووردت استيقان الخير من
 قبلها فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فانت
 ابوي فيه لا تقدم تغليب عيال الام فقلت لا بئس ما يبيت يا
 الفتي بما استغما مئة قتالت يا مينة نضر بنت
 المشقة لهوي عاقتك الشان اي الاميرة الملقب ما كانت
 امرأة ما مصدر بيتي فلكون اسرة او كافة قطرف بما مضى
 من الزمان وضميمة بالهزاي حسنة عندهم جعل مجها في هذا
 نسلة المصاب وكرت الملة واقسمت بقولها في الله ه
 للتاكيد قال الشاعر
 ولبدر من شكوي الي دي مروة ه يواسيك او يبيك او يزوج
 ولها طير من صرة وهي زوجات الرجل لان كل واحدة تنصرف
 بلاخري الا اكثرن عليه اي عيبتها ونقضها وهذا مستثنا من نصل
 لان المراد بعض ساذك الزمان غير زواج النبي صلى الله عليه
 وسلم لانهن لم يفتن احدرا فقلت سبحان الله تزيه
 له سبحانه وتعالى وقد نطق القرآن بما نطقت به سبحان من
 وفهمنا الموافقة كتابه ولقد حدثت المساه بهزات عجب منها
 لعلها بعد الموجب لذلك قالت فقلت تلك الليلة لا نرفقا
 بالهزاي لا ينقطع لي رمع ولا العمل بنوم حتى اصبحت فدعا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب
 واسامة بن زيد حين استلبت ثيابي ولم نزل الوحي بالرفق فاعل
 استلبت عيني طال لثمة وبالنصب علي انه ممنول والمعني
 استنطا النبي صلى الله عليه وسلم الوحي مستنطا بها في
 فراق اعلم اي عايشة عبرت بالاهل التريفة الترافة على انها
 ارادت نفسها وكرهية ان تطلق الفراق علي صريح

رواية
 البخاري
 حلي

اسمها

اسمها فاما اسامة فاشار عليه بالوحي يعلم في نفسه من
 الوحي الحب لهم فقال اسامة اهلك اي هم اهلك للمفنيك
 اللانقات كك وايق اهلك تم بالرفع او بالنصب يا رسول
 الله ولا نعلم والله الا خيرا واما علي فقال يا رسول الله
 لم يضيق الله عليك والناس سواها كثير فعيل بيتوي
 منه المذكر والموت وانما قال ذلك لما من قلبه فاراد
 الحدة بخاطره لا عداوة لعاشة ولما كان قوله لم يضيق الله
 عليك يحتمل اتعاق الفراق والبقاء اشارت له وسئل الحارثية
 نضير فقلت الي الله ما اراد الا الايقان وكل التطرفي ذلك كنيي صلي
 الله عليه وسلم نادوا واحق اما الصلي الله عليه وسلم فدعا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بربيعا فقتل لهما وهم هان
 بربيعا انما اشترت عايشة واعلمتها بعد ذلك والخلص
 من ذلك ان تضيق الحارثية بربيع مديح في الحديث من بعض
 الرواة ظننا منه انها هي فقال يا بربيع فعل رايت بينها اي
 عايشة شيابير بيك اي يوهك فيها فقالت بنبرة
 والذي يبعثك بالحق ان اي ما رايت منها امر اغصه
 بفتح الهزة وسكون الجمة وكسر اليم وبصا دهملة اي اعيبه
 عليها اكثر من انها حارثية حديثه اي صغيرة السن تتاعن
 العين اي الصمام المجرى فتاتي الراجن قال السويطي في مختصر
 حياة الحيوان الراجن ما الى البيوت من شاقونا قد وجمام
 وكلب صمد والاشي داجنة اه فتا كك فقيم رسول الله
 الله صلى الله عليه وسلم وهو عا المنبر من يقدر في
 مضارع من باب ضرب من رجل اي من يلومه علي فعلمه
 ويقدر في امر ولا يلومني علي ما افعله او من
 ينصري فان الصديق الناصر بلغي اذاه في انصالي فوالله ما علمت

اهلك

من ان اهل البيت
 من النبي صلى الله عليه وسلم

عجبت اهلها ص

هو فاستغدر بوميد من
 عهد الله بن ابي ابن سلول
 قالت فقال رسول الله
 صلي الله عليه وسلم

شبيحة

الأمانة

على اهل الاخير وقد ذكر وارجله وهو صفيان المتقدم رضي
 الله عنه ما غلبت عليه الاضراء وما كان يدخل على اهل الامي
 فقام سحرين معاذ فقال يا رسول الله انا والله اعذرك منه
 بنسخ التمرة وكسر اللذات لجمعة مضلع عذر من باب ضرب اي ارفع
 عنك اللوم ان كان من الاوس ضربنا عنقه اي قتلناه وان
 كان من اخواننا الخزرج امرنا فمضنا فيه امرك فقام سعد
 بلاتقوي ويروي عن القوي قال ابوداود وهو الصحيح وما
 ما وقع في بعض النسخ من انه سعد بن عباد بن سهر اما من
 اسامة اوس هشام ذكره الترمذي وهو سيد الخزرج وكان قنبر
 ذلك رجلا صالحا ولكن احتمله اي اغضبته وفي بعض النسخ
 اجتهلته بالجيم والها اي جلته الجمة بنسخ الحاء لانه وكسر الياء بنسخ
 المشاة التمنية اي الاتمة علي ان يميل فعل الجاهلين وقد جعل
 المؤلف رحمه الله تعالى نصرا على انه احتمله الجمة لله ورسوله
 ومراده انه يتولى نصرة المصطفى صلى الله عليه وسلم بنفسه
 فقال كذبت لعمر الله فحجب لا تقتله ولا تتر من عبيده لك فقام
 اسيرهم الهرة تصغير اسيرين الخضير فقال كذبت لعمر الله لتقتله
 قال المؤلف معناه انوني قتله بنفسه نصرة للمصطفى صلى
 الله عليه وسلم لان اصحاب المصطفى شهد بغيرتهم وامر بالقتل
 بهم واما السيد فحل كلام ابن عباد عاي ظاهره وانك منافق
 النفاق لغة مخالفة الظاهر للباطن وان كان في اعتقاد اليماني
 هو نفاق الكفر والاثم نفاق الجمل ويحل فيه القتل والترك
 وتتفاوت مراتبه ولفظ النفاق من باب المعاملة واصحابها
 ان يكون بين اثنين لكنها هنا من باب خادع كما في العسطلاني
 والمراد انك قتل كفضل النفاق بخاويل اي تخاصم عن المنافقين
 فنار بالملثة اي هاج الحيان اي البليتان الاوس والخزرج

بدلنا

بدل من الحيان حتى هو اي بان يقتلوا ورسول الله صلى
 الله عليه وسلم على المنزلة ففضله بالتشديد كانه من
 التخمين وهو مدرك زاس اليسر الي الارض قاله في الترمذي اي
 سكتهم حتى سكتوا وسكتت وبيئت بنسخ الكاف يومي
 لا يرقا بنسخ اوله وبالهمز اي لا ينقطع لي ومع ولا الختل بنوم
 كناية عن دوام السهر واصبح عذري ابوي وقد بيئت
 ليبيتي ويوما حتى اظن ان البكا في الق كعربي قالت
 فبينما هما اي ابوي جالسان عندي وانا ابكي اذا ابتعدت
 امرأة من الانصار واذ نث لما جلست تبكي معي بينما نحن
 كذلك اذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس ولم
 يجلس عندي من يومه بالبناء على النسخ وهو اخرج من امرابه
 لا منافاة الي مبني وهو فيل لي ما قيل قبلها وقد مكث شهرا
 لا يوحى اليه في شاي شي قالت فتشهر اي ابي بالشهادتين
 شعر قال اما بعد يا عايشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا
 وهو ما ذكر من الافك فان كنت بريئة بالهمز خالصة
 منه فسيباركك الله اي يخلصك بوجي او نحو وان كنت الميت
 اي انيت دينا فاستغفرني الله وثوب اليه فان العبد
 اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي فيما يتعلق
 بحقوق الله تعالى اما حقوق الادميين فتوقفة على الاستحلال
 والاعطاف فلم يفضله رسول الله صلى الله عليه وسلم
 مقاتلة قلع بياق ولام وصاد مهلمة مفتوحات اي ارفع
 ومسي حتى ما احس بضم الهمزة اي اجد منه قطرة فليشدة
 الحزن جواد ومع وقلت لابي اجب عني رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله ما اوري ما اقول لرسول
 الله صلى الله عليه وسلم قالت وانا جارية حديثة السن

تمكنت بومي ذاك له

لا اخل بنوم ولا يرقا

قلت لابي اجب عني
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال يا رسول الله ما اوري ما اقول
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 قالت وانا جارية حديثة السن

للبيحة

لا افرا كبر من ان فحمت في والله لم تعلمت انكم سمعتم ما بين
 به المشي وودع بفتح المشي اي ثبت في انفسكم وصدقتم
 به ولين قلت لكم ان ليريه والله يعلم اني ليريه لانصرتوني
 بذلك ولين اعرفتكم بما مر والله يعلم اني ليريه
 لتصرفني والله لا اجد في وكم مثلا الا ابا يوسف اي الامثل
 اي يوسف علي بنينا وعليهم الصلاة والسلام اذ قال فصبر
 جميل وهو الذي لا تكوي منه والله المستعان علي ما تصفون فانتم تحنون
 فاصطلمت عيا وشي وان ارجوان يبريبي الله ولكن
 والله ما ظننت ان ينزل في شاي وحياتي لا انا احسن
 في نفسي من ان يتعلم بالقران في امر الله له من
 نواضير من تواضع لولاه رفعة وقد جاني بعض الكلبا المثلثة
 يا عبودي لكن منزلة ما لم يكن عندك لمضك منزلة ولكن كنت
 ارجوان يبري رسول الله صلي الله عليه وسلم في النوم روبا
 يبريبي الله بها فوالله ما دام اي ما فارق مجلسه بكم اللام
 اي مكان جلوسه ولا خرج احد من اهل البيت حتي انزل
 الوحي عليه فاخذه ما كان يا خذ من البرحاضة الموحدة
 وفتح الرامد ودثرة الكرب حتي انه لم يحدري بتصبب
 منه مثل الجمان بغم اليم وتحقيق اليم جمان وهو اللؤلؤ
 الصغير حال كونه من اليم في يوم شاي اي اذا شافها
 ستري بكسر الراء المشددة اي كشي عن رسول الله صلي الله
 عليه وسلم وهو ضحك لغير الحق في ترك الامر واذا هاب
 اليم فكان اول كلمة تكلم بها ان قال يا عايشة احدي الله
 بفتح اليم فغدير اكد الله فقالت لي اي قوسي الي رسول
 الله صلي الله عليه وسلم فقلت لا والله لا اقوم الله
 قالته لئلا عليهم وغتابا لكونهم شكوا في حالها بتملهم

قاله وانا صبي
 اعلم اني يربيه وان
 الله يبريبي يبراني
 م

بتنزهها

بتنزهها عن الما طر ولا احمد الا الله فاخر الله عنز وجل ان الذين
 جاوا بالا فك اني اسو الكوب يا عايشة ام المؤمنين بقدرها عصبة
 اي جماعة منكم يا مؤمنين كمان بن ثابت ومسطح ومحنة بنت
 حنظل وكذا عبد الله بن ابي وقده هذان المؤمنين بالنظر للظاهر
 فلا يبا في انه منافق ومات في كثر الايات اي اخر الايات
 وهي التي قوله روف رحيم فلما انزل الله عز وجل هذا اي ما ذكر
 من الايات في براءتي اي بسبب براءتي قال ابو بكر الصديق
 والله رضا الله عنها وكان يفتق في مسطح وهو ابن خالته
 مسكين مهاجر بيري من اثاثة بغم الهرة وبمثلتين والله
 لا انفق في مسطح شي ابر بعد ما قال في عايشة وانزل الله
 عز وجل ولا يا مثل اول الفضل اي اصحاب النبي منكم والله
 اي قوله غفور رحيم فقال ابو بربلي والله اي لاحب ان يغفر الله
 في فرجع الي مسطح الذي كان يجر به عليه ولما نزلت هذه الاية
 حد صلي الله عليه وسلم اوليك العصبة حد القذف
الحديث التاسع عشر بعد المائة
 عن عبد الله اي امي سمعوا رضي الله عنه قال قال
 رسول الله صلي الله عليه وسلم من حلق عيني عيني اي محلوب
 يمين وهو من حمال الولد لانه قبل اليمين ليس محلوبا عليه اوعلي
 منقلبة بمتري من حلق حلقا مشملا علي يمينه وحلق العمد
 من اليمين اذ الرود بها هنا اليمين بالله وصفته اوعلي رابدة
 وهو يبا في اجراي كاذب ليقطع اي يباخذ بها مال امر مسلم
 بغير حق والتمديد بالمسح جمع علي اللاب فالزمي ولما هدر
 كذلك يعني الله وهو عليه غضبان اي مريد عقابه او
 معاقتة له
الحديث العشرون بعد المائة

شبهه



عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوا في اي فيما ادعوا انه انزل من
عند الله بدليل قوله وتولوا انما بالله وما انزل اليها الا بية
وفيد دليل لادبها دتم وعدم بقولها

حديث الحادي والعشرون

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوا بهم اي
فما ادعوا انه انزل من عند الله ام كلثوم بنت عتبة بنت
ابي سفيان اخذت عثمان بن عفان لامه انها سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكتاب الذي يصلح بين
الناس اي ليس من يصلح بين النبي كاذبا فيمنى بفتح
البا حينا منصوب بيحيى اي يرفع ويبلغ قال في الترتيب
مبنيه ثانيا ونونه مؤا غير وانوه اسندته ونقلته الي جهة
الاصلاح ومبنيه مشددا نقلته بجاهلة الافساد والمراد الاول
او يقول خبرنا من الروي وليس الراد في الكذب بل في

حديث الثاني والعشرون بعد المائة

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
عليه وسلم المشركين يوم الحديبية يوم اوله تخفنا
علي الا فصح في الاصل بئر بئر مكة علي طريق جده دون
مرحلة ثم اطلق علي الموضع كما في المصباح في ثلاثة اشيا
مطلق مصاح وتولده ان من اتاه الي اخره قد روى ثلاثة
اي من جاء من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من مسلمين
لم يردوه لان من اتى اليهم يكون مرترا واشترط ذلك لا ضرر
فيه علي المسلمين وعليه ان يدخلها من قابل ويقيم بها
ثلاثة ايام ولا يدخلها الا يجلب ان السلاح يوم الحيم واللام

وتشديد

وتشديد البوايجوز تخمينها وهو قراب السيف كما في القاموس
فقول السيف والقوس وخونها بدل من السلاح وفي الترتيب
وجلبان السلاح بالضم وفي الاثر الاطرد من بضمين وشربا وكذا
رواه العيني وحكاها الصفاي ولم يذكر الهروي غير السكون
قال الصفاي وجلبان بضمين وتشديد الباقرب السيف
وتقال حده اهل في ابو جندل وهو عبد الله القاضي من
سهييل من مكة جعل يوم الحيم اي يمشي في بيوتهم مثل الجلة
الطابير المور في يرفع وجلا ويضع اخره لان المقيد لا يملكه
نقله عليه مما فرده اليهم وقال اصبر واحسب فان
الله جاعل لك فرجا ونجوا وكان جيس جين ام وغرب
نهرب وجا الي المسلمين قال الخطابي انما رده الي ابيهم
والغالب ان اباه لا يبلغ به الهلاك

حديث الثالث والعشرون بعد المائة

عن سعد بن اب وقاص احد المشرك المشهود ام بالجنة
وهو الذي فتح مدينتي كسري وبيها الكوفة واول من ربه بهم
في سبيل الله واول من اراق دما في سبيل الله توفي سنة خمس
وخمسين عا المشهور وهو اخر المشرك موتا قال جاب النبي صلى
الله عليه وسلم بيودي وانا بمكة وفي هذا سبيل زيارة
المريض ولو كان الزاير اعلا وبي من صفات الاعمى وهو اي
النبي صلى الله عليه وسلم بنو من كلام سعد جاب حال النبي
صلى الله عليه وسلم وهو كراهته عليه الصلاة والسلام لموت
سعد بن اب وقاص كما قال بكره ان يموت بالارض التي هاجر منها
ويحتمل ان خير له لسعد واما خير يموت فنوله بلا خلاف
وهذه الجملة حاله وقوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
برحم الله بن عفره هو سعد بن خولة وعفره امه وعفره امه



وخولته ابوه او ان امه لها اسمان او ان اسمها خولته وعرض
 صفة لها وقد كان مات بمكة في حجة الوداع فرث له عليه الصلاة
 والسلام الله مات بمكة يعني بالارض التي لها جرمها بنتا لرسول
 الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اوصني بضم اوله
 مخفيا بما في كله قال لا قلت والشطر اي النصف وهو بالرفع
 اي يجوز الشطر او بالنصب اي اعني او اسمي او بالجر عطفا على
 قوله ما لي واقترني الترتيب في المنصب فقال الشطر بالنصب
 اي النصف وكذا الثلث قال لا قلت فالثلث لوجه الثلاثة
 المذكورة قال الثلث بالنصب على الاغراض وبفعل محذوف والرفع
 بمندر اي يكفيك الثلث او محذوف اي المشروع والثلث
 او مبتدأ محذوف انك بالكسر هتينا في الرفع على تقدير
 اللام اي لا تفك ان تدع بكسر ان على انما شرطية وجوابها محذوف
 اي لو خير او بالفتح على التقليل اي لان تتركه وترتك
 اي بفتح اولاد احيا عينا جمع عني خرم ان تدعهم
 عالة جمع عايل وهو القدر يتكفون الناس اي يمدون
 الكرم اليهم يسألونهم كرا في الترتيب وحينئذ تقول في ايديهم
 اي بايديهم وازاد يتكفون يمدون فقط ليكون فيه تجريد
 عن بعض معناه او يسألون بالاكس وضع الميمول في ايديهم
 وانك مما انقفت من نعمة فانها لك صدقة حتى الموت
 بالنصب عطفا على نعمة ولو رفع على الابتداء جاز وفتح حينئذ
 انذارية ترقيها الى في اي فهم امراتك وهذا المثل كانت له
 بنتا صالحة وعسى الله ان يرفعك اي يتبعك من مرضك
 ويطيل عمرك وقد حقق الله ذلك وانفقوا اعلى انه عاش
 بعد ذلك نحو خمس سنين فينبغي بك تالي اي من المسلمين
 بالفتايم صليخ الله على يدك من بلاد الشرك ويضربك

بالنا

بالنا للمفعول اخرون اي من المشركين ولم يكن له يومئذ ارباب
 الفروض او من الاولاد الا ابنة واحدة واسمها ام الحكم قال
 الحافظ بن جرير وهم من قال انها عاشت لان عايشة اصرا اولاده وثبتت
 الي ان ادركها مالك بن انس وقد كان لابن ابي وقاص عدة اولاد
 منهم عمرو وابراهيم ويحيى واسحاق وعبدالله وعبد الرحمن وعمران
 وصالح ومن البنات ثمن عشرة بنتا
الحديث الرابع والمشرون بمد المايعة
 عن ابي يعرب قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم حتى انزل الله عز وجل وانذراي خوف عشيرتك
 قال في الصباح المشيرة القبيلة لا واحد لها من لفظها والمج عشيرت
 وعشيراه الا قريبن اي الاقرب فالاقرب منهم فان الاهتمام بشانهم
 اهم وفي انوار التنزيل لما نزلت وانذر عشيرتكم الاقربين
 صدر صلى الله عليه وسلم الصفا واداهم فخذ اخذوا فاجتمعوا اليه
 فقال صلى الله عليه وسلم لواجرتكم ان يسبح هذا الجبل خلا لكم
 مصرني قالوا نعم قال صلى الله عليه وسلم ابي نذيركم بين
 يدي غدا بثريرة قال ابو الهيثم ثبنا لك الهزار عوتنا واحد
 جالريه فترلت بنت يراي لهب قال عليه الصلاة والسلام
 يا مشركين اوقال كلمة نحوها اشتر وانتم من الله
 بان تخلصوها لا اعني بضم اوله اي لا ادفع عنكم من الله شيئا
 يا عيسى بن عبدالمطلب يجوز في المنادي المذكور وما بعده
 من المناديات الالهية الصم والفتح للابتناع او التركيب لا اعني عنك
 من الله شيئا ويا صغيرة عن رسول الله لا اعني عنك من الله شيئا
 ويا فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية
 بعد قوله بنت محمد من يستحق وثبتت في اخري بعد عن رسول الله
 وعيسى وصغيرة سليبي ما شئت من ما لي قال لها ذلك لصر

شبكة



سواء ما قال في رغبته عند الاجابة ابتداء اعني
عندك من الله شيئا

الحديث الخامس والعشرون بعد المائة عن
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا لا يعرف
اسمه يسوق برة فقال له عليه الصلاة والسلام اركبها فقال
الرجل يا رسول الله انما يدركني الهرب فقال عليه الصلاة
والسلام اركبها وبلك تحل في النار في الثانية او الثالثة
وشكا الراوي في بعض الروايات فقال وبلك او دحك ويح كلمة
رحمة وهي بمعنى الويل وقد اخرج بهذا الحديث من اجاز الوقت
علي القس لانه اذا اذله الانتعاج بما اهداه بعد خروجه
عن ملكه يشرط ان يركبها اركب ومنهنا معاشرنا ائمة
بطلان الوقت علي القس

الحديث السادس والعشرون بعد المائة
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان سعد بن عبادة الانصاري
سير الخبز رضي الله عنه ففبت امه وهي فرقة بنت مسعود
وقبل فبت سعد الانصاري فخرجة ستة شمس وهو غائب
عنها حلة حالية يمين والحال انها قد غاب عنها النبي صلى
الله عليه وسلم في غزوة دومة الجندل وكانت اسلمت وبايت
فقال يا رسول الله ان امرؤ نويت وانا غائب عنها انتمرها
شيء عند الله ان تصدقت بكسر الهمزة اي ان تصدقت
بشيء يتقها قال صلى الله عليه وسلم نعم قال سعد فانت
اشهد كون حايضتي يستاني خوفا بكسر الهمزة وسكون الحاء
المعروف في اخره فاعطني بيان حايضتي اسم له او وصفه والمراد به
المثيرة عنها في رواية عليها والا ولا يصح اي مصروفة
علي تصالي وقد نقل الحافظ السيوطي ان جمهور السلف والائمة

الثلاثة

الثلاثة مع وصول ثواب التزاة للميت وخالف في ذلك ابا منال في
انه كان ذكر التزاة في ان من نصب ما لا يدرى الوصول وفي المنهج وشرحه
وجوهه ويتبعه اي الميت من وارث وغيره صدقة ودعا بالاجماع
وغيره كحديث سعد المذكور وما قوله نفاي وان ليس للمساكين الا
ما سبي فمام مخصوص بالاجماع وغيره وقيل منسوخ وكما ينتفع
الميت بذلك ينتفع المتصدق والمراحم ويحصل لثواب له ثواب
التزاة اذا نواه او فرغ عنه او دعا له فاعتبرها ان كل
الخلاف حيث لم يخرج مخرج الرعا كان يقول للمام اجمل ثواب
تزاتي لفلان والامكان له اجماعا كما ذكر في المرحل واما الصلاة
فالراجح انه ليس لاحد ان يحمل ثوابها او جزؤها لغيرها فلو فعل ذلك
لم يحصل للمنفول له شيء

الحديث السابع والعشرون بعد المائة
عن انس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فمسي له خادم يطلق
لخادم عيا المذكر والمؤنث فيقال لكل من الفلام والجارية خادم
واما خادمه بالما في المؤنث فقليل كما في المصباح واخذ
ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم والدة انس
بيدي فاطلق بي الي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ان امما علام كتبت بفتح الكاف فمئنة
تحتية مكسوة فسيان هلمة اسم فاعل اي عاقلا وغير اجمع
وفي المصباح الكيس بوزن فلي الظرفي والنظف وقال
ابن الاعرابي القتل واما المقتل فاسم فاعل والجمع الكماس
مثل جبر واجباه فلي تترك بسكون اللام وفي الدال المهملة
والخز بلام الاثر قال انس خدمته بفتح الدال في سفر
والخز ما قال في شيء اي لاجل شيء صفت

شبكة

الألوكة

هذا الشيء هكذا ولا شيء لم يصنع لم تصنع هذا هكذا وهذا
من محاسن اخلافة عليه الصلاة والسلام وقع يقينه لا يقال العمل
بالحديث يود على تركه تاويل الاوقاد لا تقول في قول
غلام كسي ما يدفع هذا اذا ليس هو العاقل بما علم فلما ان
اختار الله استاخدمه سيد مخلوقاته اعطاه من ميراث المهدي
نصبا ومن حصل له نسبة من هذا الميراث من الاولاد لم يجز الى
تأويل كذا افاده بعضهم

الحديث الثامن والمشرون بعد المائة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اتي العمل
افضل قال الصلاة علي مبعثها علي بمعنى في لان الوقت
ضرف لها قلت ثم اي بالمشرد يدمنونا قال عليه الصلاة
والسلام بر الوالدين بالا حسان اليها وترك عقوبتها قلت
ثم قال جهاد في سبيل الله بالتمس والمال وانما خص هذه
الثلاثة بالذكر لانها عنوانها ما سواها من الطاعات لان
من حافظ عليها كان لما سواها احفظ ومن ضيعها كان لما
سواها اضيع قال ابن مسعود فسكت عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي عن سواه حينئذ ولو استزرت طلبت
منه الزيادة لزدني وفي هذا دليل على التواضع والاحترام
للعلماء وان لا يكثر السؤال عليهم لغير ضرورة واعلم انه
صلى الله عليه وسلم يجيب كل سائل بما هو الاكدر في حقه
ولا تناق بين هذا الحديث وغيره كحديث اي الاسلام خير
قال ان تطعم الطعام

الحديث التاسع والمشرون بعد المائة
عن ابن عباس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم يوم فتح مكة سنة ثمان لا هجرة واجبة من مكة الى
الدينية بعد الفتح اي فتح مكة للاستغناء عن ذلك اذا كان معظم
الحق في من اهلها وقد صارت بعد الفتح والاسلام والراولاهج بعد
الفتح لمن لم يكن بها جرفيل بدليل الحديث الاخر فيم المهاجرين ثلاثا
بعد فضا الحج اما المهاجرين من بلاد الكفار الى بلاد الاسلام فحجهم باق
اجماعا **الثاني** ولكن جهاد في الكفار وبنية في الخير
يحصلون بها الفضائل التي في معنى الهجرة وقال النووي
معناه ان تحصيل الخير بسبب الهجرة وقد انقطع بفتح مكة لكن
حصلوه بالجهاد والنية الصالحة قال وفيه حث على بنية الخير
وانه ثواب عليها واذا في رواية فاذا استغفرتم بفتح مكة
وكسر الفاء فافروا بوصول الغزاة وكسر الفاء اي اذا طلبكم الامام الي
الخروج للجهاد فافروا اليه وهذا دليل على ان الجهاد فرض كفاية لا عين

الحديث الثلاثون بعد المائة
عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قال سليمان بن داود الا طرفي الليلة على ماية امرأة
او سبع وثمانين شك من الراوي والله لا جاسن ما سزاو
تسعا وثمانين وفي رواية ستين وليس في ذكر التقليد ما ينفي الكثير
ظهن ياتي بالتمناة التحمينة وفي رواية بالفوقية بفارس
بجاء لفظ في سبيل الله صفة لفارس فقال له صاحبه وهو الملك
وفي سبيل فقال له صاحبه او الملك بان شك من احد الرواة ان
مشا الله اي قل ذلك فلم يقل عليه الصلاة والسلام ان شاء الله
بلسانه ولم يكن غفل عن التفتيحي الى الله بقلبه حاشا منصب
البنوة عن ذلك فلم يجعل بالتحمينة وفي رواية بالفوقية
منهن الامراة واخره جات بسبق بكسر اوله اي بتصرف
رجل محاصر به في رواية والذي تضمن محمد بن عبد الوهاب



ان شاء الله جاهدوا في سبيل الله عز وجل حال كونهم فربانا
بضم اوله جمع فارس اجمعون بالرفع تاليف الصير لجمع في جاهدوا
قال المصنف في شرحه في قوله فقال له صاحبان شال الله دليل على الارشاد
لاهل الفضل بالتداب والاحترام لان سليمان عليه الصلاة والسلام
لماسني الا استثناني ما اراد فعله لم يامر صاحبه بالاستغناء وانما قلتم
بذلك حكاية لكي يتبينه سليمان عليه السلام للاستغناء فيستثنى
لان الامر لم فيه شيء ما من قلة الاحترام

الحديث الحادي والثلاثون بعد المائة

عن اسحق بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الطاعون شهادة لكل مسلم اي سبب لكون الميت
شهيدا وحقنقه للطاعون قروح تخرج في البدن تكون
في الاطراف والابري وسائر البدن ويكون منها لهيب وهو
اخص من الوباء هو مرض كثير من الناس في جهة من الارض
دون سائر الجهات ويكون محال للموتاد من الاراض الكثرية ويكون
مرضهم نوعا واحدا بخلاف سائر الاوقات فان امراضهم فيه
مختلفة فكل طاعون وباء ولا عكس افاده الفم وقروح عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمعتم بالطاعون
بارض فلا تدخلوا عليه واذا وقع بارض فلا تخرجوا منها فرارا
منه

الحديث الثاني والثلاثون

عن ابي بصير عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم
الله عليه وسلم يوم الاحزاب سمى به الاجتماع القبايل
وانما نتم على محاربتهم بيته صلى الله عليه وسلم وهو يوم
الحندي ينقل التراب من الحندق وهو حفير حول المدينة
الشريفة اشار به سلمان الفارسي رضي الله عنه وقد واري

اي سائر

اي سائر التراب بيضا بطله صلى الله عليه وسلم وهو يقول
لو لانت ما اهدتنيما قال الزركشي فكلنا روي لولا وصوابه في الوزن
لا همة اوله لانه لولا انت ما اهدتنيما قال الترمذي في المصايح
لهذا عجيب فان النبي صلى الله عليه وسلم هو المقتل بهذا
العلم والوزن لا يجري في عا سانه الشريف غا لبا ولا تصدقنا
ولا صلينا فان من بنون النبي كيد الحقيقة بسكينة اي وقارا علينا
وفي رواية فانزل السكينة ونبت الاقدام مناجح قدم
ان لا يقينا الكفار قال المصنف ما معناه السكينة هي التثبيت
عند نزول الامر وهذه تتقدم بحال المقابلة وتثبيت
الاقدام حال المقابلة فهما متقاربان ان الاولي هو من الالفاظ
الموصولة لانه من اتما الاشارة جما للمذكر ذكره القسطلاني
قد يغوا بفتح العين المعه وسكون الواو من البقي
وهو الظم ولهذا ايضا غير متزن فيترن بزيادة هم فيضيران
الاولي هم قد يغوا علينا اذا ارادوا فتنة اي كثرنا ايضا من
الاباء وهو الا ممتناع عن اي سعيد وهو مدني ما لك
الحديثي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من صام يوما في سبيل الله اي في الجهاد وابتغى وجه الله
لم لا يعارض اولوية المطر في الجهاد وابتغى وجه الله عن الصوم
لانه من المتماثلين يوم الاول مارواه ابو هريرة مامن موابط
برابط في سبيل الله فنصوم يوما فنصوم يوما في سبيل الله
الحديث وخ قال اولوية للزكوة محولة بيا من اضعفه
الصوم عن الجهاد واما من لم يضعفه والصوم في حقه افضل
لانه جمع بين التفضيلين ذكره القسطلاني بتم الله
تشد يد العين اي صرف وجهه اي داته من اطلاق الجزء
على الكل سبعين خريفا قال في المصباح الشريف الفصل الذي

شبكة



تخترق اي قطع فيه الثمار القوي والمزاد هذا السنة فهو من اطلاق
 الجزم على الكل
الحديث الرابع والثلاثون عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا
 في سبيل الله خير بان هباله حيا من ماله او من مال
 الغازي فقد غزا اي فله مثل اجر الغازي وان لم يفر حقيقة
 من غير ان يتفق من اجر الغازي شي ومن خلق غازيا يفتح
 اللام مخففة اي قام بعد في اهل ومن ياركة في سبيل الله
 بخير من غزاه في اجره من غزاه في اجره من غزاه
 شي لان فرغ الغازي له وختناه به بسبب قيامه باسم
 عماله بسبب من فعله


الحديث الخامس والثلاثون بعد لما
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وسلم من احبب من اي رباطه في سبيل الله اي بنه
 جهاد العدو لا يقصر الزينة والترفه والاضرار ايمانها اي
 لاجل الايمان بالله تعالى فهو مسؤوله اي رباطه خالصا
 لله تعالى امثالا لاسمه وتصبر بما بوعده اي ما بوعده
 من الثواب على ذلك وهو مسؤول له كالذي قتله وان
 شمه بكسر المعجمة اي ما يشع به ورثة بكسر المعجمة اي
 الراوي وشهدوا التسمية اي ما يرويه من الراوي وروته بالثلاثة
 ويولد في بغاثة يوم القيمة اي ثوابه في ميزانه قال المصنف
 في هذا دليل لاهل السنة في تخفيف الميزان يوم القيمة وهي
 موجود هناك محسوس على صورة الميزان اليهودية الا ان صفة
 الورق عكس الدنيا فان السبيل يصعد الى فوق وللعين يزل

وفيه

وفيه دليل لقول اهل السنن الحسنات يفرح يوم القيمة جواهر
 تزود وتخرج كذا انما وجانها يكون بحسن القيمة المتب
الحديث السادس والثلاثون بعد لما
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 بكسر الراء وسكون الراء اي ركب خلق النبي صلى الله عليه وسلم
 في اعمار له عليه الصلاة والسلام يقال له عفير بن عبد
 الهمة وقتي الفاضل عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 من العنز وهي حرم على اهلها يابض وما قبل انه بالعين المعجمة من غلظ
 وهذا غير الحرام المسمى بعفور وان عفير الهذلي له المقوتس ويمنو
 هله رفوه بن عمرو وقتل بالكس فقال يا معاشر اهل وادي
 وهل بن يادة الوادي توري ما حق الله على عباده وفي نسخة
 حق الله بسقاط ما وما حق المبادي الله قال المصنف

صفتان متبايرتان حق الله على المبادي حتم لا انكراك للمبره
 وحق المبادي على الله حق تقصدا مستنان لاني وجوب استماله
 عليه تعالى قلت الله ورسوله اعلم قال عليه السلام
 فان حق الله على المبادي ان يعبدوه وفي رواية يعبده ويخفف
 المفضول ولا يشركوا به شيا وحق المبادي على الله بالنصب عطفا
 على فان حق الله يروي بالرفع على الاستئناف ان لا يذهب
 قض لا منه ممن لا يشرك به شيا قلت يا رسول
 الله افلا اي اقلت ذلك فلا يشركه التسمي والمطوف
 عليه منير بعد المرة كاهوراي التزميري قال لا يشرك
 بذلك فينكلوا بنشر يد المنز المنهاة الموقية من الامتالك
 وفي رواية فينكلوا بالنون الساكنة وكسر الكاف او صلا من
 النكول وان قلت قد جا ان معاذ الخبر بها عند
 موته اجيب بان خوف الاتكال لما كان في بدء

شبكة



يخبر في اي تقطع فيه الثمار التي والمراد هنا السنة من اطلاق
جزء على الكل

الحديث الرابع والثلاثون عن زبير بن خالد بن عبد الرحمن الهذلي رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غزياً
في سبيل الله خير بان هباله بستان ستم من ماله او من مال
الغازي فقدر غزاه في مثل اجر الغازي وان لم يفر حقيقة
من غير ان يفتى من اجر الغازي شي ومن خلق غار يابض
اللام مخففة اي قام بعده في اهله ومن يركه في سبيل الله
بحر من غزاه في اجم من غير ان يفتى من اجره
شي لان فراغ الغازي له وحتقاله به بسبب قيامه باسم
عيله بسبب فعله

الحديث الخامس والثلاثون بعد لما يسه
عن ابي هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه
وسلم من احببني اي ربطه في سبيل الله اي بنه
جهاد العدو لا بقصد الزينة والتزلف والاضراب اياً اي
لاجل الايمان بالله تعالى فهو مسؤول له اي ربطه خالصاً
لله تعالى امتثالاً لاسمه وتصديقا بوعده اي ما وعده
من الثواب على ذلك وهو ممنون له كالذي قتله وان
شعبه بكسر المعجمة اي ما يشع به ورثة بكسر المعجمة اي
الراوتشود والثنية اي ما يرويه من الماء وروته بالثنية
ويولد في مواعيد يوم الغيبة اي ثوابه في ميزانه قال المصنف
في هذا دليل لاهل السنة في تخفيف الميزان يوم القيمة وهي
موجود هناك محسوس على صورة الميزان اليهودية الا ان صفة
الميزان عكس الدنيا فان الثقل يصعد الى فوق والخفيف ينزل

ونبه

وفيه دليل لقول اهل السنن الحسنات يوم القيمة جواهر حسنة
توزن وتخرج لكن انما يحالها يكون بحس القيمة الثمينة

الحديث السادس المساوي والثلاثون بعد لما يسه
عن معاذ بن جبل الاضاري رضي الله عنه قال كنت ردف
بكد البرا وسكون الولا اي راكب خلق النبي صلى الله عليه
في حمار له عليه الصلاة والسلام يقال له عفير بنغ العين
النهلة وفتح النامض اعتر نصفه نرحم كسوي يدي اسود ما خوذ
من العفر وهو حمر في الصها يباض وما قيل انه بالعين المعجمة فهو غلط
وهذا عفير الحمار المسمي بعفورا وان عفير الهداه له المقوتس ويعفورا
هله له فودة بن عمرو وقيل بالعكس فقال يا معاذ هل وفي رواية
وهل بن يادة الوابزري ما حق الله على عباده وفي نسخة
حق الله ما حفظ ما وما حق المبادي الله قال المصنف
صفتان متبايرتان حق الله على المبادي لا انكحاك للمعبود
وحق المبادي على الله حق تقطع وامتنان لا حق وجوب لا حق الله
عليه تعالى قلت الله ورسوله اعلم قال عليه السلام
فان حق الله على المبادي ان يعبدوه وفي رواية يعبدوا بخف
المفصول ولا يشركوا به شيا وحق المبادي الله بالنصب عطفا
على فان حق الله ورسوله بالرفع على الاستئناف ان لا يهذب
فصلاً منه من لا يشرك به تشاقتا يا رسول
الله افلا اي اقلت ذلك فلا يشركه الشئ والمفصول
عليه مقرر بعد المزة كما هو راى الزمخشري قال لا ينشرهم
بذلك فيمتكوا وينشرهم بالثنية الموقية من الاقوال
وفي رواية فيمتكوا بالثنون السائلة وكسر الكاف او طها من
القول فان قلت قد جاز ان معاذ اخبرها عند
موتة اجد بان خوف الاتكال انما كان في بدء

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

الامر وما بعد سوح الدين وتزك الشريعة فقد اتفق خوف المذكور فوجب
عليه التبليغ اه وانما في الذي صلى الله عليه وسلم معا دا عن النبي
وامر به ابا هريرة حيث قال له من ائمت من وراء هذا الحائط يشهد
ان لا اله الا الله فمشتتت بها قلبه فمشتت بها الجنة لان معا دا طلب
المنشور على وجه العموم فباذن له واما اذن ابي هريرة بالمنشور
فكان لقوم مخصوصين وهم القوم الذين كانوا معه وقام من
عندهم حاجة كما يدعي عليه قوله من ائمت من وراء هذا الحائط
ونحن حم له البخاري بتخصيص قوم دون قوم بالعلم لهذا حاصل
ما افاده الشارح

حديث السابع والثلاثون بعد المائة
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الخيل ثلاثة جارية مجرى سروي وروي ثلاثة باسقاط الجار
والرفق لرجل بدل من ثلاثة على الرواية الاولى بتكرير العامل
اجراي ثواب ورجل استر يكسر السين المهملة بمعنى ساير في الدنيا
باستغناء يد بها عن سيلة المشروي الاخرة بالنجاة من عذاب
النار ورجل وراي انما الذي له اجراي فاما الرجل
الذي يهمل ثوابه فربطه للجهاد في سبيل الله عز وجل
فاطال في الخيل الذي ربطها به حتى تسرح للرعي في مرج
بفتح الميم وبعبر الراي الساكنة جيم موضع كلاً او روضة من المواضع
المعقبة بالزهي قبل سميت لا ترضع المياه الا بطة اليها لتسكنها
بهؤلاء في الصحاح والاصحح موضع الحلا والثر ما يقع على المواضع
المعقبة والروضة التي تطلق على المواضع التي ترفع انتهى واول لتسك
من الراوي في هذا وما ياتي في ما اكلت وشربت ومشت
في طيلها ذلك بكسر الطاء المهملة وفتح التثنية جملها المرعونة فمد
وتقال فيه طول بوزن عنب وحاكي بعضهم لوجهين فيما ذكر من

المرج

مرج او روضة فانتبه لذي لصاحبها احسان منسوب بالكسرة
لكونه خبر كانت والراد ان يكون لصاحب الخيل ثوابا بقدر موضع اجالها
في ذلك الخيل الذي ربطت به كما افاده ابن مالك ولو انها قطعت
بغير اي جملها المذكور فمشتتت بفتح التوقفة وتشديد النون
عذت و تخاوزت مشرفا ومثريين بفتح الميم والوجه والسر
والغاية ما نشوطا وشوطين اي بقدرت عن المواضع التي
ربطها صاحبها في ترضع من عنت في عاب كانت ارواها بالثلاثة
جمع روث وثايبا بالمرجع اشر مقدر ما ترفيه بحواقرها من
الارض عند خطواتها احسان له اي لصاحبها يوم القيمة ولو
انما سرت بنهم بفتح الميم او كونها فشربت منه بغير قصد صاحبها
ولم يرد ان سقيا في ذلك اي شربها و ارادته ان لا يسقيها
والمراد مقدر ذلك احسان له وفي هذا التنبيه على ان الثواب
اذا حصل له حين لم يقصد سقيه في نفسه يكون اولى بما قاله ابن مالك
ورجل ربطه تعنت بالعين المهملة اي استغنا وتغنى عن
سؤال المشرك لئلا يفتن عند الاحتياج اليه لم ينس حق الله في
رفقها اي في ذواتها والحق فيها على ضربين واجب وهو ان
لا يجعلها مالا لتطيق ويوفي لها حقها في الاكل لان الضرر ممنوع
ومندوب وهو ما اشار اليه بعضهم من جعل مناع الكحل والمضطر عليه
قال ابن مالك وقد استدلل به ابو حنيفة على وجوب الزكاة في الخيل
واوله المناضون بان المراد بحق الله في رفاها الاحسان اليها والقيام
بعلتها وهو ضيق لان ذلك لا يطلق عليه حق الله في رفاها بل ذلك
امر موكول الي هولاها قلنا الجواب عن ذلك ان جمل
في النسبة اي الاحسان اليها بسبب ذواتها ولا في ظهورها
اي ولم ينس حق الله في ظهورها و اراد به ركوها في سبيل الله
تعالى فمن لذلك ستر ورجل ربطها خرايا بالنصب للتقليل

شبكة

الألوكة

في إخراج النفاذ والقطر ربا يظهر للطاعة والباطن بخلافه
وتواكب المنون وفتح الواو عداوة لاهل الاسلام في زراي انشد
عنا ذلك في الرجل وقيل التوا في ربا وتوا بمعنى اولان هذه الثلاثة
قد تفرقت في الاشخاص وكل منها مرسوم على حدتها للموسكت صلي
الله عليه وسلم عن التميم المباح في اتخاذها وهو من اقتناها خالية عن
المنية للموسمة والمنذوبة لان شأنه ان يبين ما يهوى الاحكام
وسكت عما سواه انتهى

الحديث الثامن والثلاثون

بعد المائة بحسن عايشة رضي الله عنها قالت
كان يوم عيد يمتح يوم وفي شجرة بالرفع والمفتح افعج ذكره
التسطلائي وبالمين واليا المشاة وفي رواية به ما بالنصب
عنزي بكسر الميم المملة فنون بعدها يلعب اسودان
هم الحبشة بالمرق محذوفة والخراب بكسر الخاء المملة جمع حربة
ولعب اسودان في ذلك الوقت كان يطلو باذينة التزييب للجهاد
قال المم اطلقت عليه اللعاب كجازوا الا هو في الحقيقة فرض عيب بسبب
تفان الجهاد عليهم انتهى فاما ما سالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم النظر اليهم واما قال نشتهن تنظرن وفي
روايته ان تنظري اي النظر الى لعب السود ان كرا افاذ التسطلائي
ولم يذكر ان تنظرن بابتاتان والمنون في الفعل وهو مع
قلته اقتصر عليها فقلت وفي رواية فقالت نعم
واقامني اي اوقفني وراه حال كون حربي بما خيره تملصتين
ويقول وتكلم اي التواهد اللب بابي ارفد بفتح الهمزة وكسر القا
وقتها وهو جرح الحشة الا كرجع اذا ملئت بكسر اللام الاولي اي
سئمت قال حسبك اي يكفيل هذا التور منزهة الاستفهام
مخدوفة قلت نعم قال واوهبي واستطالم من

حديث

حدث عايشة رضي الله عنها انها قالت دخل علي رسول الله
صلي الله عليه وسلم وعندي جاريتان تغنيان تغنيان
فاصطبح علي الغرائم وحول وجهه فدخل ابوبكر واستهزى وقال
من مائة الشيطان عند رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال
دعها فلما غفل غمرها كحزجتا قالت وكان يوم عيد الخ وبنات
يوزن غراب اسم حصن كان عنده وقعة بين الاوس والخزرج
بتل الهرة بثلاث سنين وقوله من مائة جحدق اداة الاستفهام
بمعني الغنا والصوت الذي لم يصغر واطا فيها الى الشيطان لانها
تلهي القلب عن ذكر الله وانما قال لها ذلك لعدم علمه بانه
صلي الله عليه وسلم اقرهن علي ففرا القدر اليسير

الحديث التاسع والثلاثون

بعد المائة عن ابن عمر عبد المدي رضي الله عنهما عن النبي
صلي الله عليه وسلم انه قال جعلت في ذات من هو اي من
العتية قال المم لم يقل في سنان رمحي ولا في غيرها من السلاح لانه
قد جعل ذلك يفرقتا بل برواية الرايات التي تحمل في
راسي الرمح وايضا فان السنان جعلها عليه الصلاة والسلام
للجهاد وهو اكبر الطاعات فجعل له الرنق في ظلها اي في ضمنها وان
كان لم يقصد انتباهي وجعل يذنه با محام الدال مكسور
والصغار بفتح الصاد المملة واللين البعثة اي بدل الجوزية على
من خالف امرى تفكر ادرج شراح البخاري وقال المصطاهر
لهذا الحديث ان الرنة والصغار واقعات علي من خالفه
سوا وحيث تحالفت القتل والجزية او الحد او التزير برؤيا لخص
ذلك بخالفة الاسلام التي توجب القتل والجزية وهو واضح
فان ابنته امرى في قوله وقطعه الرنق الذي يباحي ان الملوك ياتون
في خدمتهم انتهى

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

الحديث الرابعون بعد المائة :
 عن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم وخصاي جوز
 لميد الرجن بن عوف الزهري القرشي احد المشركه الميثرين
 بالجنة باع من ارضه لباربعين الف دينار فمصدق بها كلها
 ويصدق في سنة بسببها يترجل بالما اقدمت من الشام توفي برشق
 الشام في خلافة عثمان سنة اثنين وثلاثين وله خمس وسبعون
 سنة والربيعي ابن الموام القرشي احد المشركه ابي روي
 انه كان الى مملوك يودون الخراج اليه فبقتصدق به كله ولا
 يدخر بيعة منه شيئا قتله عمرو بن حزم بن زيد الجيم والميم
 بينهما راسا لثة واخره راي سنة ست وثلاثين سنة الجمل بمراصرافه
 من الحرب تاركا للقتال وله نبي وستون سنة وجاء من جرموز الى علي
 رضي الله عنه فمتمم باجرلك فبشره بالعار وفيه تموز ورجت غانكة
 : يا عمس ولو نبيسند لوجدته : لاطا بشار عشر الجنان ولا البير
 : اشكلتك امرا ان قتلتم لسلي : حلت عليك عقوبة المتعد :
 في قبض اي في لبسه مني حرم من حياي من اجل جرب قال
 في المصباح الحكمة بالكرم اذا يكون بالجسد وفي كتب الطب
 في خلط رقيق حدث تحت الجلد ولا يحدث منه شيء بل يشع
 كالتجالة وهو شريح الروال القوي دانت به فيسك والحكمة
 في ليس المرير للحكمة ما فيه من العرودة وتعتق بان الحرس
 حار فالصواب ان ذلك خاصية فيه تدفع الحكمة قال
 القسطلاني وقد اجاز الشافعي و ابو يوسف استواء الحرير للضرورة
 كنجاة حرب ولم يجد غيره ومنه ابو حنيفة وما لك مطلقا ونقل
 ابن حبيب عن ابن المباحثون استجاب ليس الحرير في الجهاد
 والصلاة به حثيثا اربابا للمدون لغزف الرعب والخشبة
 في قلوبهم وكان الحكمة فيما ذكر الحر والبرد ودفع الغل ونسوا في ذلك السفر

عميلة روي

والحض

والحضر وقتيل يجوز في المنردون الحضر لوز ود الرخصة ولان المقيم بكم
 المداولة انتهى :
 الحديث الحادي والاربعون بعد المائة عن
 ابي نعيم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا تقوم الساعة ابي القيمة حتى تعانقوا التركهم كقوال
 ابن عبد البر ولديا فت وهم اجلس كثير اصحاب من وحصون
 ومنهم قوم في رويس الجبال والبراري ليس لهم مل سوي الصيد
 وياكلون الرخم والفتربان ليس لهم دين ومنهم من يتدين
 بدين الجوس وهم الاكثرون ومنهم من يتهود ومنهم سحره ذكره
 القسطلاني ثم وصغهم صلى الله عليه وسلم بثلاثة
 اوصاف فقال صغار : عن جمع عن ابي جوه بلهان
 الميم اي بين الوجوه شربة نخرة ذلق بغم الزاب
 وسكون اللام جمع اذلق مثلا حرم حرمي فصار الانث
 مع انبساط وقتيل غلظ في الاربعة وقتيل نطاول وكل
 متقارب كان وجوههم الحان بفتح الميم والميم
 قال في التريب وكسر ها اي الميم في الجمع خطأ وبعد
 الاق نون مشددة جمع محس بكسر الميم اي التريب مشددة
 بضم الميم وسكون الط المملة وفتح الراء مخففة وفي رواية
 بفتح الط او تشد يرالوا الا وفي هي النصيحة المشهورة
 رواية ولغة وهي الميم الطراف حلة تقدر على
 ثمر الدرقة وتلصق عليها قال البيضاوي شبه وجوههم
 بالترس لتدويرها وبالمرقة لغلظها وكثرة لحمها ولا
 تقوم الساعة حتى تعانقوا قوما مسر انترك
 تعانقوا الله اي يجملون نعالهم من حال ضرت
 من الشر والبراد يمشون في شعورهم لطلولها

شبكة



وكتافته وقرروي مسلم يلبسون الشعر ويمشون في الشعر

الحديث الثاني والاربعون بعد المائة

عن ابي بصير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت اي امر في الله تعالى ان اي مان انا نزلت سراحي عمدة الاوثان فهم دون أهل الكتاب لانهم يقولون لا اله الا الله كما قاله الخطابي حتى يغفلوا لا اله الا الله وفي رواية ابن عمر حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فمن قالها فقد عم اي نعمه وحفظ ميثاقه وماله ولا تعرض لهما الا بخلق وفي رواية ابن عمر الا بحق الاسلام فلا يعصم دم ولا ماله وفسر هذا الحق في حديث باقر بن عبد احسان او كثر بعد ايمان او قتل النفس التي حرم الله وقصبت ان الزاني والقاتل بتناج امرهما وليس مراد انهما يغلب القاع عليهما وحدهما فيما يسرونه من كفر ومصيبة حرم الله اي اولى الله تعالى بمعنى الي او اللام كما في الشرحي

الحديث الثالث والاربعون بعد المائة

عن عمدة الدين بن ابي ابي في بيع الحرة وسكون الوار وفتحها خطا كناية عن علمه الشرا ملسي في كسبية علي المواهب رضي الله عنهما ان يفتح الهرة وكسرها على فقير الموال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه اي غزواته التي فتح فيها المغمور مخروف اي المعروف والرب واللفظ مجتمعا كما في القسطلاني وجملة ما نقله جبران حتى ماتت الشمس اي زالت

قال الله

قال الله في هذا دليل على ان السنة في القتال ان يكون لها عدوة او عشية قام في النسيان اي خطيبا خطب بها اليها النبي لا تتخلفا العدو لان المراد لا يعلم ما يقول اليه الا سر فلا يقال ان لقت العدو جهادا وجها وطاعة فكيف ينهي عنه وفي رواية لا تتواجد في احدي النبيين واسئلوا الله العاقبة اي من هذه المذورات المنتظمة لقتا العدو وهو نظير سؤال البراءة بين الفتن وقد قال ابو بكر رضي الله عنه لان اعمالي فا شكر احب الي ان ابكي فاصبر فاذا القيتوهم فاصبر وا اعلموا ان الجنة تحت ظلل السيوف كناية عن الجهاد فاطلق الملتزم واردة الازم وهو الكون تحت ظل السيوف واردة الازم وهو الجهاد قال القسطلاني وهو من الجهاد البليغ لان ظل الشيء لما كان ملازمه وكان ثواب الجهاد الجنة كان ظلل السيوف المشهور في الجهاد تحتها الجنة اي ملازمها استحقاق ذلك ومثله الجنة تحت اقدام الامهات قال ابن جوزي اذا تراجب الحصان صار كل منها تحت ظل سيف صاحبه لم يصعب عليه رفعه عليه ولا يكون ذلك الا عند التمام القتال ثم قال

عليه الصلاة والسلام اللهم انما الله يا منزلة من القرآن الموعود بينه بالنصر قال الله تعالى فانظروهم بعد بهم الله يا يدركهم ويحزهم وينصرهم عليهم او المراء الجنس فيشتمل ما سير الكنت المنزلة على الا شيئا ويا مجرد سيوف بدرية اشارة الى سرعة اجزائها فخره فانه فخر جريان السحاب علي اسرع حال وكما انه يسال بذلك سرعة النصر والظفر ويا تتارم الكرات قال في المختار

شبكة



هزم الجيوش من باب ضرب وفي المصباح هزمت الجيش
 هن ما كسرتة القوي اي با كسر الا حزاب جمع حزب
 بمعنى الجماعة اهزمهم بكسر الراء الكسر هرو وانصرنا
 يلتمهم وانبت المنرد بالفعل مع غير حول منا ولا قوة
 قال المصوفي هذا دليل على ان الراء اذا ادغم
 فالسنة ان يترك من اسمايه تقالي وصفاته ما يكون
 على نسبة حاجته فانه عليه الصلاة والسلام لما طلب
 المنصرة وهي من اثار القدره ذكر ما يناسبها ومثل هذا
 من يطلب المنقرة والرحمة فليذكر مثل المنور والرحيم
 الحديسيه ال ابع والاربعون بعد المائة عن
 ابن سيرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كل اسم من بسم الميتين وتحقيق اللام وفتح الهمزة
 فصر الالف اسم جنسي بمعنى المصون كما قال المصوفي في مختصر
 النهاية ال سلا من جمع سلامته وهي الاعملة من انا مل
 الاصابع وقيل من دججه سلامات بفتح اللام وتحقيق
 اليا وهي التي بين كل مفصلين من اصابع الاثان وقيل
 غير ذلك والمراد بها هنا جميع عظام الجسد ومفاصله
 وخالق الاثان على ستين وثلاث مائة متصل
 في كل مفصل صدفة كما في التثريب وكل مفصل من المفصل
 ثفت سلا من وجملة عليه صدفة خير واجاب الصدفة
 على السلا من جاز اذا الوجوب خفيفة انما هو على ضا جها
 وذكر الفيدي في علمه من اعاد اللفظ كل اولان سلا من بمعنى المظ
 اي الفصل كل يوم تطلق يوم الامم من التثريب وكل بالانصب
 على الظرفية لا الضامة فالظرف والراء باليوم هنا ما قابل
 المليل وقوله بقدر انما تقع اي ان تفعل تعوي محل المبدأ

حذف

حذف ان فا ارتفع الفعل نحو صدقة او وقع الفعل موقع
 المصروف مع قطع النظر ونظير تسمع بالمعدي خرم من
 ان نراه انما ده ابن حجر في شرح الاربعين اي صدقة عليهما
 لوقا بينهما مما يترك على الخصام من نفس منها جرت
 او متخا صيني او متخا ليني بان تحاها على الصلح وتغاب
 معه وفيما يبد ما في بقدر الهمزة وصفي طردى من راد الله
 ربي منهاها السقمينة **حجر** قال الحافظ ابن
 حجر اعم من ان يريد حمل عليها المناع او الراكب ومحمل
 الراكب اعم من ان يحمله كما هو او يبينه في الركوب وقوله
 ويقع عليها متاع **اسم** اشكل من الراوي
 ارتفع مع ذكر الشرحي **اسم** كذا ذكر الله تعالى
 ودعا للفقير والغير وتسلام عليه وتبا عليه حتى صدقة
 يعني اخرها كما جرد صدقة على حذف مضاف وحذف
 حرف التشبيه وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيهه والحام
 على وهو ترتيب الثواب على كل منها وذلك لان نفعها
 غير متقنا صلا في الصدقة عليها تشبيهها بالمال في
 تشبيه الاجر ومشاكله او المعنى انها صدقة على نفس الغافل
 والله ابن مالك في شرح المشارف **اسم** بفتح الحاء
 اي منقحة وحدها **اسم** تاداهبا ولا جماع صدقة
اسم اوله اي يزيل **اسم** اي ما يودي المارة من
 حجر او شوك او حصى عن طريق الصدقة ويجزي عن
 ذلك ركعتان بركعتان من الصلوة كما روى مسلم
الح رتب الخاسر والاربعون بعد المائة
 عن ابن حجر في التذكار الله عليه وسلم **اسم**
 غاش في الوجود بفتح الواو وكسرها وانكر بعضها

شبكة

الألوكة

السكر كما حياه السفا فسي ما اعلم ما موصولة في محراب
 مضمون يعلم وقد ورد في حديث ان الشاطلين تنسب
 اول الليل اكثر من اخرها فاذا كان الرجل وحده لا يوم من
 عليه من اذابتهم وكذا الرجلان دون الثلاثة فانها ركب
 فيقع للامان والايوم من على الواحد اليوم فيصير
 عن الطريق ما سار ركب وكذا ماش فالاول
 خرج مخرج الغالب بسبب حال كونه وحده اي منفردا
 ومحل التهيؤ من يمين الله يالله كما وليا يمتقاني والاه
 والكر الله فتتبعه في حقه كما لجماعة

الحديث الثامن والاربعون بعد المائة
 عن عبد الله بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال
 اسمه جلهمة بن العباس بن مروان او معاوية بن
 جلهمة الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في
 الجهاد فقال لا حتى يفتح الهمزة والحاء الائمة من الحياة
 مسترا وتوله والذراة فاعلم به سعد بن الجهم قال نعم
 اي حيان قال فضعها اي الوالد بن جاهد الحار والمجور
 متعلق بالامر قدم للاختصاص والنا الاولي جواب
 شرط محذوف والثانية والثالثة جزئية لتضمن
 الكلام معنى الشرط اي اذا كان الامر كما ذكرت فاطصهما
 بل الجهاد كما قاله العسطلاني وقال انه بينهما متعلق بجاهد
 مقدر لا يدر عليه المذكور لاقباله المذكور لان ما بعدوا الحار الا بهل
 فيما قبلها ثم ان النصير بالمجااهدة في هذا مشاكلة لان
 الجهاد افعال الضر للضر والامر لازم ذلك من بدل المال
 وانما البدين في رضي الابوين والمعنى انك ما لك
 وانصب يدك في رضي والدريك والجهاد علي حرمة الجهاد

اذ امننا

اذ امننا واحدهما بشرط اسلامها لان برها فرض عين والفرجها
 فرض كفاية فاذا اتممت الجهاد فلا اذن وها يمتحق بها الجرد والجد
 في ذلك الاصح نعم لتشمول طلب البر ذكره العسطلاني

الحديث التاسع والاربعون بعد المائة
 عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ولو سقر اقصير لا ومبهاة به سب او غير او زوج لها
 وان لم يكن نعة لان الوازع الطبيعي اقوى من الشرع
 وكالمحرم عيدها الامين والاستثناء من الجملة لان الاقية
 لكنه منقطع لانه متى كان مباحا لم يبق خلوة والتقدير
 لا يقعدن رجلها امرأة الا ومبهاة محرم وقياس الزوجها
 المحرم والوي نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بيننا وبينكم الفصول اوتبعها مبنيا للمعا على اي اثبت
 اسمي يعني يخرج في ذمها ونزوح تحت امرتها
 حال كونها حائضا قال المصنف في الحديث افادة جواز
 ذكر النساء بخصه الفصلا يدرون زيادة ما حدث اليوم من
 قولهم عند ذكر المرأة حاشا كذا لانه قد ذكر ايضا ذكر المرأة منه
 عليه الصلاة والسلام ومن الصحابي ولم يزمير علي ذكرها شيئا
 وبعض اهل لغة الزمان اتخذوا زيادة ذلك من الازد وهي
 بدعة في كل موضع وقع اذا لم يقع من السلق ذلك والخير كله
 في ايمانهم في عليه الصلاة والسلام فاذا ذهب
 في تمام مرتك وفي رواية فاحج بفك الادغام لان في المنزلة
 من يتوهم مقامه بخلاف حجة معها اذ ليس ثم محرم نسواه
الحديث العاشر والاربعون بعد المائة
 عن ابي بردة بن عبد الله هو عبد الله بن موسى بن

شبكة

الألوكة

يقول الاشعري رضي الله عنه يا قلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة بسبع النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة مبتدوا المسيح وصفه المتبري من الرجال و خبائه جملة من اي يعطون اجورهم اي ثوابهم من ثواب الرجل تكون له الامة فيعلم اي ما يجب قتلهم و حتى تعلم يا و بعد بها اي يهذب اخلاقهم فتخلق بالاخلاق الحميدة فيحسب اربها من غير عيب والظرب نزل بالرفق والادب يغطي بالمروات نور عري والتعلم بالشرعيات او الاولاد دينوي والثاني ديني كما ذكره القسطلاني ثم يعقها فترز وجهها اي يقر ان يصدتها فانه جاز العتق واجر التزويج ومثله المومنة من غير الكتاب الذي كان مومنا بنبيه ثم امر من غير الله عليه وسلم وهمل بشرط ان يمانه ان يكون معتبرا كما يمانه بهيسى قبل بعثه الانبياء ولا قولان فله اجرات والمعبود للالامة الذي يكون حق الله كصوم وصلاة وينتج لسيدده اي اخلق في خدمته وغيرها فله اجرات اجرتادينه اجرتادينه حق الله واجر خدمته

الحديث التاسع و الاربعون بعد المائة عن ابن رضي الله عنهما في رسول الله صلى الله عليه وسلم عز قرا لنا والحيبان من اهل الحب فيحرم قتلهم ولحقهم الارقا والمجانين مالم يقتلوا والاجاز قتلهم وكالقتال سب البالغ العاقل ممن ذكره الاستسلاح بين اول المسلمين وسب النبي انه وجد في بعض المغازي امرأة

الحديث الجسون بعد المائة عن ابي هريرة

رضي

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وشاء بعد ما كان امر حرق قلا عن ابن عبد عمرو وهبار بن الاسود وغيرهما المصير الاذية والسب منها لله ورسوله صلى الله عليه وسلم قال في المصون هبار بن الاسود عرض لزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بنت بهاز وحماد بن العاص واهوي اليها هبارا فتمسها فستطت عاني حتى ماتت ما في بطنها واراقت الدم ثم لم تر لها مرضها ذلك حتى ماتت ثم انه صلى الله عليه وسلم عرض على قلة فام يوجد يوم الفتح ثم اسلم بمذمك وحسن اسلامه وصحب النبي صلى الله عليه وسلم امة ملحقا ان النار وفي نسخة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني امرتم ان تحرقوا اي بالتشديد والتخفيف فلانا قلانا وان النار لا تعذب بها الا الله عز وجل وهو خير عيني النبي قال البيضاوي انما سب النبي بالانار لانه اشد النار ولذلك اوعدها النار قال الاجهوري وهذا المصون في القصاص ان من حرق انسانا حرق ويحرق من تهون اي تهاون في سبه عليه الصلاة والسلام من الكفار انتهى وان حرقوها باذنه والجهنم وفي رواية فان اخذتموها فقتلوهما

الحديث الجاوي واليهون بعد المائة عن ابن اسير بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم دخلتاهم الغارة وعامر بن اسد المصون بكره ليم يترى يسبح من الدروع على صدر الراس بليس تحت الشمس قلبا ثم جاءه رجل فقال يا رسول الله ان ابن حنظلة منخ الجعة والظالم الملة اخذ لام اسمه عبد الله وعبد العزيز

شبكة



تيسر الاشهر رضي الله عنه باقلا عن النبي صلى الله
عليه وسلم وفي نسخة بسبع النبي صلى الله عليه وسلم
منه مبتدأ والمسيح وصفه المترواي من الرجال وخبره
جملة من اي يعطون اي ثوابهم مرتين
ويجب ان يهذب اخلاقها
فتخلق بالاخلاق الحسنة اي يهذب اخلاقها
ولا يظرب بل بالرفق والادب ينطق بالمروات فهو عربي
والتعلم بالثعبات او الاولدينوي والثاني ديني
كما ذكره القسطلاني
ان يصدها اجر المفق واجر الترويح ويبد
ومثله المومنة
بنيته
يشترط في ايمانها ان يكون معتبرا كما يمانه بصيسى قبل
بعثة الانبياء ولا قولان في اجراء والمعبود والامامة
اي اخلص في خدمته وغيره ان اجرت اجرتا دينه
اجرتا دينه حق الله واجر خدمته
الحديث التاسع والاربعون بعد المائة عن
رضي الله عنهما في سنة صلى الله عليه
وسلم في بيان من اهل الحرب فيجزم
قتلهم والحق بهم الارقا والمجانين مالم يقتلوا والاحزان
قتلهم وكالقتال سب المبالغ العاقل ممن ذكر للاسلاف
او المسلمين وسب النبي انه وحدي بعض الغازي امراه
الحديث الخمسون بعد المائة عن اي هـ

رضي

رضي الله عنه قال قال
وسلم يوم عاشوراء
عمر وهب بن الاسود وغيرهما الحضور الاذية والسب منها الله
ورسوله صلى الله عليه وسلم قال لع المصون هبارة من الاسود
عرض لزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
بعت بهازوجها ابو العاصي واهوي اليها هبارة في شهرها
فستقطت عيني صخرة فالتت ما في بطنها واراقت الدم ثم
لم يزل بها مرضها ذلك حتى ماتت ثم انه صلى الله
عليه وسلم عرض علي قتلها فلم يوجد يوم الماتح ثم اسلم
بعدهم لك وحسن اسلامه وصحب النبي صلى الله عليه وسلم
انني ملخصا ان الناس وفي نسخة قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اني امرتكم ان تحرقوا اي بالتشديد
والتكفير فلانا وقلانا وان النظر
عن رجل وهو خير مما يبي النبي قال البيضاوي انما منع التشديد
بالنار لانه اشد العذاب ولذلك اوعدها الكفار قال
الاجهوري وهذا مخصوص بغير القصاص ان من حرق
انسانا حرق وبغيره من تهون اي تهاون في سبه
عليه الصلاة والسلام من الكفار انتهى وان جرمه
بالا والجميم وفي روايه فان اخذتموها فقتلوا
الحديث الحادي والخمسون بعد المائة
في بيان النبي صلى الله عليه وسلم
من ادروع علي فدر الراس بليس تحت القطنسوق قلم
من فقال يا رسول الله ان ابن خطيبنا
الجمعة والطامة اخذ لام اسمه عبد الله وعبد العزيز

شبكة

الألوكة

وقتل مسلحاً كان بخدمة وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم
 ولفوا محض لقوله من دخل المسجد فهو آمن وبأرضه
 يقتله سبعين حرمة أو برزخ أو الزبير بن العوام رضي الله
 تعالى عنهم مشراً على أن هذا لا يبرهن قوله تعالى ومن
 دخله كان آمناً وقوله صلى الله عليه وسلم من دخل
 المسجد كان آمناً فهو آمن لأن معناها جميعاً بين الأدلة
 أن من دخله بغير استحقاق قتل أو الأمن من عذاب
 يوم القيمة قال عليه الصلاة والسلام من مات في أحد
 الحرمين تمت يوم القيمة آمناً وذلك ما روته أبو حنيفة
 إلى أن من لم يمه القتل بردة أو قصاصاً أو غيرها لم يبرهن
 تدركه بل يمتحن إلى الخروج بأن لا يطعم ولا يشرب ولا يمايل
 حتى يضر إلى الخروج فيقتل وعند أمنا الشافعي
 لا يلجأ إلى الخروج بل يقتل حتى يبرهن خطئ المذكور أفاده
 البيضاوي أفاده تسميخ الإسلام في حليلة عليه
الحديث الثاني والخمسون بعد المائة
 في قوله فاخذوا أبعادهم وقطعوا
 أي غلب عليهم فمليون فريد عليه في زمن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وفي هذا كميل لا يمتنا
 الشافعية على أن أهل الحرب لا يكون شيئاً بالعلبة
 من مال المسلمين
الحديث الثالث والخمسون بعد المائة
 في قوله رسول الله صلى الله عليه قال
 من أي من كان أفضل لا يخاف وجوب من جاءه
 في بيته

قال المصنف هل تقتضيه هذه الأمور على الوجه الظاهر وهو قتال
 المدلول على ما يقتضيه عموم الجهاد في طاعة الله تعالى وهو
 الاظهار بما ذهب إليه بعض الصحابة فقالوا أفعال الجهاد كلها في
 سبيل الله انتهى وقوله متعلق بقوله تكلم
الحديث الرابع بعد المائة في قوله
 أي ثواب فقبيلة
 بمعنى مقوله أي مقنونة من الكفار وقد اشكل هذا
 بأن أو تقتضي ثبوت أحد الشين مع ثبوت الآخر
 والفتاوى لأهل بدر وهم أفضل المهاجرين وقد يخرج
 النبي صلى الله عليه وسلم محل الفتاوى كما ثبت عنه في غير
 حديث واجيب بان أو بمعنى الواو كما صرح
 بها في بعض الطرق والحديث تقتضي طريقة بعضها
 بعضها وإنما ما قبله على أيها لكن مع حذف في الحديث
 تعديه أو غنمة وأجر وسكت عن الأجر الثالث
 الذي تكون مع الغنمة لتقصه بالنسبة إلى أجر من لم يغم
 الحار ذلك العلامة الحديث الملاي الشافعي
الحديث الرابع والخمسون بعد المائة
 في قوله رسول الله صلى الله عليه
 في قوله رسول الله صلى الله عليه
 من الرجال خاصة لا أرا حرد من لفظ وهو ما بين الثلاثة
 إلى المشرك جمع اشوي شبه إلى اشعر
 قبيلة بالين أي نطلب منه ما نركب عليه
 من الأبد في ذلك دليل على جواز الخلف
 بالله وقد نبى عيسى عليه السلام عن خلف به مطلقاً



وموسى عليه السلام عن الخلق به كاذبا ولا يبياني هذا ما ورد انه
صلى الله عليه وسلم ما سئل عن شي فقال لا بل اما ان
يعطين او يعيد الا يرد عوله لا حقال انه اراد ان لا يحلهم
في ذلك الوقت بل اذا ورد عليه ما لا بعد ذلك حكم قال
بعض العارفين انما قال لم ذلك لا اجل فضح تغلقهم من غير
الله تعالى وليتروا سرهم به تعالى انتهى وما خذت
ما احمله عليه في ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم
بالبنات الجهول ابراي عينة والجمع نهاب فسال عن افعال
ابن الله الاله بين في من شئنا بحسب ذود يفتح
الزوال المي وسكون الواو في اخر الهملة ما بيني الثلاث
الى العشر من الابرار بضم الفين الميمه وتشد يد الراجح
اعز وهو الابيض تترك بضم الزال المعجمة وفتح الراء مقصورة
جمع ذرورة وهي اعلا الشئ والمراد ان اسمهم بيض من
سمنين وكثرة شحمهم

لا يشارك لنا طنائهم ان ذلك وقع منه لغو بيان
فقلنا انا سالناك ان تخلفنا في ذلك فقلنا لا
قال لست انا حملتكم في الواقعة ونفس الامر
حقيقة بان ساق هذا الذهب وزرق به هذه الفضية
فليس الخلق عليه انما الخلق على ما كان حاضرا هو لا تخفى
فما ساق الله هذا الذهب كثر الشئ هو الذي حملت فقلت
العاملة لله سبحانه حيث زرق بذلك وهو اظاهرا لا قلعة فيه
واما ما قيل يحتمل انه سمي والناسي بمنزلة المصطر فقوله
يضاني الى الله تعالى فغير ظاهر لانهم ضروا بالبيان حيث
قالوا انسيستنا جابهم بقوله لست انا حملتكم ولو كان بيانا
منه صلى الله عليه وسلم لقال بلي او نحو ذلك على ان في

نسبة

نسبة البيان اليه صلى الله عليه وسلم يجوز ان ابن عليه
كثير من الانبياء عليهم الصلاة والسلام السهولة النسب
اي غالي متعلقه او لفظ علي زاي فان
منها بانسنا او بلفازة
الحديث الخامس والخمسون في الماية
الواو او في سكون الواو وما وقع للمناوي في شرح
الجامع من فتحها فهو سبق قلم غير ان
اي جوع شديد فيها دون يوم خسر وكانت تلك الغزوة
سنة سبع وثمانين من هجرة النبي صلى الله عليه وسلم اي الائمة
اي اغتمناها ونسبنا اليها اي بخناسها
منه راوي من ذلك
من كتاب الدرر لغا من باب تقع اذا التبت اي
اقلنا لغو لخصت ما فيها وهي جمع قدر
بفتح العين الهملة اي لا تذر وقوا من
اي ابن ابي اوفى راوي الحديث فخرنا
مما شر الصفاية انما هي ما يرد عليه
عنها في ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم
من التقريب
يقال لما لا رجعة فيه لا افعله بنة ولا افعله البينة
لعل امر لا رجعة فيه فالجوهرى ونصبه على المصدر
اه ووجدت بخط الشهاب المعنى وقع في الحديث مر فا
ومثلا فوصل الهزة على العتلى وحكي صاحب
اللعاب ان القطع فيها مسموع بل اذني شارحه انه هو



وموسى عليه السلام عن الخلق به كاذبا ولا يبياني هذا ما ورد انه
صلى الله عليه وسلم ما سئل عن شي فقال لا بل اما ان
يعطين او يعيدك ايل او يدعوله لاحقا لانه اراد ان لا يجلهم
في ذلك الوقت بل اذا ورد عليه ما لا بعد ذلك فحكم قال
بعض المارفين انما قال لم ذلك لاجل فضله فلقم من غير
اه تعالى وليتر لو اسرهم به تعالى انتهى وما عندك
ما احكم عليه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالسبب الهول ابراي عينة والجمع بهاب فيبال عننا فقال
ابن النعمان الاشع بون فامر لنا بجمعين ذود بفتح
الذال الميم وسكون الواو في اخره الهمزة ما بين الثلاث
الاشع من الابر غير بضم العين الهمزة ومثد يد الراجع
اعز وهو لا يعنى التوري بضم التاء الهمزة وفتح الراء مقصورة
جمع ذرورة وهي اعلا الشبي والمراد ان اسمهم بغير من
سملين وكثرة شعومهم فلما اختلفنا فلما ما صنعنا
لا يشارك لنا طمانهم ان ذلك وقع منه لهمو يسا
فقلنا انا سالناك ان تخلفنا وراقت ان لا تخلفنا انيسيت
قال لست انا جلتكم في الراية ونفس الامر ولكن الله حمله
حقيقة بان ساق هذا الذهب وزرق بفرده الفضية
فليس لك على انما الخلق على ما كان حاضرا وهو لا تاتي
فلا ساق الله هذا الذهب كثر الشبي هو الذي حمله فالمتة
الضامة لله بجمانه حيث زرق بذلك وهو ظاهر لا كلمة فيه
واما ما قيل بجملة انه سبي والناسي بمترة المصطر فتولة
يضاق الى الله تعالى فيظهر ظاهره لانهم ضروا بالبيان حيث
قالوا انيسيت فاجابهم بقوله لست انا جلتكم ولو كان يسا نا
منه صلى الله عليه وسلم فقال باني او نحو ذلك على ان في

نسبة

نسبة البيان اليه صلى الله عليه وسلم يجوز ان يكون عليه
كثير من الانبياء عليهم الصلاة والسلام الهول النسب
وانى والله ان شاء الله انى بهانكا لا احق عايمين
اي تعالى متعلقة او لفظ علي راى فارى فوعا خزانها
الا انيت اي قمت الذي هو خير وتعلمها اني خرجت
منها بائسنا او بكناوه

الحديث الخامس والخمسون في الماية
عن ابن ابي اوتي بسكون الواو وما وقع لنا وى في شرح
الجامع من فقهنا تى سبق قلم يقول اصابتنا جماعة
اي جوع شديد فبا كان يوم خبير وكانت تلك الغزوة
سنة سبع وقصنا في الرينتين بفتح الهمزة اي الائمة
اي اغتمناهاى انتحناهاى بفتحها فلما اغلت
الغزوة نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم
انتم من كملات القدر كفا من باب تقع اذا كسبت اي
اقلنوا الغزوة لنبصت ما فيها وهي جمع قدر والاشعوا
بفتح العين الهمزة اي كثر وقوام من حرم الموتى وال
عبد الله اي ابن ابي اوتي راوى الحديث فخر شافنا
مما بشر الصحابة انما بنى النبي صلى الله عليه وسلم
عنها لا نهالم تحس قال وقال آخرون من الصحابة
حرم ما ائبته من الهب وهو المنع قال في التريب
يقال لما لا رجعة فيه لا فعله بنة ولا افعله البينة
لعل امر لا رجعة فيه قال الحو هي ونصه على المصرد
اه ووجدت بخط الشهاب العبي وقع في الحديث مر فا
ومثرا في صل الهرة على القياى وحكى صاحب
اللعاب ان المنع فيها مسموع بل اذ عني شارح حادته هو

شبكة
الألوكة

المسجون قال الدمايين انه لا يعرف ولا يعرف ذلك من جهة
غيرها انتهى وهزلة منقطعها اي قطعها وانما السائل
هو الشيباني احد رواة الحديث سيدي بن جابر
التابعين على او على فقال حرمها الله وهذا احد
ما فكرت نسخه وقد نقله الحافظ السيوطي فقال
• وارجع فكر النسخ لانه ما كان في النسخ والاثار
لمتعة وقبلة وحسب كل العرض مما تحسب الذات
الحديث السادس والستون بعد المائة عن
الشيخان بن عوف بن مهران عن ابي بصير عن ابي بصير
المشردة وبالنون يعني ابي بصير بن ابي بصير
عنه ان قال فرضا رسول الله صلى الله عليه
وسلم في اربع مائة من تمر من مكة قال صعب ما جرت النخيل
وسميت اخوة ابي بصير البجرة ونحوها الى الكوفة
قال النعمان شهيد في التنازع رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا لم يتنازل في اول النهار امتنع حتى
تهدى له باح جهنم واصلم روح قلبه الواو بالسكونتها
وانكسار ما قبلها وحكي ان جهنم روي عن ابي بصير
الصلاة يعني بعد زوال الشمس مما جازي روايته وتزول
الشمس الحسنة **السادس** السامع واليخسرون
بعد المائة عن اسماويل بن ابي بصير عن ابي بصير رضي الله
عنها وهي اخذت السيدة عائشة رضي الله عنها لا يبيت
قطرة من قدامت علي بشرية ابا بكر الخروف
اي وهي كسلة منقح الثاني وسكون ابا القحطبة
وهل يها من الرضاع والنسب خلاف وهي مشرقة
في عهد متعلق بتوله فقلت قرين ان عاصم روا

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم ومرتهم بالجر عطفوا على عهد
اي المدة التي كانت هذبة للصلح بينهم وبي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما بيها اي اي قبله واسمه عبد
الضري واستضنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله ان اس قدمت علي وهي راغبة
اي في اخذ بعض المال افاصلها قال نعم صليها
لتر ايتها منك

الحديث الثامن واليخسرون بعد المائة عن
ابي بصيرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لما قضى اي خلق الله الخلق اي
الخلق ان كتب اي امر القلم ان يكتب في كتاب
هو المروح المرحل انو عنده فوق العرش قال بعضهم
اي دون العرش استظا ما ان يكون شيء فوق العرش
وقيل لفظ فوق زايه قال العبيد في كل من هذين نظر اذ
في الاولي استنوال اللفظ في غير موضعه وفي الثاني فسادي
المعنى اذ معناه من عند العرش وفي نظره الاول شيء فقد
ذكر المفسرون في قوله تعالى بموضحة فافوقها اي فادونها
اي اضر منها علي انه لا مانع من استنوال الشيء في مجازه
ان سلم الله غير حقيقي في ذلك ثم قال اعني المعنى
والاحسن ان يقال انو عنده فوق العرش اي عام ذلك
اي لا يفسح ولا يبدل وذكره لك عند الله الاعاب
ان العرش مخلوق ولا يستعمل ان يمس كتاب مخلوق
المعنى وقوله ان رحمتي سبقت سبقت بفتح ان بدل
من كتب او يكثرها استيناف في كتابي مخون الكتاب
سبقت وفي رواية غلبت فغني يجوز ان يراد بالرحمة

المسمى قال الرمزي انه لا يعرف ولا امر في ذلك من جهة
غيرها انتهى وهزته فطوعه اي فطما وسائت السائل
فهو الشبان احد رواة الحديث سميت جبر احكامها
الثامن عليا وعلا يقال جبرها التمه وهذا احد
ما ذكر نسخه وقد نقله الحافظ السيوطي فقال
واربع تكرر النسخ لانه جات بها التصوص والاثار
لمتعة وقبلة وحسن كذا الرضوخ مما عني الثبات
الحديث السادس والخمسون بعد المائة عن
ابن مهران عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
المشردة وبالنون يكنى بالعمري يكنى بابا حكيم روي
عنه انه قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم في اربع بايت من مزينة قال مصيبها جبر النهران
ومع سبعة اخوة او ثمان في البصرة ونحوها الى الكوفة
قال النهران من قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا لم يقابل في اول الامر انتصر
بجمع روح واصله روح قلبت الواو ياء لكونها
واكتسار ما قبلها وحكي ابن جرير روي عن ابي بصير
يعني بعد روال الشمس كما جازي روايته ونزول
الشمس الحديث السابع والخمسون
بعد المائة عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
عنها وهي احدث السيدة عائشة رضي الله عنها لا يتبعها
نقط في رواتها عن بشر بن ابيا خراش روي
وهي قبلة بفتح القاف وسكون اليا التختية
وهل هي امها من الرضاع او النسب خلاف
منقول بقوله فرقت قرينها

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم ومر بهم بالجر عطفوا على عهد
اي المرة التي كانت ههنا للصالح بينهم وبين رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي اي قبلة واسمه عبد
الضري في ستمين رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقلت يا رسول الله ان اسمك مستحب وحب رغبة
اي في اخذ بعض المال او غيرها من نعم صبيها
لنرايتها منك
الحديث الثامن والخمسون بعد المائة عن
ابن مهران عن ابي بصير عن ابي بصير
تتمه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
الخلقات كتب اي امر القلم ان يكتب في كتاب
هو اللوح المحفوظ هو عند فرق روي قال بعضهم
اي دون المرش استقظا ما ان يكون شي فوق الرشي
وقيل لفظ فرق زائد قال العمري في كل من لهذين نظر اذ
في الاولي استنوال اللفظ في غير موضعه وفي الثاني فسادي
المعنى اذ معناه من عند المرش وفي نظره الاول شي وقد
ذكر المفسرون في قوله تعالى بعوضته في فوقها اي فادونها
اي اضرب منها علي الله لا مانع من استنوال الشيء في مجازه
ان سماه غير حقيقي في ذلك ثم قال اعني المعنى
والاحسن ان يقال له عنده فوق المرش اي علم ذلك
اي لا يفسخ ولا يبدل وذكر ذلك عند الله لا يعاب
ان المرش مخلوق ولا يستعمل ان يمس كتاب مخلوق
الله في وقوله ان يبدل بفتح ان بدل
من كتب او يكتسرها استيناف في كتابي مغنون الكتاب
سبقت وفي رواية غلبت غصي يجوز ان يراد بالرمحة

شبكة



والفضب لانها فيكونا صفة ذات اي ارادة الخير والشر
 فالسبق والعلية باعتبار المطلق اي تعلق الرحمة بسابق غالب
 على تعلق الفضب واكثر منه ويجوز ان يراد بهما الاحسان
 والافتقار فيكونا صفة فعل ولا اشتغال حينئذ في سبق احدها
 الاخرى ولا في غلبته اي في كثرة قال الطيبي في سبق الرحمة
 اشارة الى ان فسط الخلق من الرحمة اكثر من غلظتهم من الفضب
 وانما تاملهم من غير استحقاق وان الفضب لا ينالهم الا بالتحقق
 فالرحمة تنعم الجني والرضيع والمطعم والناشي قبل صدوره طاعة
 منهم ولا يلحق احد الفضب الا بعد صدوره ما يستحق ذلك من
 الثواب افاده العيني انتهى

الحديث التاسع والخمسون بعد المائة
 عن مالك بن صالح عن الانصاري رضي الله عنه
 قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس
 البيت اي الكعبة بين الشايم والبقعات بفتح القاف
 وذكر اي رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الرحيل
 وانبت علي صيغة الجهول بطست بفتح الطاء المهملة
 وجا بكم بها وهي مؤنثة وجهها طيوس ويقال طيس بتشديد
 السين المهملة من ذهب علي صيغة الجهول وذكر
 باعتبار انه انا وفي رواية ملان قال العيني فالخالص
 ان فيه ثلاث روايات كذا وانما لها معنيان والملا من
 صفات الاجسام فهو من باب تثنى المعاني او الروايات كان
 في الطست شيء به كاد الايمان والحكمة وزياوتها بسبب
 ايماننا وحكمة لكونه سببا لما نشق من الله اي الصبر الي
 مراتج اليم وتخفيف الراوي بشر القاف اي جعل
 تيسر ورق من جلاله واصله مرافق وسميت بذلك لانها

موضع

موضع رقة الجلد من السعير من مربي اي البطن
 كما كانا في الطست وانبت به اية ابي بكر
 لارادة الركوب والراية بالبراق بالراية دون المعنى
 وقوله بالجرير من دابة او بالرفع خبر
 محذوف اي هو البراق مشتق من البرق لسرعته
 او لشدة صفائه وتلا لا لونه وانطلق من جبريل
 حين انبت السموات في اي القربى لم يذكر في هذه الرواية
 بحبيته لبيت المقدس وفرق الله بينه وبين الذي اسرى
 بعبده ليل من المسجد الحرام الي المسجد الاقصى الا انه ذكر
 اهل السير والمفسرون انه لما ركب البراق الي بيت المقدس
 ومعه جبريل عليها الصلاة والسلام ولما فرغ اسرع
 نصب له المراج وهي السلم فصعد فيه الي السما ولم يكن الصعود
 عالي البراق كما في بعض النسخ بل كان مربوطا علي باب
 مسجد بيت المقدس بالخرقة حتى رجع عليه الي مكة ذكره
 العيني فتر من هذا وفي رواية البخاري فلما جئت الي
 السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء افتح وهدا يد علي
 ان للسموات ابوابا وحفظة موكلين بها وفيه اثبات الاستيذان
 وانه ينبغي ان يقال انا زبر مثلا قال جبريل اي انا جبريل
 فتر من معني اي جبريل اي محمد قال العيني
 والظاهر ان القائل في قوله فيل الخ خزان ابواب السماء
 وفيه وفي الواو للمطلق وحرف الاستفهام مقدم اي اطلب
 وقد ارسى وفي رواية وقد بعث اليه اي للاسراع
 السموات وليس استنما ما عن اصل البعثة والرسالة
 فان ذلك لا يخفى الي هذه اللغة والرسالة
 اي بمحمد اي لقي رجا وسعة ا ورحب الله به ترحيبا

اي م

شبكة

الألوكة

والفضب لانها فيكونا صفة ذات اي ارادة الخير والشر
 فالسبق والعلية باعتبار المتعلق اي تعلق الرحمة سابق غالب
 على تعلق الفضب واكثر منه ويجوز ان يراد بها الاحسان
 والافتقار يكونا صفة فعل ولا امتناع حينئذ في سبق احدها
 الاخرى ولا في غلبته اي في كثرة قال الطيبي في سبق الرحمة
 اشارة الى ان فسط الخلق من الرحمة اكثر من فسطهم من الفضب
 وانما تنالهم من غير استحقاق وان الفضب لا ينالهم الا بالحقاق
 فالرحمة تم الجنين والرضيع والمطعم والناشي قبل صدق طاعة
 منهم ولا يلحق احد الفضب الا بعد صدور ما يستحق ذلك من
 الترتيب اتمامه الميعني انتهى

الحديث التاسع والمنسوخ بعد المائة
 عن مالك بن سنان عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي انا عند
 البيت اي الكعبة بين النائم واليقظان بفتح القاف
 وذكر اي رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الرجلين
 فانبت علي صفة الجهول بطست بفتح الطاء المهملة
 وجابكها وهي مؤنثة وجهها طيبوس ويقال طيب يتشرب
 السبي المهملة من فهد وباب عاي صفة الجهول وذكر
 باعتبار انه انا وفي رواية ملان قال النبي صلى الله عليه وسلم
 ان فيه ثلاث روايات حكمة واعانا لها معنيان والملا من
 صفات الاجسام نسو من باب تمثيل المعاني او الروايات كان
 في الطست شيء به كمال الايمان والحكمة وزيادة ثلها بسبب
 ايماننا وحكمة تكونه سببا لما مشتق من الامر اي الصبر الي
 مراقب بفتح الميم وتخفيف الراء وتشديد القاف اي حصل
 البطن ورق من جلده واصله مراقب وسميت بذلك لانها

موضع

موضع رقة الجلد فسل البطن مما زهر ثم ما في اي البطن
 حكمة وايرانا كما كان في الطست وانبت بدابة ابي بصير ذكر
 لارادة الترتيب والترتيب بالبراق بالبراق دون البعل ووق
 الجار وقوله البراق بالجر يدل من دابة او بالرفع خبر
 محذوف اي هو البراق مشتق من البرق لسرعته
 او لشدة صفائه وتلا لا لونه فانطلقت مع جبريل
 حتى ايقنا السما لله بيا اي الترتيب لم يذكر في هذه الرواية
 بحبيته لبيت المقدس وقر قال الله سبحانه الذي اسرى
 بعبده ليلا من المسجد الحرام الي المسجد الاقصى الاية ذكر
 اهل السير والمفسرون انه لما ركب البراق الي بيت المقدس
 ومعه جبريل عليها الصلاة والسلام ولما فرغ اسرع
 نصب له المراج وهي السلم فصعد فيه الي السما ولم يكن الصعود
 عاي البراق كما في بعض النسخ بل كان مربوطا علي باب
 مسجد بيت المقدس بالصخرة حتى رجع عليه الي مكة ذكره
 العيني في تفسيره هذا وفي رواية البخاري فلما جئت الي
 السما الدنيا قال جبريل لخازن السما افتح وهدا يدل علي
 ان للسما ابوابا وخطمة موكلين بها وفيه اثبات الاستيذان
 وانه ينبغي ان يقال انا زبر مثلا قال جبريل اي انا جبريل
 قيل من معك اي جبريل محمد اي محمد قال العيني
 والظاهر ان القايل في قوله قيل الخ خزان ابواب السماء
 قيل وقد الروايات وحرف الاستفهام مقدم اي اطلب
 وقد ارسل اليه وفي رواية وقد بعث اليه بالاسرا وصوت
 السموات وليس استنما ما عن اصل البعثة والرسالة
 فان ذلك لا يخفى الي هذه اللغة قال في تفسيره من جبريل
 اي محمد اي نبي رجا وسعة ا ورحب الله به ترحيبا

اي

شبكة

www.alukah.net

فهي منصوب على المنولية او المصدرية ولنعلم الجس بالرفق فاعلم
 نفعوا المنصوب بالمرح مخروف يجوز تقديره مرضولا او نكرا مرضولا
 وهو مبتدأ خبره الجملة قبله وهو مخروف والتقدير نعم النبي الذي
 جاء اوجي جا والتقدير الاول اولى لان تقدير الخبر عنه
 مرفقة اولى من كونه نكرة كما افاده الصبي نضلا عن
 ابن مالك فانبت وفي نسخة فانبتا على ادم فسميت
 عليه وفي رواية راسيا لتسليم عليهم اي من
 ليقته من الانبياء في السموات وهي خربانها لانه ما ر عليهم
 فقال مرجبا بك وقوله من بن و بنى بيان للماض
 قاله شيخنا الملقب فانبتا السماء الثانية قيل من
 هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد وقد
 ارسل اليه قال نعم قيل مرجبا به ولنعلم الجس فانبت
 على عيسى و يحيى وهما ابنا خالة فاسم
 يقال ابنا خالة ولا يقال ابنا خالوة ذلك عمة ويقال
 ابنا عم ولا يقال ابنا خال وذلك لان ابنا الخالة ام كل
 منها خالة الاخر و ابنا العم كل من ابها عم الاخر وليس
 ذلك موجودا في ابنا العم ولا في ابنا الخال اللهم الا ان
 تكون نادرا وهو لا حكم له فعلا لا مرجبا بك من اخ
 و بنى فانبتا السماء الثانية قيل من هذا قال جبريل
 قيل من معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال
 نعم قيل مرجبا به ولنعلم الجس فانبتت على يونس
 وفي رواية فاذا هو قد اعطى شطر الحسن وفي رواية
 احسن ما خلق الله والشطر الذي اعطيه شطر من
 حسن نبينا عليهم الصلاة والسلام وانما حصل به
 الافتتان دون نبينا لان جلال نبينا علب على جلاله

بخلاف

بخلاف سيدنا يوسف اشار الى ذلك الاستاذ بن الفارض بقوله
 بحال مجبته بحلاله طاب واستغرب المذاب هذاك
 فسميت عليه فقال مرجبا بك من اخ و بنى فانبتا السما
 الرابعة قيل من هذا قال جبريل قيل من معك قال محمد
 قيل وقد ارسل اليه قال نعم قال مرجبا به ولنعلم
 الجس فانبتت على ادم وبنى وهما ابنا في
 ما قيل في قوله تعالى ورفعتاه معه فاعليا انه الجنة
 لانه كما اخبر به وجه في السموات استاذ من ربه
 في ملاقاته فاستقبله ولها وقيل المراد بالمكان العلي
 المنزلة والرفعة فسميت عليه فقال مرجبا بك من
 اخ و بنى كان الظاهر ان يقول من ابن لانه قد لم يوح
 عليها الصلاة والسلام الا انه تطلق والابن اخوة
 عليهم الصلاة والسلام فانبتا السماء الخامسة قيل من
 هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد
 ارسل اليه قال نعم قيل مرجبا به ولنعلم الجس فانبت
 فانبتت على هارون وفي رواية ونصف كهيئة ابيض
 والنصف الاخراسوم تكاد تضرب الى سرية من طولها
 وما قيل انه يكون في الجنة بلحيتته لم يثبت وكذا ما قيل
 في الخليل وادم وسوي عليهم الصلاة والسلام وكذا ما قيل
 في الصديق رضي الله عنه لم يصح في ذلك شيء كما ذكره الثعالبي
 ابن حجر فسميت عليه فقال مرجبا بك من اخ و بنى فانبتا
 السماء السادسة قيل من هذا قال جبريل قيل من معك
 قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرجبا به ولنعلم
 الجس فانبتت على موسى فسميت عليه فقال مرجبا بك من
 اخ و بنى فلما جاؤته يبي بفتح الكاف ومضارع بلسها

شبكة

الألوكة

فهو منصوب على المنولية او المصدرية ولنعم الجحيم بالرفع فاعل
 نضروا المنصوب بالمرح مخروف يجوز تقديره موصولا او نكرة موصولة
 وهو مبتدأ خبر الجحيم قوله وهو خير مخروف والتقدير نعم الجحيم الذي
 جاء او يحيى جا والتقدير الاول اولى لان تقدير الجحيم عنه
 مرفقة اولى من كونه نكرة كما افاده الصبي نظرا عن
 ابن مالك فان ثبت وفي نسخة فاقينا على ادم فسلمت
 عليه وفي رواية واسم بالتسليم عليهم اي من
 لقيته من الانبياء في السموات وعلى خربانها لانه ما روي عنهم
 قول مرجبانك وقوله من بن وبي بيان للماضي
 قاله شيخنا الملوي فاقينا السما الثانية قيل من
 هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد وقد
 ارسل اليه قال نعم قيل مرجبانه ولنعم الجحيم فاقنت
 على عيسى ويحيى وهما ابنا خالة فاقنت
 يقال ابنا خالة ولا يقال ابنا خال وذلك علة ويقال
 ابنا عم ولا يقال ابنا عم وذلك لان ابني الخالة ام كل
 منها خاله الاخر وابن العم كل من ابها عم الاخر وليس
 ذلك موجودا في ابني العم ولا في ابني الخال اللهم الا ان
 يكون نادرا وهو لا حكم له فعلا لا مرجبانك من احو
 وبي فاقينا السما الثانية قيل من هذا قال جبريل
 قيل من معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال
 نعم يحيى مرجبانه ولنعم الجحيم فاقنت على يحيى
 وفي رواية فاذا هو قد اعطى شطر الحسن وفي رواية
 احسن ما خلق الله والشطر الذي اعطيه شطر من
 حسن نبينا عليهم الصلاة والسلام وانما حصل به
 الافتتان دون نبينا لان جلال نبينا علب على جلاله

بخلاف

بخلاف سيدنا يوسف اشار الى ذلك الاستاذ بن الفارض بقوله
 بحال مجبته حلاله طاب واستغرب المزاب هذاك
 نسائه عليه فاعلم انك من احوبي فاقينا السما
 الرابعة بنين من خديجة بن عبد الله بن عبد المطلب قال محمد
 قيل وقد ارسل اليه قال نعم قال مرجبانه ولنعم
 الجحيم فاقنت على يحيى وهما ابنا خالة
 ما قيل في قوله تعالى ورفعناه معه فاعلم انه الجنة
 لانه كما اخبر به وجه في السموات استاذن ربه
 في ملاقاته فاستقبله فيها وقيل اللذ بالمكان الذي
 المنزلة والرفعة نسيت عليه فقال مرجبانك من
 اخ وبي كان الظاهر ان يقول من ابن لانه حد لنوح
 عليها الصلاة والسلام الا انه تطلق والابن اخوة
 عليهم الصلاة والسلام فاقينا السما الثانية قيل من
 هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد وقد
 ارسل اليه قال نعم قيل مرجبانه ولنعم الجحيم فاقنت
 فاقنت على هارون وفي رواية ونصف كبيت ابي
 والنصف الاخر اسوم تكاد تضرب الى سرية من طولها
 وما قيل انه يكون في الجنة بلحيته لم يثبت وكذا ما قيل
 في الخليل وادم وموسى عليهم الصلاة والسلام وكذا ما قيل
 في الصديق رضي الله عنه لم يصح في ذلك شيء كما ذكره الثعالبي
 ابن حجر نسيت عليه فقال مرجبانك من اخ وبي فاقينا
 السما السادسة فبئس من هذا قال جبريل فبئس من معك
 قال محمد وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرجبانه ولنعم
 الجحيم فاقنت على موسى فسلمت عليه فقال مرجبانك من
 اخ وبي فاقنت على يحيى فبئس من معك فاقنت على يحيى

شبكة



ويكاد ورقة وثيقة علي قوم حيث لم ينتقموا بما فعلت
 انتفاع هذه الامة بما فعلت عليهم صلي الله عليه وسلم كما
 يدل عليه دخول الجنة والاحد حاشاه الله كما ير الا لبيبا
 عليهم الصلاة والسلام من جميع التقايير فقتل ما كان
 قال يا رب هذا الضم لم يفلد لك استصفاوا الشانه
 عليه الصلاة والسلام انما هو علي سبيل تقليم منة الله
 عليه حيث انعم بالنعمة العظام من غير طول في اقباه في
 طاعته وقد ضمن الرب الرجل المسبب في السن فلا ما
 ما دام بغيره من القوة وذلك مشهور في كتبهم كما افاده
 الطيبي الذي بعث بعدى يدخل الجنة من امة
 افضل اي الازمان من امة فانتها السما اليانعة
 قبل من هذا قال جبريل فقتل من عندك قال محمد قتل
 وقد رسل اليه قال نعم فقتل من حيا به ولنواجر جا
 فاقبت علي ابراهيم مسلمت عليه فقال من جابك من
 ابراهيم فرفع او البيت المهوراي كشي في وقرب
 مني قال التورسبي الرفع فترت بك الشبي وكانه
 اراد ان البيت المهور ظهره كل الظهور وكذا يقال في
 رفع سدة المنتهي الالف قاله العيني واستفهم منه
 ان الفعل بي للمفعول والبيت بالرفع هو وايب الفاعل
 والبيت المهور في السما جارا للكلمة اسمه الضراح بضم
 الضاد المعجمة وتخفيف الراء وبالها المهملة سمي مورا لكثرة
 ما يشاه من الملاكلة فسال جبريل فقال هذا البيت
 المهور يصلي فيه كل يوم سبعون فسال جبريل فقال
 لهذا البيت المهور اني ملك اذا خرجوا لم يعودوا اليه
 اخر بالنصب علي النرافية والرفع وهو اجود علي تقدير

ذلك

ذلك اخر معلوم من دخوله ورفعت سورة المنتهي
 اي ظهرت كل الظهور حتي اطلعت عليها كل الاطلاع بمناية
 الشبي الخرب من شبي وهي البحر البتق سميت بذلك لان
 علم الملايكة ينتهي اليها اولانه ينتهي اليها ما نهبط من
 فوقها وما يصعد من تحتها من اترالله تعالى واذا المفاجاة
 سميت بفتح النون وكسر الباء ثم الصدر وتحتفي ايضا
 فتشأن الباء ومتردها بفتحة بالوجهين قال في الترتيب
 واسمه شبي به العذاب فبل ان تشد حربة كان
 قد لبحر تكسر القاف جمع قلة وهي الجرة العظيمة تشق في
 ونيا وكما بنت مروقة عند الخاطين وبها اختلف الشافي
 التقدير في المياه وهو بفتح الها والجيم وفي اخره رابطة
 لا تنصرف للتثنية والتثنية وفي المطالع هي مدينة بالين
 هي قاعة البحرين بينهما وبين البحرين عشر مراحل وورقها
 في اذن جمع اذن والقبلة جمع قبيل الحيوان المورق
 في اصهار جمع انهار جمع نهر يسكون الها وفتحها نهران
 بالخط في السلسيل والكوش ويقال للسلسيل نهر
 الرجمي ونهرين طاعتان لغات بالنا وفتا ووصلا من
 جملة ما فقد اخطا والغير فهو نهر معرثم فثبت علي
 شون ملاذ فاقبلت عبد جيت موس فقال ما صنعت
 يا محمد قلت فبنتح فصور صلاة في انا اعلم بالمش
 منذ حاجت بي اسرائيل اي ما رستم اسد المعاجزة
 اي المارسة فيما اروت منهم من الطاعة وان اختلفت
 في غنود ورجاء في اي الى الموضع الذي حاجت
 فيه ربك واسلمه التحقيق امر في السؤال وفي نسخة فسله
 بمنقل حركة الهزة الي المسين فخذت تخفيها واستغني

شبكة



عن نعمة الوصل ومداي الى موضع منا جاتي بمداي اي الله التحقني
 اي الغريضة التي قد زها اربعين صلاة ثم سئل
 اي يوم قال موسى عليه الصلاة والسلام مثله جعلت ثلثين
 اي جعلها الله ثلاثين ثم سئل اي يوم قال موسى عليه الصلاة
 والسلام مثله جعلت عت اي جعلها الله عشرين
 صلاة ثم سئل اي قال موسى مثله جعلت عشرين
 الصلوات فاجبت موسى اي في الموضع الذي لم يثبت فيه
 فقال الله جعلها اي الغريضة خمس فقال ما صنعت
 فقلت جعلتها خمس فقال مثله جعلت عشرين
 بتشديد اللام من التسليم يعني سجدت كما جعلت من خمس
 صلوات فتودي اي جعلها من قبل الله تعالى اي
 ثم مضت اي انقضت فبقيت خمس صلوات وخففت
 من خمسين الي خمسين واجري الحسنة عشر
 فحصل ثواب خمس صلوات لكل صلاة ثواب عشر صلوات
 وقد استدبر بهزا علي جواز السج فبطل وقوعه والله اعلم
 حديث السنون بمر الحاية عن عبد الله
 بن مسعود رضي الله عنه بغير النبي صلي الله عليه وسلم
 بالجنة وقال رصيت لامي ما رضي لها ابن ام عبد
 وسخطت لها ما سخط لها ابن ام عبد وكان صاحب
 سر رسول الله صلي الله عليه وسلم ونظم وظهوره في
 نفسه روي عن رسول الله صلي الله عليه وسلم ثمان مائة
 حديث وثمانين واربعين وروي عنه الخلق الاربعون
 قال حدثنا رسول الله صلي الله عليه وسلم وصي
 الصادق في قوله وفيما بعد من الوحي ايصروني اي
 الذي صدقه الله في رفته او الذي يابنه جريد وغيره

بالصدق

بالصدق قال الطيبي الاولي جعل جنة وهو الصادق الذي افتراضه
 لا حاله فتح الاحوال كلها اي عارضة ودائه ذلك وما احسن
 موقفه نعم ان ان اخدم بكسر الهمزة علي الحلية لكلامه صلي
 الله عليه وسلم يا بني ادم يجمع خلقه بالبنا المنصور اي
 يجمع ويحفظ قالوا ومعنى الجمع ان النطفة اذا وقعت
 في الرحم و اراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في شهر المرة
 تحت كل شمس وطلع فتكثرت اربعين ليلة ثم تصيرد ملي في الرحم
 فذلك جميعا وذلك وقت كونها علقته قال الامام النووي
 في ان النطفة في الطور الاول تسري في جدار المرة اربعين
 يوما وهي ايام الوحم ثم جردت كسبح و جرد عليها من
 ثمرته المولود فتصير علقته انتهى و جاسر في عاذا مات
 الحسد دفن من حيث اخذ ذلك التراب في بطن امه
 اربعين يوما وفي رواية نطفة بالنصب على الخالي اي حال كونه
 منيا في هذه الاربعين تكون علقته اي وما علقها جاسرا
 مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يكون منصفه اي قطعة لحم
 قدر ما يبيض و لهذا سميت بما ذكر مثل ذلك اي اربعين
 يوما وهي ثالثة الاحوال وفي ذلك حكمها انه لو خلق
 دفعة واحدة لسق على الام لعدم اعتيادها ذلك ومنها
 التنبيه على كمال قدرته تعالى على الخسر والنشوان
 من قدره على خلق الامثال من النطفة المذكورة فادرك ايجادها
 بعد بصير ورثة ثراياتهم بعد انهما الاربعين الثالثة
 يعني اي يرسل الله ملكا ويومر يارب كل ما تهمدان
 سيال عنها فيقول يارب ما الرزق ما الاجل ما العمل
 وهل هو شقي او سعيد وقد اشار اليها بقوله ويقال
 لم البت علة و رزقه واجله وشقي او سعيد بالرفع

شبكة

الألوكة

خور لحدوف وعدل من القبيح بالاسادة والسقاوة المناسبة
 لما قبله حكاية لصورة ما يملكه الملك لانه يكتب سقي اف
 سعيد والمراد بالملك تبه كما اظهره كذا بانفساده
 وكتابتة والافتضا لله وعله واره لعل ذلك سابق
 في الاولي وفي خبر عند البرازان كتابته ذلك لعل ما هو لاق
 تكون بين عينيه وفي حديث اخر كلف ذلك في صفة
 بين عين التور وهذه الكتابة غير كتابه القلم والسابقة
 على خلق السموات والارض بحسب الرسل الا في حديث
 سما وقد استند من هذا ان يكتب للملك وكثير بعد
 الاربعين الثالثة وبارضه ما في سائر الروايات
 الاربعين الاولي وجمع بينهما بان ذلك هو اختلاف
 الناس فهم من يكتب له ذلك عقب الثالثة الاولي
 ومنه من يكتب له ذلك عقب الثالثة ثم ينفذ اي الملك
 هذه الروح ومعنى خلق الروح انه سبب خلق الحياة عنده
 لان النسخ اخرج روح من النسخ يتصل بالمتوخ فيه وهذا
 غير موثقا وما يحدث عنده ليس به بل با حداث الله تعالى
 وصرح بعد ان النسخ في الاربعة الرابعة وبواضحة ظاهر
 الزان وبارضه ما ذكره انه ينفذ فيه الروح بعد اربعين
 او اثنين واربين ميا واحدا ~~بما كان الجمع~~
 بينهما كما في هذه الامور كلها على التقدير اي يملك
 ذلك الملك الذي وكل به الامور بقضائها الوجه الذي
 علمه في وقتها الحاضر وهو الاربعون الثالثة والرابعة
 وقد تارضت الاحاديث ايضا في النسخ يربعضها صرح
 بين يانه في الرابعة وبعضها عقب الاربعين الاولي
 وخرج الشهاب ابن حجر بينها بانه عقب الاربعين

الاولي

الاولي ويرسل الملك لتصوير تلك الملقمة تصورا خفيا ثم
 يرسل في مدة المصفاة او ينفذها فيصير تصويرا ظاهرا
 وتتفاوت مقاربا لخلق عظمه وخوه اعظمه ورق الرجب
 سنة وصف طوي والمرة كذلك ليعلم في ما يكون برفع
 يكون لان ما كفت في من اليد قاله الشهاب ابن حجر
 واعتمده شيخنا الشهاب الملوحي فقال بالرفع وحسب
 ابتداء ثمة لكنها لا تحلوا من من الزاوية بيده وبني الحنة
 ذلغ الملوحة القليل والتراب الي المخلول اي ما بيني
 بيده وبين ان يصلها الاكل بين بيده وبين موضع من
 الارضه راع فيبقى عليه كتابه وفي رواية الكتاب
 والغال للتعقيب وفي رواية اخرى ان يكتب عليه الكتاب
 وما قدر عليه سبق بلا مئة فيعمل اي فصد ذلك يعمل بعد
 من النار اي ينفذها كما صرح به في رواية ويجل اي يهل اهل
 النار فيما بين والمظان وهو من اهل الجنة حتى ما يكون
 بيده وبين النار لا ذراع فيسبق عليه الكتاب
 فيعمل بعد اهل الجنة اي ينفذها وفي هذا اشارة الى ان
 باطن الامر قد يكون محلا في ظاهره وان خاتمة السوء
 تكون والعبادة بالله تعالى بسبب ذكره في سجدة وسبب باطنة
 للمعبود ولا يطلع عليها الناس وكذلك قد يعمل الرجل على النار
 ولا باطنة فصلة غير خفية تطيب عليه امره فيجب
 لرحمت الخاتمة احسنها الله عنده وكرمه ~~اما~~
 الحديث الحادي والستون بعد المائة
 عن عائشة رضي الله عنها روج نبي صلى الله عليه
 وسلم انما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول ان الملايكة جمع ملك وهم اجساد لطيفة قادة



ل من القبر والسادة والشاوية النامية
صورة ما يكده الملك لانه يكتب في اف
بر الملك فنه كما انما كان كذا بالمشاوه
نضا الله وعل واره كذا كذا كذا
عند الزمان كتابه وكذا كذا كذا
وفي حديث اخر كذا كذا كذا
هذه الكتابه في كذا كذا كذا
والاخر جسي الى كذا كذا كذا
من هذا ان بيت كذا كذا كذا
لا ويبارك ما في كذا كذا كذا
وجمع بينهما ما في كذا كذا كذا
يكتب كذا كذا كذا كذا كذا
كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا
نقح الروح اه صحت كذا كذا كذا
رجح من الناحي يتصل بالخروج فيه وهذا
يحدث عنده ليس به بل يا حذر الله تعالى
نقح في الارض كذا كذا كذا كذا كذا
ما كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا
في سائر الارض كذا كذا كذا كذا كذا
في كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا
وهو الاربعون الثالثه او الرابعه
ادوات ايضاً في القبر من بعضها
منه وببعضها عن الاربعين الاولى
ابن حجر بينها بانه عن الاربعين

الاولي

الاولي ويرى الكلب في تلك العلة فيصور خياله
يرسل في تلك العلة اذ يدور هاهنا وبها كذا
وتنقح ما كان على كذا كذا كذا كذا
منه ومن طوي كذا كذا كذا كذا كذا
يكون لان سالت في كذا كذا كذا كذا
واعنيه يشهد الشهاب الذي كذا كذا كذا
اشهد في كذا كذا كذا كذا كذا كذا
يدرس في كذا كذا كذا كذا كذا كذا
بهذه وبين كذا كذا كذا كذا كذا
الاشهاد في كذا كذا كذا كذا كذا
والثالثه في كذا كذا كذا كذا كذا
وما كذا كذا كذا كذا كذا كذا
الاشهاد في كذا كذا كذا كذا كذا
بينه وبين كذا كذا كذا كذا كذا
يقول في كذا كذا كذا كذا كذا كذا
يا طي الارض كذا كذا كذا كذا كذا
تكون في كذا كذا كذا كذا كذا كذا
للمسح في كذا كذا كذا كذا كذا كذا
ولا كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا
لحسن الثالثه حسب الله كذا كذا كذا
الاولي والثاني والثالثه كذا كذا كذا
عن عائشه رضي الله عنها في كذا كذا كذا
وسئل ابن سيرين رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان اللاتية حرمه وم اجاد طيبة كذا

على الشك بالكمال مختلف لا يصرن الله امرهم وسيلون
بالمرور من كذا كذا كذا كذا كذا كذا
والسحاب كذا كذا كذا كذا كذا كذا
الاراضى التي تضاء الله تعالى في كذا كذا كذا
لنفس في كذا كذا كذا كذا كذا كذا
مستقيمة في كذا كذا كذا كذا كذا كذا
صلى الله عليه وسلم او عند ولادته صلى الله عليه
وسم في كذا كذا كذا كذا كذا كذا
في كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا
لكن في كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا
الصلوات في كذا كذا كذا كذا كذا كذا
شهاب كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا
فقال ما كذا كذا كذا كذا كذا كذا
بالله صلى الله عليه وسلم يصلي بعض كذا كذا
كانت في كذا كذا كذا كذا كذا كذا
حدث كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا
ما كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا
السوران وكان في كذا كذا كذا كذا كذا
والسلام على من ثلاث سموات فلما ولد محمد صلى
الله عليه وسلم سمع من السموات كلها في كذا كذا
من كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا
الشارف في كذا كذا كذا كذا كذا كذا
وجله ومن كذا كذا كذا كذا كذا كذا
شعلة لان كذا كذا كذا كذا كذا كذا
يرى في كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا

قوله الله

قوله الله تعالى وان كذا كذا كذا كذا كذا
له شهابا وصداقا غلظت ويشد راسها حتى تصت النبي
صلى الله عليه وسلم وجري على هذا ابن قتيبة فقال كان الرجم
تصل بمعدن ولكن لم يكن في شدة الحراسة مثل ما بعد مبعثه اه
وفي هذا اثره للجمع بين القولين فراد من قال عند الولادة ان
ذلك كان بداهه ومن قال عند المبعث في كذا كذا كذا
في الكهان يص الكافي ويشد يد الهاجم كاهن وهو الذي
يجري عن ما يكون في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الاسرار
وفي المرب ما بعث النبي صلى الله عليه وسلم وحريست
السايطت الكهانة فيكذبون معها اي مع الامور المسموعة
المهوتة من الامور ما كذا كذا كذا كذا كذا كذا
يوزن ببقعة ويجوز تخمينها بالاسنان مع فتحة الكافي وكسرهما
وقد جاء بالوجه الثلاثة كما في الترتيب من عند انفسهم اي

بخر عاتم واحداثاتهم
الحديث الثاني والثون بهذا المساجبة
عن عائشة رضي الله عنها ان الحارث بن عتبة رضي الله
عنه اخاهي جهل ان يوبه اليوم المنتج وحين اسلامه اعطاه
الذي صلى الله عليه وسلم يوم حين مائة من الابل وكان
شريطا في قن من قن بالرمق كذا كذا كذا كذا كذا
صلى الله عليه وسلم كيف يات كذا كذا كذا كذا كذا
في خنا وشرا اعلام الله انبياه بالشي اما بكتاب اف
برسالة تلك او بنام او الهام وفي الترتيب وحيث اليه وجيا
واحيث اشرت وايضا كلمة بكلام خفي وايضا كذا كذا
الهدى والهدى والى انبياه ارسل والى غيرهم اللهم واوجي ركب
الى الخلد الماخو واوجي الى الخوايين وايضا سخرهم

شبكة



خولمذوف وعدل عن التفسير بالاسمادة والسقاوة المناسبة
 لما قبله حكاية لصورة ما يكتبه الملك لانه يكتب شقي اف
 سعيد والمراد بالملك فذلك اظهره لانه بانفساده
 وكتابتة والافعض الله وعله وارادته لكل ذلك سابق
 في الازد وفي خبر عند الزاران كتابته ذلك لكل ما هو لاق
 تكون بين عينيه وفي حديث اخر يكتب ذلك في صحيفة
 بين يمين الولد وهذه الكتابة غير كتابة الملائكة السابقة
 على خلق السموات والارض بحسب التي سنذكرها في حديث
 مسلم وقد استفيد من هذا ان يكتب للملك وكتبه بعد
 الاربعين الثالثة ويبارضه ما في مسلم وغيره انها بعد
 الاربعين الاولى وجمع بينهما بان ذلك يظن باختلاف
 الناس فمنهم من يكتب له ذلك عقب الاربعة الاولى
 ومنهم من يكتب له ذلك عقب الثالثة ثم يبعث اي الملك
 في روحه ومعنى نفي الروح انه سبب خلق الحياة عنده
 لان النسخ اخرج روح من النسخ يتصل بالمفوض فيه وهذا
 غير موثوق وما يحدث عنده ليس به بل باحداث الله تعالى
 وصرح بعد ان النسخ في الاربعة الرابعة وموافق ظاهر
 القرآن ويبارضه ما ذكره انه يبعث فيه الروح بعد اربعين
 او اثنين واربعين يوما وحيث بما كان الجمع
 بين ما ذكره في هذه الامور كلها على التقدير اي يعلم
 ذلك للملك الذي وكل به هذه الامور ليقومها في الوجه الذي
 علمه في وقتها المحض وهو الاربعون الثالثة والرابعة
 وقد تناقضت الاحاديث ايضا في التصوير بعضها صرح
 فيه بانه في الرابعة وبعضها عقب الاربين الاولى
 وجمع الشهاب ابن حجر بينهما بانه عقب الاربين

الاولي

ثاوي ورسر الملك لتصوير تلك الملقاة تصورا خفيا ثم
 يرسل في مدة المصفاة او ينفذها فيصير بصيرا ظاهرا
 وتتفاوت مقاربا لخلق عظمه ونحوه انتهى
 وصف طردي فالمراد كذلك ليعلم من يبعث برفع
 يكون لان ما كتبت في عن الورد قاله الشهاب ابن حجر
 واعتمده شيخنا الشهاب الملوحي فقال بالرفع وحاشي
 ابتداءية لكنها لا تخلو من معنى الزاوية بيده وروي عن
 المرويه التمثيل والقرب الي التحويل اي ما يبعث
 بيده ويبي ان يصلها الاكل في بيته وبني موضع من
 الارضه راع فيسب عليه كتابه وفي رواية الكتاب
 والفالتقيب وضم يبي معنى يطلب اي يبيس عليه الكتاب
 وما قدر عليه سبق بلاهية فيجعل اي فمصدقك يجعل
 اي يبدخلها كما صرح به في روايته ويجعل اي يجعل اهل
 النار فيما يبعث والمظن وهو من اهل الجنة حتى ما يبعث
 في النار لا ذراع فيسبق عليه الكتاب
 في غير هذا عند اي يبدخلها وفي هذا اشارة الى ان
 باطن الامر قد يكون مخلا في ظاهره وان خاتمة السوء
 تكون والعباد بالله تعالى بسبب ذكره في ريبه باطنة
 للمبد ولا يطلع عليها الناس وكذلك قد يعمل الرجل عمل النار
 وفي باطنه فحصلت خيرة خفية تطلب عليه اخره لئلا يوجب
 له حسن الخاتمة احسنها الله عنه وكرمه ما
الحديث الحادي والستون بعد المائة
عن عبد الله رضي الله عنها
 وسمي بها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول ان الخلائق جمع ملك وهم اجناد لطيفة قادة

شبكة

الألوكة

علي التثكل بأشكال مختلفة لا يعصون الله ما أمرهم ويقتلون
 ما يؤمرون به ويقتلون النفس التي هي الملائكة التي هي التي
 والارض فضر اي قضاءه الله تعالى وجود او عرما
 فتسرق السمرة اي فتنظير يتسمع سريرة اكي
 مستقيمة فتسممه وهل كان ذلك في البذر مبعثه
 صلى الله عليه وسلم او عند ولادته صلى الله عليه
 وسلم فيه خلاف ويدل للاول ما ورد انم كانوا قبله
 يفترون في معاد اي امكفة لتسمع شيئا من الملائكة
 المتكلمين بما يقع في الارض من الغيبات فلما بعث عليه
 الصلاة والسلام كان احدهم لا ياتي مقعده الا رمى
 بشهاب يحرق ما اصاب منه فتمكروا ذلك لا يلبس
 فقال ما هذا الا لامر عظيم قد حدث فبعث جنوده فاذا
 بالنبى صلى الله عليه وسلم يصلى ببطن نخل فرببه
 كانت فز بية من مكة فاجزوه فقال هذا الحد الذي
 حدث كما رواه الشاري وصححه الترمذي ويدل للثاني
 ما جاء عن ابن عباس ان الشياطين كانوا لا يجهنون عن
 السموات وكانوا يدخلونها فلما ولد عيسى عليه الصلاة
 والسلام منصرف من ثلاث سموات فلما ولد محمد صلى
 الله عليه وسلم منصرف من السموات كلها فاحد منهما
 بر يد استراق السمع الا رمى بشهاب وهو الشعلة من
 النار فلا يخطي ابدا فممن من يقتله وممن من يعرف
 وجهه وممن من يحمله وعلم من هذا ان المتفصل
 شعلة لا ذات الكونك وعن معان قال للزهري اكان
 يرمي بالنجوم في الجاهلية قال نعم قلت افرايت

قوله الله

قوله الله تعالى وانا كنا نقدر منها ما نعد للسمع فمن يستحي الان يجد
 له شهابا رصدا فاعلمت ومثرد امرها حتى بعث النبي
 صلى الله عليه وسلم وجري عا لهذا ابن قتيبة فقال كان الزعم
 قبل مبعثه ولكن لم يكن في شدة الحراسة مثل ما بعد مبعثه
 وفي هذا اشارة للجمع بين القولين فراد من قال عند الولادة ان
 ذلك كان بداهه ومن قال عند المبعث قوله وشدة
 في الكافي ونشد يد الهاجم كاهن وهو الذي
 يجرب عن ما يكون في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الاسرار
 وفي المغرب لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم وحرس
 السماء بطلت الكهانة فينبذون معها اي مع الامور المسموعة
 المهبوسة من الامور ما لم تكن بتبع الكافي وكسر الالمام
 بوزن بقة ويجوز تحفيها بالاسلاف مع فتح الكافي وكسر
 وقد جاب الاوجه الثلاثة كافي الترتيب عند حسنة اي

مخترعائهم واحداثاتهم
الحديث الثاني والثون بهذا المسابقة
 عن عائشة رضي الله عنها ان حارت رضي الله
 عنه اخا الي جهل ان يوبه يوم الفتح وحسن اسلامه اعطاه
 النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين مائة من الابل وكان
 شريفا في قومه قتل بالرموك سنة خمس عشرة سنة النبي
 صلى الله عليه وسلم وكان ياتك بوع هو لغة الاعلام
 في خفا وشرفا اعلام الله انبياه بالشي اما بكتاب او
 برسالة ملك او بتمام او الهام وفي الترتيب وحيث اليه وجيا
 واوحيت اشرت وايضا كلمة بكلام تحفي وايضا ككتبت
 اليه والله والي انبياه ارسل والي غيرهم اللهم واوحي ريك
 الي النحل الهماخو واوحي الي الخوايين وايضا سخرهم

شبكة

الألوكة

على التشكي بأشكال مختلفة لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون
 ما يؤمرون تزلزل في سمع يفتح العين المهملية وتختفي النون
 وهو السحاب فتدري الملائكة أي الذي يكون في
 الإرضى أي قضاء الله تعالى في سمع وجود أو غير ما
 فتسترق السمع أي فتطلب يسمع سرقة أي
 مستقيمة فتسمعه وهل كان ذلك في التبرأ مبعثه
 صلى الله عليه وسلم أو عند ولادته صلى الله عليه
 وسلم فيه خلاف ويدل للأول ما ورد أنهم كانوا قبله
 يمشون في مقاعد أي مكنت لتسمع بشيا من الملائكة
 المتكلمين ما يسمع في الأرض من الغيبات فلا يبعث عليه
 الصلاة والسلام كان أحدهم لا يأتي مقعده إلا من
 شهاب جرق ما أصاب منه فمتكروا ذلك لا يلبس
 فقال ما هذا إلا امر عظيم قد حدث فبعث جنوده فإذا
 بالنبى صلى الله عليه وسلم يصلى ببطن نخل قريب
 كانت من بيته من مكة لما خروه فقال هذا الحديث الذي
 حدثت كما رواه الساري وصححه الترمذي ويدل للثاني
 ما جاء من ابن عباس أن الشياطين كانوا لا يسمعون من
 السموات وكانوا يدخلونها ولما ولد عيسى عليه الصلاة
 والسلام من آمن ثلاث سموات فلما ولد محمد صلى
 الله عليه وسلم من آمن السموات كلها فأحرم منهم
 بربر استراق السمع إلا من شهاب وهو الشملة من
 النار فلا يخطئ أبدا منهم من يقتله ومنهم من يعرف
 وجهه ومنهم من يخبره وعلم من هذا أن المتصل
 بشملة لأذات الكوكب وعن معمره قال للزهري إكان
 يرمي بالنجوم في الجاهلية قال نعم قلت أفرايت

قوله الله

قوله الله تعالى وأنا كذا فقد من أمتا عد للسمع فمن يستعي الآن جيد
 له شهابا وصداقا لغلظت وبشردا مرها جئى بعث النبي
 صلى الله عليه وسلم وجري على هذا ابن قتيبة فقال كان الزعم
 قبل مبعثه ولكن لم يكن في شدة الحراسة مثل ما بعد مبعثه
 وفي هذا إشارة للجمع بين القولين فراد من قال عند الولادة أن
 ذلك كان بداهة ومن قال عند المبعث قوله وشدة من
 أبي الكهان بضم الكاف ونشد يد الهاجم كاهن وهو الذي
 يجرب عن ما يكون في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الأسرار
 وفي المغرب لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم وحرس
 السما بطلت الكهانة فيكذبون معها أي مع الأمور المسموعة
 المبهوتة من الأمور ما كذبوا بها الكافي وكسر الهمزة
 بوزن بقعة ويجوز تخفيفها بالأسان مع فتح الكافي وكسرها
 وقد جاء بالأوجه الثلاثة كما في الترتيب من عند أخسرهم أي

مخترعائهم وأحداثاتهم

الحديث الثاني والثون بهذا المسألة
 عن عائشة رضي الله عنها أن حارت بنته رضي الله
 عنها أخا أبي جهل أنوبه يوم الفتح وحسن إسلامه أعطاه
 النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين مائة من الأبل وكان
 شريفا في قوم قتل بالرمم مائة من خمس عشرة سال النبي
 صلى الله عليه وسلم كيف يأتيكم لوجي هو لفة الأعلام
 في خفا وشرفا أعلام الله أنبياءه بالشى أما بكتاب أو
 برسالة ملك أو بتمام أو الهام وفي الترتيب وحيث إليه وجيا
 وأحيث اشرت وأيضا كلمة بكلام خفي وأيضا كسبت
 إليه والله وأبي أنبياءه أرسل إلى غيرهم أنهم وأوجي ريك
 إلى الخليل بها نحو وأحيث إلى الحواريين وأيضا سخرهم

شبكة

الأمانة

وقيل اوجي اليها امرها قال السهيلي قال مجاهد واكثر المفسرين في قوله
 تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا قاله لوهان بنعت في روعه
 بالوحي اجم وقال الشريفي مع الوحي بمعنى التفسير نحو وواحي ربك
 الى الخيال اي سفرها لهذا الفصل وهو اخذها من الخيال بيوتا
 وقزيبير من هذا بالاسم والمراد هرايتها لانه في الظاهر
 يا فتى الملك احبانا في مثل صلصلة اي صوت الجرس
 فبفتح الجيم والراء في الجمل همه اجرس فيضج عن قال في الترتيب
 كسر الصاد وضم اوله وفتح اي يطلع او يذهب ويروي بالبيا
 للمفسرين من قصت النبي فضا كسرة من غير اياته ومعناه
 اذن ان الملك يفارقه بان يعود اليه واستقال الكسري في
 الوحي او الملك مجاز وجملة في الحقيقة وهو الزهاب اوي وخبر
 يضم على هذه الرواية عايد علي الملك اي يذهب عن الملك
 عليه السلام اه ورجع الله عوده الي الوحي وقد عيبت بفتح
 العين قال في المصباح وعيبت الحديث وعيا من باب وعد
 حقلته وتديرته اه اي خفظت ما قال وهو اي ايتانه
 في الحالة المذكورة بشده اي اشده علي ويمثل في الملك
 احبانا رجلا اي في صورة رجل ففعل في وعي اي خفظ ما يقول
الحديث الثالث والنسوة بعد المائة عن ابن
 عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اخذ اي اسكن الناس وكان اجود ما يكون في رمضان
 حتى يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من
 رمضان بعد ربه المازق فيقول الله صلى الله عليه
 وسلم حتى يلقاه جبريل اجوداي اسرع بالخير من الترح
 المرسله **الحديث الرابع** والنسوة بعد
 المائة عن اي هبة رضي الله عنه قال قال رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم اذا دعى الرجل امراته الى فراشه
 بكسر الفاء كناية عن الجماع قالت اي امنعت بلا غير فبات
 قال في الترتيب بات يفعل كرا اذا فعله ليلا وقال الزجاج كل
 من ادركه الليل فقد بات نام اول يومه حال كونه غصبا
 يمنع الصرف للموصفة وزيادة الالف والنون ولا يخفى ذلك
 بالليل بل يبي وعابها الي ذلك ليلا او نهارا فبسته كانت
 الامر على حد واحد في اللغته فذكر البيات للغالب وقوله
 لعينها جواب الشرط من بلة قال لهم وهل لهم المنفعة
 او غيرهم محتمل ويهدر ليل على فنول دعا الملائكة جبرائيل
 او شرا **الحديث الخامس** والنسوة بعد المائة
 عن اي هبة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال تعد الشيطان على قافية اي موخر
 راس حذو ومنه قافية الشعر اذا هو ناء ظرف ليقعد
 وقول لثلاث عقد منقول جمع عقدة قال في المصباح عقدت
 الحبل عقدا من باب ضرب فاقعد والعقدة ما تشبها
 ونوشة انتهى وفي الترتيب يقعد الشيطان على قافية احدكم
 كناية عن عدم نشاطه عن قيام الليل او في طاهره
 كعقد السوارق ونشها اه فماني هذا يضع نيا على القافية
 ويقعد عليه تلك العقد كما فعل السجدة في شئ يابيد به
 لكن يسخر منه يضرب على كل عقد من منها اي في ما نها
 اي يضرب على كل عقدة في منها وهو القافية عليك ليل
 طول ليلة من مبتدأ وخبر منقول لقول عذوق اي يضرب
 الشيطان قايلا عليك الخ فارقد قال في المصباح ضرب
 على اذانهم بعث عليهم النوم فناموا ولم يستيقظوا وضرب
 النوم على اذانهم وقال في الترتيب ضربت النبي عليك

شبكة



وقيل لوجي اليها امرها قال السهيلي قال مجاهد واكثر المفسرين في قوله
تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا قال هو ان ينفتق في روعه
بالوحي و قال المشيخي مع الوحي بمعنى التسخير نحو و اوجي ربك
الى الجبل اي سحرها لهذا العمل وهو اخذها من الجبال بيوتا
وقد يبرهن من هذا بالاسم والمراد هرايته هكذا قال في ذلك
يا تقي الملك احيا ناز مشر سلسلة اي صوت الحرس
فمنح الجهم والرائي الجبل جمع اجراس تنفخ عنى قال في الترتيب
تكسر الصاد ويضم اوله وفتح اي ينطق او يذهب ويروي بالبناء
للمفسرين من قصص النبي قصص كسرتة من غير اياته ومعناه
اذن ان الملك بفارقه جان يعود اليه واستعمال الكسر في
الوحي او الملك مجاز وجملة في الحقيقة وهو الزهاب اولى وخير
ينص على هذه الرواية عايد علي الملك اي يذهب عنى الملك
عليه السلام او يرجع اليه عود ملك الوحي قد وعيت بفتح
العين قال في المصباح وعيت الهديت وعيا من باب وعد
خفظته وتبرته ام اي خفظت ما قال وهو اي ايتانه
على الحالة المذكورة انشده اي اشقه عنى ويمثل في الملك
احيانا رجلا اي في صورة رجل فيحكي في امر اي لحظ ما يقول
الحديث الثالث والثالث والنسوة بعد المائة عن ابن
عبس رضي الله عنهما كان رسول الله صلي الله عليه وسلم
اجود اي اسخى للناس وكان اجود ما يكون في رمضان
حين يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من
رمضان بعد ربه الماز ورسول الله صلي الله عليه
وسلم حين يلقاه جبريل اجوداي اسرع بالخير من الترح
المرسلة **الحديث الرابع** والنسوة بعد
المائة عن اي هبة رضي الله عنه قال قال رسول الله

صلي

صلي الله عليه وسلم اذا دعى الرجل امرأته او فراشه
تكسر لثكناية عنى الجماع قالت اي امتنعت بلا غزير فبات
قال في الترتيب بات يفعل كذا اذا فعله ليلا وقال الزجاج كل
من اذ ركه الليل فقد بات نيام او لم يتم الا حال كونه غصبا
بمعنى الصرف للوصف بزيادة الالف والنون ولا يختص ذلك
بالليل بل يمتد وعانها الي ذلك ليلا او نهارا فتمت كانت
الامر على حد واحد في اللعنة فذكر البيات للغالب وقوله
لمعنىها جواب الشرط المنة بلة قال المص وهو لم المعنفة
او غيرهم محتمل وبنه دليل على قول دعا الملائكة خيرا كان
او **الحديث الخامس** والنسوة بعد المائة
عن اي هبة رضي الله عنه ان رسول الله صلي
الله عليه وسلم قال تعد الشيطان على قافية اي موخر
اسم حذو منه قافية الشعر اذا هو نام طرف ليشتر
وقوله ثلاث عقد منقول جمع عقدة قال في المصباح عقدت
الحبل عقدا من باب ضرب قاضق والمقردة ما عسكه
وتوقفة انتهى وفي الترتيب تعد الشيطان على قافية احدكم
كناية عن عدم نشاطه عن قيام الليل او على طاهره
كعقد السوارح وتمتوا هم فعلى هذا يضع نسا على القافية
ويعد عليه تلك العقد كما فعل السحر في شئ بايد بهام
لكن يسخر ونه يضرب على كل عقدة من نها اي في ما نها
اي يضرب على كل عقدة في مة نها وهو القافية عليك ليل
طو من جملة من مبتدأ وخبر معول لقول محذوف اي يضرب
الشيطان قافية عليك الخار قد قال في المصباح ضرب
على اذانهم بعث عليهم النوم فناموا ولم يبينوا وظ
النوم على اذنه وقال في الترتيب ضرب النبي عليك

شبكة




الزمناك والنوم على اذنه ومنه فخرنا على اذا نههم
 انتمناهم قال السهلي مسنفا من ضربت القفل على الباب
 امتهن او قال البيضاوي اي ضربنا عليها ما يعلج السماع بمعنى
 انما هو انا مة لا تنبههم منها الاصوات فخرى المنعول بحاه
 خرف في قولهم بني علي امراته ام والمعنى هنا يضرب
 على كل عقدة ما عطفه الاستيقاظ وان استيقظ فذكر
 الله اجلت عقدة منها فان توضحا اجلت عقدة
 ثانية فان صلى اجلت عقدة جمع عقدة فيها تأكيد واجمع
 نشاطا قال الخليل اي طيب النفس للملح ونحوه لا بان له
 يفعل ذلك اصبح حينئذ النفس في البارح الخبيث
 تحت كل شئ فاسلته قال في التعريب ومنه حيث
 النفس وهو قلة نشاطها وسؤ خلقها استت اي متبا قلا
 عما لا ينبغي التثاقل عنه من اجاب الخير والفلاح كما في
 التعريب قال بعضهم ظاهر الحديث ان الخليل يحصل الاله
 بهنزه الامور اعين الذكر والوضوء والصلاة ثم قاله ولغظه
 عام يخصه الا في الحديث كقول تعالى ان عبادك
 ليس لك عليهم سلطان وكقول الله علي
 وسلم من قرأ عند النوم سورة من القرآن كانت له حرا
 من الشيطان حتى يصبح وما ورد من قرأ آية الكرسي
 وغيرها الا قليلا جمع

وقال

وقال جبريل اي اجاب لهم حصار الشيطان باعدنا عنه
 وخبيث لبيد ان مرادنا اي باعده عنه فان رزق اي الرجل
 مع الله ولو اي مولودا ذكر او غيره لم يضره بضم الاء المشددة
 وفتحها قاله الكوفي وفتح المثناة من باب قتل
الحديث السابع والستون بعد المائة
 عن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا مضى حاجب الشمس اي طرفها الا على من
 فرضها سمى به لان اول ما يبدر منها يصير كحاجب الانسان
 فدعوا اي اتركوا وفي رواية فاخروا الصلاة حتى تبرور
 بجم الرامضارع برز من باب قتل اي تظهر واذا غاب
 حادب ظهر من اجزاء يعني اخروها حتى تمسب
 اي الشمس في غيب من الحين ولقوا الزمان اي لا تقصدوا
 بجمه طلوع الشمس واخرها اي الشمس تها
 بجم اللام بين تنبئه قرن نقصان والسيطان اي
 جابني راسه من عين وشمال زاد ابوة اود والناس في صيات
 لها الكافر قال في المغرب قيل انه تعبد الشمس حين طلوعها
 اي وغروبها فينصب حتى يكون طلوعها اي وغروبها
 بين قرينه فينقلب سجود الكفار للشمس عبادة له وقيل
 هو مثله والمبني ان الشمس اذا طلعت استشرق
 لها الشيطان فينصب شعاعها على راسه لان له قرنا
 كقرن الثور ولكن لما طلعت على راسه في موضع القرنين
 اطلق ذلك عليه وقيل المراد بها اغرابها بالاضلال من
 الاولي والآخرين فنكره الصلاة بلا سبب في هذين الوقتين
 كراية تحريم وكذا في وقت الاسنوا الا يوم الجمعة وقد توفى
 بعض الاعلام في كون دنور راسه علمه فلم يتم فقال التعليل يكون

شبكة



الشمس نضله ومهازن الشيطان وان عباده الشمس يصلون
 لها في هذه الاوقات لا يظهر لان تعظيم الله في الاوقات التي
 يستعملها غيره اولى لما فيه من انعام اعراضه لست اتعلق الكلام
 فيما لا اعلم ولا الجواب عما لا اتم شمر اذا صلح القليل فاي فرق
 بين صلاة لها سبب وصلاة لا سبب لها والموفق من رآي الشكل
 مشكلا والواضح واضح اهل الممنوع انما هو
 تعظيم الله تعالى في هذه الاوقات بشي خاص وهو السجود
 للمشابهة المذكورة لا مطلق التعظيم بتجويع وتجويع وقراءة
 قرآن وتفكير وفرد ذكر الغفران ان ذات السبب انما صحت فيها
 لان مشاها السبب فاحسبت عليه بخلاف ما لا سبب لها ولو يدرك
 بغيره التوفيق فما حمل وقد الحديث رواه البخاري عن
 عبدة بن سليمان يعني العين المهلكة وسكون البيا الوحدة
 وهو عن هشام فرقع لمدة فمك فقال لا ادري اي
 ذلك المذكور من شيطان او الشيطان بلقط التكبر والتعريف
 لا يلفظ الا افراد واجمع مما وقع في بعض النسخ وال هشام
 كذا في البخاري والله اعلم



الحديث الثامن والستون بعد

المائة من بسم الله رضي الله عنه قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يا اي شيطان احركم يقول من خلق
 كذا من بسم الله حتى يقول من خلق ربك واذا بلغه
 اي وصل في الوسوسة منه الى هذا الحد فليستعذ بالله اي
 يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم من الشرهات الواهية
 الشطانية وفي رواية سم القليل امنت بالله ولاي داووقال
 فالوادك فقولوا الله احاد الله الصدا لاية ثم لينقل عن يساره

ثلاثا

ثلاثا وليستعذ بالله وفي نفراد ليل عا ان الخطر من الوسوسة
 لا يواخذ بها ولذا قالت الصحابة انما نحن في نفوسنا ما يتماخا احدا
 ان يتجابه فقال عليه الصلاة والسلام او جدتموه قالوا نعم
 قال ذلك صريح الايمان اي في تقاض الامر ورفعه لانفس وجوده
 قال المازري الخواطر عا فتبين والتي لا تستغفر ولا تجلبها
 شبهة هي التي ترفع بالاعراض عنها وقع لهذا اثر الخريت
 وعما مثلها يطلق اسم الوسوسة واما الخواطر المستمرة المتكثرة
 عن الشبهة فلا يندفع الا بالنظر والاستدلال فقله العبي
 وليستعذ اي ويرجع عن الاسترسال معه في ذلك بانبات
 البراهين المتطرفة للحقانية على انه لا خالق له بابطال
 التعليل ونحوه وفي هذا دليل على ان اغوا المرء ولا يكون
 الا مع القفلة يوجد ذلك من قوله عليه الصلاة ولينته
 لانه لو كان مشتهيا مشيتنظا ما اصنى الي قول عدوه حتى
 استدرجه الي محض الباطل قال تعالى ان الذين اتقوا اذا مسهم
 طيف من الشيطان تذكروا فاذا مضى مبصرون واعلم
 ان بعضهم يكره ان الوسوسة لا تقع الا للذليلين وبعضهم انها
 جبل في العقل ونقص في الرتبة والمناقاة في ذلك ظاهرة والجواب
 ما افاده شيخنا الملوي في تقريره ان الاول محمول على من يجاهد
 الشيطان في دفع الوسوسة لينتج الثواب العاقل
 والثاني محمول على من الوسوسة وهو الاسترسال مع
 الوسوسة وهو كلام حسن

الحديث التاسع والستون بعد المائة عن
 عراب بن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال اطلعت في الجنة اي في الجنة كما ذكر ذلك
 في نسخة فرايت الراهلها انما اجمع فقير صفة للاكثر

شبكة

الألوكة

اي الصابرين الصالحين الغائبين بالحقوق لان يحصل منهم
ملا ولا من يترك الحقوق كما تصلاة واطمعت في النار اي تطرت
فيها فرائد الكراهية انما القصد بينهن فيكون المروف
ويكمن المشير لو احسنت الي احداهن الرهف ثم رات منك
مشاقا لت ما ريت منه خيرا فظا وهذا الحديث لا يبياني كون
النساء في الجنة اكثر من الرجال ايضا لان الراد يكون نهن الكراهيل
النار من الدنيا ويكون نهن الكراهيل الجنة مسا الا في كافي
حدث يعلي عن ابي هريرة فيدخل الرجل علي ثنتين وسبعين
حورية وزوجتهن من وترادم

الحديد يصف السمون بعد المايسة
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اوله زمرة في جماعة تلح مضاجع
ولح ولو جاء اي تدخل الجنة صورتهم علي صورة التوراة
البيور في الاضافة ياكلون ويشربون لا يصمتون من البهاق
ولا يخطون من الخاط ولا يتفعلون من الغلب وهو
كناية عن الخارج من السبيلين جميعا لهم مالهون في
تلك البر من الفضلات المستقدرة والتجاسات عملاق
هذه البر التي يجمع انا اي اوليهم فيها الذهب
زاد في رواية والفضة واما اطمع مع سعة بتقليد الميم
والا فصح القم اي ما يشرح به شعورهم كما يباين
من الذهب والفضة واستقام ذلك للمستم والترفد لا قدر
واللهوام تؤديهم ويحاسبون اي بخورهم جمع بحر بالضم وهو
الذي يتخربه واعده البر اما الميم فبالضم يجمع فيه
الجر قاله في التريب وهو مبتدأ خبره الاسوة بفتح
الهمزة وضمها وضم اللام فيها وسند الواو المورد الذي

يتخبر

يتخربه قال النووي وحكي الازهرى كسر اللام قاله في التريب ايضا
وقال الطبيب الحار جع بمحة بكسر الميم وهو الذي يوضع فيه النار
للجور وبالفم هو الذي يتخربه والراد في الحديث هو الاول تغله
عند الصبي فغلي هذا يكون لهنا مضاق محذوف صرح
به في رواية اي وفود مباحهم المورد قال الميني فان قلت
رايحة المورد انما تقرح بنار الجنة لانا ريتها فلست
بمحملة ان يشعل بغير نار ويحتمل ان يكون بنار لا ضرر فيها
ولا احراق ولا دخان وعقل يفوح بغير اسعال
وبشابه ذلك ما رواه الترمذي مرفوعا ان الرجل في
الجنة ليشتهي الطير فيخرب بين يديه مطبوخا مشويا
الله ورشهم اي عرفهم من اي مثله في طلب الراحة
وتنموا واحدهم وحقان اي من سائله ينال الطيب
الظاهر ان المشية للتزوير لا للتدبير كقوله تعالى وارح البصر
سرتين فلا يباي ما رواه الامام احمد مرفوعا في صفة اهل
الجنة منزلة وان له من الحور العين ثنتين وسبعين زوجة
سوي ازواجه من الدنيا من اي يبصر مع بضع الميم وبالخا
الجملة المشردة وهو المورد الذي في داخل العظام شوقها
جمع ساق من وراثة فلا يستزاجم ولا عظم ولا جلد
والجار منقح يري واما قوله من حسن فيجوز ان تكون
من التعليل وان تكون بيا بنية لا خيلة في ينهسه ولا
ولا بقا حتى لصنا قلوبهم وفيه ان من اكل التيم انقاف
الصا لان الاختلاف من جملة شرور النفس وقد كان بعض
السادة اذ الاري فغار في خلق اهلها قال زينة وقعت ميث
فيميتي حتى يرق تلك القفلة التي وقعت منه فيتوب
منها فيحصل التوافق قلبه مبتدأ خبره قلت واحد

شبكة

www.ankah.net

بالاضافة في رواية الاكثرين وبالوصفية في رواية غيرهم واصله علي
التشبيه بالخزوف الاداة اي كغلب واحد سبب منه
قلزدا الاكثيما لا تقطاع التكليف بالموت وفي حديث مسلم
يلهمون النبيح كما يلهمون النفس ووجه الشبه عدم الكفاية
تعملي الانسان بقره وعشا بالنصب علي العافية ويعرف الهل
الجنة البكرة والمشيئة بتسارة مملقة نظوي وتشر علي
بدملك فاذا طرقتها يعلمون انهم لو كانوا في الدنيا كان ليلا
افاده العيني رحمه الله تعالى

الحديث الحادي والسبعون بعد المائة
عن ابن بن ماذن رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان من الجنة شجرة
يقال انها طوي وروي ابن عبد البر في شجرة طوي
تشبه الجوز وعن ابي امامة قال طوي شجرة في الجنة
ليس فيها دار الا وهي فيها يسير الراكب في الجنة
راجتها وتبها وتبها كما يتلانا في ذلك اي كتمك
وانما احتيج الي هذا التاويل لان الظل المتعارف انما هو
وقاية حر الشمس وليس في الجنة شمس وانما هي انوار متالفة
لا حر فيها ولا قنبل لذات متوالفة ونم متتالفة كذا ذكره
العيني ولا حاجة اليه فان المراد بظلمها ما يستر الراكب من
اغصانها ونحوها ما خود من اطلت الشجر والحايط بعيني
سترا بظلمها او من اظلك فلان من البرد ستر كحاجب
التزيين ما ية عام لا يعطها اي لا يجاوزها لظلمها
ومن قوا ابر الاخبار بهذا الدلالة علي عظيم قدرة الله تعالى
علي اطلاقه صلى الله عليه وسلم علي امور الاخرة وهي تقوية
في الدلالة علي رقة متر لمصلي الله عليه وسلم علي امور الاخرة

عند الله

عند الله سبحانه وتعالى وتشويق للسامع المؤمن وترغيب
له ويترتب عليه قوة ايمانه لتضيقه بما اخبره عليه
الصلاة والسلام عن النبي في رده ايمانه وزيادة ذرة في ايمانه
خبر من عمل الدهر قال نبي الذين يؤمنون بالنبي الاية
الحديث الثاني والسبعون بعد المائة عن ابي
بالحق ابن خديج بفتح الخاء البهجة وكسر اللام المهملة
الاوسي الانصاري رضي الله عنه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لحي من فور ربه بفتح الفاء
اي وهما وشدة عليا بها فابرد وروي في رواية فاطمها
اي اطفئوا حرارتها عنكم بما اي البارد شربا وغسلا
للأطراف لا اغتسال جميع البدن فلا يعترض بان الهجوم
اذ انقضى في المازات المي وحديث الانقاس غريب
او هو لبعض الجيات او خاص بن امه صلى الله عليه
وسلم بذلك فيكون معجزة وذكر في بعض الروايات ما زعم
ولبي قيدا بل هو خطاب لاهل مكة خاصة ليتسه عنهم
والخطاب لغيرهم بطلاق الساكزا افاده بعضهم فان
ذكر في التعريب اقوالا في معني قوله تعالى وان منكم الاوردها
فقتل الخطاب للكفار بدليل قراءة ابن عباس وان منهم
الاوردها وقيل الورود بمعني الاشراف عليها وما ينتمها
وقيل الورود اخذ المبدحظ منها وقد يكون ذلك
بالجيات في الدنيا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لحي كبر من جهنم وهي حظ كل مؤمن النار حكاها
السهيبي وقالت عائشة رضي الله عنها انه ليس بدخول
والمراد الجوز علي الصراط ونقله بعضهم اجماعا ودليله
اوليك عنها مبدون وروي ان الله ينجع بين الاولين

شبكة

www.lukah.net

بالاضافة في رواية الاكثريين وبالوصفية في رواية غيرهم واصله علي
 التشبيه الخذوف الاداة اي كغلب واحد
 قلنا الا تكليفا لا انقطاع التكليف بالموت وفي حديث مسلم
 يلهمون النبي كما يلهمون النفس ووجه التثنية عدم الكلفة
 على الانسان تارة وعشا بالنصب على العافية ويعرف الهل
 الجنة البكرة والعيشة تبشيرة مملقة نظوي وتشر على
 بدملك فاذا طولها يعلمون انهم لو كانوا في الدنيا كان ليلا
 افاده العيني رحمه الله تعالى
الحديث الحادي والسبعون بعد المائة
 عن ابن عباس ما ذكره رضي الله عنه عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ان من اجنته **قال الخطابي**
 يقال انها طوي وروي ابن عبد البر مرفوعا شجرة طوي
 تشبه الجوز وعن ابي امامة قال طوي شجرة في الجنة
 ليس فيها دار الا وهي فيها يسير الراكب **الحديث**
 راجحا وتبها وقيل ناجيتها كما قيل انا في ظلك اي كتمك
 وانما احتج الى هذا التاويل لان الظل المتعارف انما هو
 وقاية حر الشمس وليس في الجنة شمس وانما هي انوار متالفة
 لا حر فيها ولا قنبل لذات متوالفة ونم متتالفة كذا ذكره
 العيني ولا حاجة اليه فان المراد بظلمها ما يستر الراكب من
 اغصانها ونحوها ما خود من اظلت الشجر والحايط بمعنى
 ستر بظلمها او من اظلك فلان من البرد سترك حاج
 التبريد ما يستره اي لا يجاوزها لظلمها
 ومن قول ابن الاخير بهذا الدلالة على عظيم قدرة الله تعالى
 على اطلاقه صلى الله عليه وسلم على امور الاخرة وهي تقوية
 في الدلالة على رقة منزلة صلى الله عليه وسلم على امور الاخرة

عند الله

عند الله سبحانه ونفالي وتشويق للسامع المؤمن وترغيب
 له ويترتب عليه قوة ايمانه لتضيقه بما اخبره عليه
 الصلاة والسلام عن الغيب في رده ايمانه وزيادة ذم في الايمان
 خير من عمل الدهر قال تعالى الذين يؤمنون بالغيب الآية
 الحديث الثاني والسبعون بعد المائة
 بالغا ابن خزيمة بفتح الخاء الحجة وكسر الهمزة
 الاوسى الانصاري رضي الله عنه **الحديث**
 الله عليه وسلم يقول جبرئيل في ربه بفتح الفاء
 اي وهما وشدة عليا بها في رده وفي رواية فاطمها
 اي اطقتوا حرارتها عند ما اي البارد شربا وغسلا
 للاطراف لا اغتسال جميع البدن فلا يعترض بان الهجوم
 اذ انقضى في المازات المي وحديث الانقاس غريب
 او هو لبعض الجيات او خاص بن ابي صلى الله عليه
 وسلم بذلك فيكون معجزة وذكر في بعض الروايات ما من
 وليي فيدا بل فهو خطاب لاهل مكة خاصة ليتسره عنهم
 والخطاب لغيرهم بملق الما كذا افاده بعضهم فان
 ذكر في الترتيب اقوالا في معني قوله تعالى وان منكم الاوردها
 فعند الخطاب للكفار بدليل قراءة ابن عباس وان منهم
 الاوردها وقيل الورود بمعنى الاشراف عليها ومعانيها
 وقيل الورود اخذ المبدحظ منها وقد يكون ذلك
 بالحيات في الدنيا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال احيى كبريت جهنم وهي حط كل مؤمن النار حتى لها
 السهيل وقالت عائشة رضي الله عنها انه ليس بدخول
 والمراد الجوز على الصراط ونقله بعضهم اجماعا ودليله
 اوليك عنها مبدون وروي ان الله ينجح بين الاولين

شبكة



اي الصابرين الصالحين الفاضلين بالحقوق لا من يحصل منهم
ملا ولا من يترك الحقوق كما الصلاة والتمتع والنفار اي تطرت
فيها فرائض الزمان من النقص بينهما فيكون المروف
ويكون المشركوا احسن الي احداهن الرهيم ران منك
شاقا لنت ما زلت منه خيرا فظا وهذا الحديث لا ينافي كون
النساء في الجنة اكثر من الرجال ايضا لان المراد بكونهن اكثر اهل
النار منها الدنيا ويكونهن اكثر اهل الجنة منها الاخرة كما في
حديث يعلى عن ابي هريرة فيدخل الرجل علي نتيين وسبعين
حورن وزوجتهن من وادام

الحمد لله الذي جعل الجنة بعد المايه
من اوتى بره رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اول مرزاي جماعة تك مضاعف
ولج ولو تجا اي تدخل الجنة صورتهم على صورة التملية
بصور في الاضائة باكلون وبشربون بايستمنون من البهاقا
والانحسبون من الخاط ولا يتفخرون من الفليط وهو
كناية عن الخارج من السبيلين جميعا فهم متهون في
تلك الارض من الفضلات المستقدرة والنجاسات بخلاف
هذه الارض فيبذلهم جمع انا اي اوليهم فيها الذهب
زاد في روايته والفضة وجميع مشط بقتليت الميم
والاقصم الظم اي ما يسرح به مشورهم كما بناست
من انتموا استقاموا لك للشمع والترفة لا قدر
واللهوام توديعهم وجمهم جمع بحر بالضم وهو
الذي يتجرده واعده الجرو اما المكنبر فالذي يجعل فيه
الجمر قاله في التقريب وهو مبتدأ خبره الاشارة بفتح
الهزة وضمها وضم اللام فيها وسند الواو المورد الذي

يتجر

يتجرده قال النووي وحكي لانه في كسر اللام قال في التقريب ايضا
وقال الطيبي الحما سرج بجمه بكسر الهمزة وهو الذي يوضع فيه النار
للجور وبالضم هو الذي يتجرده والمراد في الحديث هو الاول نقله
عنه العيني فغلب هذا يكون لنا مضافي محذوف صرح
به في روايته اي وقود ما خرم المورد قال العيني فان قلت
رايحة المورد انما تنفوح بنار الجنة لانه انما فيها قلت
بجمل ان يشعل بغير نار ويحتمل ان يكون بنار لا ضرر فيها
ولا احراق ولا دخان ومثل يفرح بغير اشعال
ويشابه ذلك ما رواه الترمذي مرفوعا ان الرجل في
الجنة ليشتهي الطير فيخرب بين يديه مطير كما مشويا
الله ورسوله اي عرفهم اي من سنا الله بنات الطيبي
الظاهر ان المثبتة للتزوير لا للتدبير كقوله تعالى فارح البصر
كربني فلا ينافي ما رواه الامام احمد مرفوعا في صفة اهل
الجنة منزلة وان له من الحور العين ثنتين وسبعين زوجة
سوي ازواجه من الدنيا اي يبصر بضم الميم وبالخا
الجمجمة المشردة وهو الورد الذي في داخل العظام شيئا
جمع ساق من فلا يستزبهم ولا اعظم ولا جلد
والجار منقلب يري واما قوله فيجوز ان تكون
من التعليل وان تكون بيانها في قوله فيجوز ان تكون
منها ما قلنا لصداق قولهم وفيه ان من المل النيم انما اف
الصالحان الاختلاف من جملة شرور النفس وقد كان بعض
السادة اذ الاري فقار في خلق اهلها قال زينة وقعت مني
فبعيت حتى يرق تلك القفلة التي وقعت منه فيتوب
منها فيحصل الثواب في قدر مبتدأ خبره فبفت واحر

شبكة

الألمة

www.alukah.net

بالاضافة في رواية الاكثريين وبالوصفية في رواية غيرهم واصله علي
التشبيه المحذوف الاداة اي كغلب واحد
تليذ الاكليا لانقطاع التكليف بالموت وفي حديث مسلم
يلهمون النبي كما يلهمون النفس ووجه التشبه عدم الكفاية
علي الانسان تارة وعسا بالنصب علي العارفة ويمر في الهل
الجنة البكرة والمشيئة بتشارة معلقة نظوي وتنتشر علي
يد ملك واذ اطولها يعلمون انهم لو كانوا في الدنيا كان ليلا
افاده الميبي رحمه الله تعالى
الحديث الحادي والسبعون بعد المائة
عن ابن ماجة رضي الله عنه عن
سعد بن عبد الله قال ان من اخوته
يقال انها طوي وروي ابن عبد البر مرفوعا شجرة طوي
تشبه الجوز وعن ابي امامة قال طوي شجرة في الجنة
ليس فيها دار الا وهي فيها يسير الرال
راحتها ونعيمها وقيل ناجيتها كما قيل انا في ظلك اي كنفك
وانما احتج الي هذا التاويل لان الظل المتعارف انما هو
وقاية حر الشمس وليس في الجنة شمس وانما هي انوار مثالية
لا حريقها ولا قن بل لذات متوالية ونعم متتابعة كذا ذكره
العيني ولا حاجة اليه فان المراد بظلمها ما ستر الرالك من
اغصانها ونحوها ما خود من اظلت الشجرة والاطيب بعيني
سترا بظلمها او من اظلك فلان من البرد سترت حاجب
التقريب ما ية عام لا يظلم اي لا يحاورها لظلمها
ومن قوا ابا الاخبار بهذا الدلالة علي عظيم قدرة الله تعالى
عيا اطلاعه صلي الله عليه وسلم علي امور الآخرة وفي تقوية
في الدلالة علي رفته منزلته صلي الله عليه وسلم علي امور الآخرة

عند الله

عند الله سبحانه ونفالي وتثويق للسامع المؤمن وترغيب
له وتزيت عليه قوة ايمانه لتضيقه بما اخبره عليه
الصلاة والسلام عن النبي في ايمانه وزيادة ذكره في الآخرة
خير من عمل الدهر قال يقا الذين يؤمنون بالنبي الآية
الحديث الثاني والسبعون بعد المائة
بالفا ابن خنيس بفتح الخاء الجمة وكسر الال المهملة
الاوسي الانصاري رضي الله عنه
الله عليه وسلم يقول جوس في جوس بفتح الفاعل
اي وهما وشدة عليانها في برده وفي رواية فاطمها
اي اطفئوا حرارتها عنده ما اي البارد شربا وغسلا
للأطراف لا اغتسال جميع البدن فلا يعترض بان الهجوم
اذ انقضي في المازات المي وحديث الاتماس غريب
او هو لبعض الجيات او خاص بن اسر صلي الله عليه
وسلم بذلك فيكون سجرة وذكر في بعض الروايات ما زمر
ولبي فيدا بركه خطاب لاهل مكة خاصة ليتسه عنهم
والخطاب لعبرهم بمطلق الما كذا افاده بعضهم فاشارة
ذكر في التعريب اقوال في معني قوله تعالى وان منكم الاوردها
فمقتل الخطاب للكفار بدليل قرآنة ابن عسلى وان منهم
الاوردها وقيل الورود بمعنى الاشراف عليها وما يفتها
وقيل الورود اخذ العبد حظ منها وقد يكون ذلك
بالجيات في الدنيا فان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال المي كبر من جهنم وهي حظ كل مؤمن النار حكاها
السهيان وقالت عائشة رضي الله عنها انه ليس بدخول
والمراد الجوز علي الصراط ونقله بعضهم اجماعا ودليله
اوليك عنها مبدون وروي ان الله ينجح بين الاولين

سبعة

الألمة

www.alukah.net

والاخرين ثم ينادي مناد خوي اصحابك ورجل صحابي وحكي
 الرجاء عن ابن مسعود والحسن وقتادة ان ورودها ليس دخولها
 قال وخرجت في ذلك فوية جدا من جهتها وادخلت بضم ياء و
 في معنى المني وبرد للمظالم بدليل وندرا لظالمين فيها جنبنا اه
 ملخصا لهذه خمسة اقوال وحكي الشمس الشريفة في تفسيره
 عن ابن مسعود في قوله تعالى وان منكم الاوردها ان الصير
 راجع الي القيمة فيكون قوله سادسا ولم يستغضرها بعض من
 ادركها من الفضلا الاعلام فوقع بينهم نزاع في ذلك حتى
 ادام الي تخليط وملا وقررت في فقا
 اقاويل في معنى الورد فقلاتي لذي الكفر او هذا يبع القيمة
 وقيل اطلاق في الحميم وقيل ما نصيب عبيد من كبر وعامة
 وقيل مرور بالمراط وزجوا وقيل دخول ثم يخرجوا بطاعة
الحديث الثالث والسبعون بعد المائة عن
 ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال ناركم الاضافة لادني مائة فالمراد نار الرزية التي
 تتصرفون فيها والله تعالى هو مالك لها ولغيرها وثبت في
 بعض النسخ زيادة شدد وليست في البخاري وانما هي في
 روايه ابن ماجه من حديث ابن نارية هذه جز من
 سبعين جزا من جهنم ولولا انها اطلقت بالامرتين
 ما انتفعت بها وانها لتمر عوا لله عز وجل ان لا يبرها
 فيها وقوله جيبا لرفع جز عن ناركم من جيب جز في
 انه لو جمع كل ما في الوجود من النار التي يوقدها الادميون
 لكانت جزا من اجز جهنم المذكورة او المراد لجمع حطب
 الدنيا او قذكله حتى صار نارها من جز من اجز جهنم
 الذي هو من سبعين جزا شدة منه افاده الصيبي ومن في

قوله

قوله من نار جهنم للثيبين وفيه معنى التبعيض ايضا
 يا رسول الله ان كانت ان محقة من الثقلة واللام في
 لوانيد هي الطارقة بينها وبين النافية عند البصريين والمعنى
 ان نار الدنيا كانت كنافية لتقريب الجهنميين ونافية
 عند الكوفيين واللام عندهم بمعنى الاي ما كانت الاكافية
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوابه
 اي زادت نار جهنم علي نار الدنيا وفي رواية
 عليهن اي نيران الدنيا بتسعة وستين جزءا
 مثردها ووجه مطابقة جوابه صلى الله عليه
 وسلم لسؤاله ان مناه منع الكفاية فالمعنى لا بد من التفضيل
 لثمة عند الله من عذاب الخلق افاده الطيبي وافاد
 بقوله بتسعة لان المراد حقيقة السبعين لا الكثير كما قيل
 به في قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة
الحديث الرابع والستون بعد المائة
 عن احمد بن حنبل رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول جز من جهنم في النار
 فتندلق بالمراد الهمة والقافي اي تخرج اقتنايه ثم تقب
 بلسان القافي وقرنتم اي امواره ومضاربه والمراد انها تخرج بمرعة
 من دبره وتنبص في النار ويدور بها سوق عذبة
 وحالة سبية وقد تم هذا من التشبيه في قوله تدور
 النار الذي هو بالمراد وان لا يدور رجاء الابالسوق
 والرجي مقصور الطاحون والجمع ارجابا المذنبات اهل النار
 عليه فيقولون اي قنار اي باقوان ما شانك اي ما حالك
 التي انت فيها انيس وفي نسخ البخاري الست والهمزة فيه
 للاستفهام على سبيل الاستخبار كنت تامر بالهوى هو كل

شبكة

الألوكة

ما تفرقه النفس من الجبر ونظير اليه وقال السهيلي هو اسم جامع
 لمكارم الاخلاق وما عرف حسنه ولم تنكره القلوب ذكره في الترتيب
 وتبرها ناس من المتكبرين المرفوقا لكانت من رتبته ما عرفت
 ولا ائنه اي لا افعله وانها كره عن استروا يندون هذا لا خذوا
 لانه عن خلق وياتي منله عار عليك اذا فعلت عظيم
 وايدان بفسك وانها غن غيبها فاذا انتهت عند فانت حاكم
 فهنا كتيبان وعظمت وتفتدي بالقول منك وينفع التفتك
 الحديث الخامس والسمون بعد المائة عن جابر
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 اذا استعجم مادقة جيم ونون وحامهمة بالنا للفاعل
 اي اظلم الليل او كان اي حصل جنح الليل شك من الراوي
 قال في الترتيب جنح الليل بالضم والكسري في الجيم ظلامه
 واختلاطه وحنج الليل اي بفتحين يحنج اقبل ومنه
 استجبح اقبل الليل والحنج الليل اي مع زيادة فكمضوا
 اي صبا نكم بكسر الصاد وقد نضم جيم صبي اي ضاركم
 اي ممنوعهم من الانتشار لان الخاسه التي تلوذ بها الشياطين
 موجودة مع الصبيان غالبا والذكر الذي يستعجم به مقدم
 عندهم والشياطين عند انتشارهم يتلفون بما يمكنهم التعلق
 به فلذلك حين عي الصبيان في ذلك الوقت والحكمة في انتشارهم
 حينئذ ان حركتهم في الليل امكن منها لهم في النهار لان الظلام
 اجمع لهم من غيره وكذلك كل سواد ويقال ان الشياطين
 تكثر النور وتتشام به فان الشياطين تنتشر حينئذ
 فاذا ذهب اي مضت ساعة قال في الترتيب الساعة
 جز من اربعة وعشرين جزوا من مجموع اليوم واللييلة
 ويراد بها الجزء القليل من النهار والليل نحو جلست عند

ساعة

ساعة من النهار وهذا قليلا من وقتها
 المعجزة وفي رواية اخرى المملة والمملة
 الا غلاق قال في المصباح اغلقت الباب او ثقتة بالفتحت
 وغلقة غلقا من باب ضرب لغلة قليلة اي فعلى الاول نعال
 الباب مغلق وهو الا شهر وعلى الثاني نعال مغلوف والاول
 هو المستعمل الا شهر قال الشاعر
 ولا اقول لغدر الحو قد غلقت ولا اقول لباي البر مغلوف
 وان اسم الله عليه واسم امرئ الاطفا قال في المصباح
 طغيت الثا بظننا بالهز من باب تقبطوا علي فتقول خذت
 واظفا تما اي مبيحا حراي سراجك وقد جاني الصبي حمان
 الفوسيفة جرت الفتيلة فا حرقت البيت وروي ابو داود
 وصححه ابن حبان والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
 جات فارة فحرت الفتيلة فانها بين يدي النبي صلى الله عليه
 وسلم على الهرة التي كان قاعدا عليها فا حرقت منها مثل الغرهم
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا غتم واظفوا سرا جكم
 فان الشيطان يدل مثل هرة في هذا ثم لم يبق فيه بيان السبب
 وبيان الحامل للفوسيفة عا حرق الفتيلة وهو الشيطان فيسفين
 المور بعدوا هو الفارة والجزرة بضم الحاء المعجمة الحصيد الصفي
 وقال الخطابي السجادة سجد عليها المصلي واخذ من
 هذا ان العناديل المتعلقة ان خلق حريق بسبها دخلت
 في الاسر بالاطفا والا فلا بأس بها لانها العلة واذ لم
 الله واوتى بهزة مفتوحه وكافي مكسورة امر من او كانت
 الشيء بشدة بالوكا وهو الخط ويسجل ثانيا في لغلة قليلة
 ينقال ولنته من باب وعركما في المصباح اي اربط سلك
 بكرة السبي المملة ككتاب يكون للابن والماء والوطب للابن

شبكة



ما تفرقه الشمس من الجزر ونظير اليه وقال السهيلي هو اسم جامع
 لمكارم الاطباق وما عرف حسنه ولم تذكره القلوب ذكره في الترميز
 وتبرها عن شمس المرفوقا ركنت من ربه بالمعروف
 ولا يقبله اي لا افعله وانها كره عن سكرها يندون هذا لا خذ القليل
 لانه عن خلق وياتي منله عار عليك اذا فعلت عظيم
 وابدان بفسك فانها غن عنها فاذا انتهت عند فانت حليم
 فهنا كليلان وعطفت وتفتدي بالقول منك وينفع التقليل
الحديث الخامس والسبعون بعد المائة عن جابر
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 اذا استجبح مادة جيم ونون وحامهمة بالينا للفاعل
 اي اظلم الليل او كان اي حصل جحج الليل شك من الراوي
 قال في الترميز جحج الليل بالضم والكسر اي في الجيم ظلما
 واختلاطه وجحج الليل اي بفتح الجيم جحج اقبل ومنه
 استجبح اقبل الليل وقال جحج الليل اي مع زيادة فكمضوا
 اي صبا فكم بكسر الصاد وقد تجم جيمي اي صغاركم
 اي ممنوعهم من الانتشار لان الجاسة التي تلوذ بها الشياطين
 موجودة مع الصبيان غالبا والذكر الذي يستعمل به معدوم
 عندهم والشياطين عند انتشارهم يتلفون بما يمكنهم التعلق
 به فلذلك جحج الصبيان في ذلك الوقت والحكمة في انتشارهم
 حينئذ ان حركتهم في الليل امكن منها لهم في النهار لان الظلام
 اجمع لهم من غيره وكذلك كل سواد ويقال ان الشياطين
 تكثر النور وتتشام به فان الشياطين تنتشر حينئذ
 فاذا ذهب اي مضت ساعة قال في الترميز الساعة
 جز من اربعة وعشرين جزوا من مجموع اليوم واللييلة
 ويراد بها الجز القليل من النهار والليل نحو جلست عند

ساعة

ساعة من النهار اي وقتا قليلا من وقتها
 المعجزة وفي رواية اخرى الحامهمة والمعجزة تقسم
 الاغلاق قال في المصباح اغلقت الباب او قمت بالنعوت
 وغلقة غلقا من باب ضرب لغنة قليلة اي فعله الاورثقال
 الباب مغلق وهو الا شهر وعين الثاني يقال مغلوف والاورث
 هو المستعمل الا شهر قال الشاعر
 ولا اقول لمدر الحى قد غلقت ولا اقول لباي الدر مغلوف
 واذا سمع الله عليه واسم امر من الاطفا قال في المصباح
 طغيت النابن طغنا بالهمز من باب تقبطوا علي فتقول خذت
 واطفا تماما مع سراج اي سراجك وقد جاني الصبي حبان
 الفوسيفة جرت الفتيلة فا حرق البيت وروي انوداود
 وصحاح ابن حبان والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
 جات فارة فحرت الفتيلة فالقنها بين يدي النبي صلى الله عليه
 وسلم على الجزة التي كان قاعدا عليها فا حرق منها مثل الغرهم
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا غتم واطغوا اسراجكم
 فان الشيطان يدرك مثل هزبه في انقراضكم فبينه بيان السبب
 وبيان الحامل للفوسيفة عا حر الفتيلة وهو الشيطان فيسبغ
 المرور بعدوا وهو الفارة والجزة بفتح الحاء المعجزة الحبير الصفي
 وقال الخطابي السجادة سجد عليها المصلي واخذ من
 هذا ان العناديل المتعلقة ان جحج حريق بسببها دخلت
 في الاسر بالاطفا والا فلا بأس بها لانها العلة واذ لم
 الله واوتى بهنزة مفتوح حذ وكافي مكسورة امر من او كات
 الشبي شذذته بالوكا وهو الخيط ويستعمل ثانيا في لغنة قليلة
 فنقال ولنته من باب وعد كما في المصباح اي اربط سمك
 بكلمة السين المهملة ككتاب يكون للين والماء والوطب للابن

شبكة



ما تفرقه الشمس من الجزر ونظير اليه وقال السهيلي هو اسم جامع
لمكارم الاطباق وما عرف حسنه ولم تذكره القلوب ذكره في التزيين
وتبرها ما عنى المنكر ضد المعروف قال ركعت امرتهم ما يعرفون
ولا ايقنه اي لا افعله وانها كره عن اسنكر وانيدو من هذا اخذ القائل
لانته عن خلق وياتي منله عار عليك اذا فعلت عظيم
وابدا بتفسك فانها غاب عنها فاذا انتهت عند فانت حكيم
فهناك قيل ان وعظمت وتفتدي بالقول منك وينفع التفتك
الحديث الخامس والسمون بعد المائة عن جابر
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا استجبح ما دونه جيم ونون وحامهمة بالينا للفاعل
اي اظلم الليل او كان اي حصل جبح اللبائسك من الراوي
قال في التزيين جبح الليل بالضم والكسري في الجيم ظلامه
واختلاطه وجبح الليل اي يمتحن بجبح اقبل ومنه
استجبح اقول الليل او قال جبح الليل اي مع زيادة فكمضوا
اي صبا فكم بكسر الصاد وقد تجم جي صبي اي صغاركم
اي استغفروكم من الانتشار لان الجاسه التي تلوذ بها الشياطين
موجودة مع الصبيان غالباً والذكر الذي يستعمل به مقدوم
عندهم والشياطين عند انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق
به فلذلك جبحي الصبيان في ذلك الوقت والحكمة في انتشارهم
حينئذ ان حركتهم في الليل امكن منها لهم في النهار لان الظلام
اجمع لهم من غيره وكذلك كل سواد ويقال ان الشياطين
تلك النور وتتشام به فان الشياطين تنتشر حينئذ
فاذا ذهب اي مضت ساعة قال في التزيين الساعة
جزء من اربعة وعشرين جزءاً من مجموع اليوم والليل
ويراد بها الجزء القليل من النهار والليل نحو جلست عند

ساعة

ساعة من النهار اي وقتاً قليلاً من امتداد اليوم
المعجزة وفي رواية يفتح الحامهمة والشمس بالهمزة قطع من
الاغلاق قال في المصباح اغلقت الباب او قمت بالفتاح
وعلقه غلقاً من باب ضرب لفة قليلة اي فعله الاور يقال
الباب مغلق وهو الا شهر وعين الثاني يقال مغلوف والاو
هو المستعمل الا شهر قال الشاعر
ولا اقول لمدر الحو قد غلقت ولا اقول لباب الدر مغلوف
واي اسم الله عليه واسم امرئ الاطفا قال في المصباح
طغيت الناطق طغياً بالهمز باب تقبطوا علي فغول خذت
واطفا تماماً مع ما حكى اي سراجك وقد جاني الصبح جان
المغوسبة جرت الفتيلة فاحرق البيت وروي ابو داود
وصحاح ابن حبان والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
جاءت قارة فحرت الفتيلة فالتفتها بين يدي النبي صلى الله عليه
وسلم على الخزة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها مثل الدرهم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا غتموا طغوا اسراجكم
فان الشيطان يدل مثل هزمه في هذا فترجم فيه بيان السبب
وبيان الحامل للمغوسبة في حرق الفتيلة وهو الشيطان فيستعين
المرء بعدوا وهو الفارة والخزة وهم الحامهمة الحصيد الصفي
وقال الخطابي السجادة سجد عليها المصلين واخذ من
هذا ان الفناديل المعلقة ان خفي حريق بسببها دخلت
في الاسر لا طمأناً الا فلما سبها لا تنقأ العلة واذكر اسم
الله واوكي بهنزة مفتوحه وكافي مكسورة امر من او كانت
الشيئ شذوذاً بالوكا وهو الخيط ويستعمل الا في لفة قليلة
ينقال ولنته من باب وعده كما في المصباح اي اربط سماً لك
بكرة السني المهملة ككتاب يكون للابن والماء والوطب للابن

شبكة

الإمامة

www.alukah.net

خاصة والحق للسمن والقرية للمواضع اسقية في القبله واساق في
الكثرة قاله في الترمذي وغيره من رواة الحديث وهو التقيط اي غطاء الك
المعزة وتشترط الميم اس من التخيير وهو التقطع اي غطاء الك
ولذلك نواير منها صيافته من الشيطان والتجاسان والحشرات
والوباء الذي ينزل في ليلة من السنة وفي رواية لا يمر يوم باناس
عليه عطا او ستا ليس عليه وكما الاثر في قوله الليث بن سعد
والاعاج يتقون فكان في كانون الاول ورمي به والمعني
اذا غلقت الابواب واظفتم السرج واوكتم الاسفة
وعظيتم الابنة مع ذكر الله في الجبه لا يستطيع الشيطان
ان يتسور عليكم كما جاني الحديث فذكر الله هو المانع
كما افادته قلت نقله عن الجامع ولو فرض نفع المثانة التوقية
وبعض الروايات في الجهور وكسرها ومناه ان لم تغد ران
تغضي فلا اقل من ان فرض عليه نسي وفي رواية عود اي
جمل عليه غرضا وهو خلاف الطول قال بعضهم واظن السري
ذلك ان التقطعة او المضي تعان كل بالتسمية فتبع الشياطين
من الروايات قال ابن دقيق العيد هذه الاوامر تنوع بحسب
مقاصد تها فلها ما جعل على الغيب والارشاد مما كالتخلاف
الابواب من اجل التقليل بان السطان لا يفتح بابا مغلقا
لان الاحتراز من مخالطة الشيطان مندوب اليه وان كان
تحت مصاح ونبوية كالحراسة وكذا السقا والتخيير لانا انتم
والاوشاد ما كان المصلي وينوبه كقول تعالى وان شهر را
اذا بقاهم قال الميني وينبغي للمرء ان يمثل امره صلي
الله عليه وسلم في امثل امره من الضرب بحول الله وقوته
ومن قال امره والمعاد باله ان كان غنا واخذ في النار
وان كان عن خطا او غلظ فلا يحرم ا هـ

شرح ٣

الحديث

الحديث الباء والسبون بعد طاعة من اراد
رضي الله عنه وفي رواية من صلى الله عليه وسلم
اذا ادخر رمضان تحت راس السماء وفي رواية الجنة ابي
حقيقة علامة للملائكة عاد حول رمضان وتظيم حرمة
او كناية عن تنزل الرحمة والافضاد بينهما لان ابواب السماء
بصير منها الى الجنة وخلق من ابواب جهنم حقيقة
او كناية عن تنزه انفس الصوام عن رجس الفواحش
والتخلص من البواعث على المعاصي بفتح التهوات ولست
الشخص اي مسافر فوالسمع منهم لان رمضان كان وقتا لتزول
القران الي سما الدنيا وكانت المرحلة قد وقعت بالتهب فزودوا
التسلسل في رمضان مبالغة في الحفظ ذكر ذلك وهو يقتضي
ان تسلمهم خاص بزمه عليه الصلاة والسلام انه ليس كذلك
ولذا قال بعضهم اشتمل هذا الحديث على ثلاثة احكام وهو يدل
على فضل شهر رمضان واكرام الصائمين وقبول دعائهم وهذا
لا يعم كل صائم حديث رب صائم ليس له من صيامه الا اجر
والعطى من ليس له من صومه الا هذا الشك كفي تفتح له ابواب
السماء وقد جاني حديث تخصيص الشياطين بالمرور منهم حيث
قال وصفدت مردة الشياطين وهو خاص بدليل قوله
تعالى شياطين الاسب والجن من هو في نفسه شيطان كيف
تتمتع منه الشيطان ولذلك اذا دخل رمضان تقي المسلم على ملكه
والظالم على ظلمه فهو لا من جملة الشياطين وقد قال صلى
الله عليه وسلم اذا كان يوم صوم احكمم فلا يرفث ولا يفسق
ولا يجهل فان شئتم امر اوسابه فليقل اي صائم من لم يجتم
لا يجتم اه وهو كلام نفسي هـ

حديث السابع والسبون بعد طاعة

وقال الشاعر
اذ لم يكن في السمع من نظام
وفي بصري عني وفي منقني من
لظن ان من صورتي لجوم والظلم
وان قلت اني صائم
يوما غاص

شبكة

الألمنة

www.alukah.net

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحرم ذاك أي الأذان يأتي بها جازة كذا في رواية أي جامع أشبه أي من جعله جماعة من روجه تجاربه قال قتادة جماعة لهم حينئذ أي باعدنا الشيطان ليس وجوده بعد ما بالغ فيه وجنب الشيطان ما رزقتنا من وطن الأهل فإنه إذا اقتدى أي قدر بينهما بول ذكر أو أذى من ذك أي الأيمان ثم يضر الشيطان أي لم يسلط عليه إبدان مكة التسمية بل يكون من العبادة الذي يقتل بينهم أن عبادة أي ليس لك عليهم سلطان أو لم يفتنه في دية فتنة تزويجه إلى الكفر وليس المراد عصية من العصية والوسوسة أو لم يفرع مشاركة إبيه في جلع أمه فقد جاعني مجاهدان الذي جامع ولا يسمي بلني الشيطان أحليه علي أحليله في جامع معه ثم أنه لم يذكر في هذا الحديث التسمية لأنه قد تقرر الأثر بها عموما وخصوصا

الحديث الثامن والسبعون بعد المائة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أذن نودي بالصلاة أي أهلها بالاذان أذن أذن الشيطان ويخبر بضم الضاد الجمة لعدم طاقته على سماعه فتخل قواه فتخرج حواسه ومفاصله فيخرج منه الروح بغير اختياره كما يقع ذلك لبعض الناس من كثرة فرجه أو أنه أراد مقابلة الشيء بصدده فإن الأذان دليل الصلاة وهي مسببة عن الطهارة والضرط بما قصها فإذا اقتدى أي فرغ المذاق قبل ذاك أي بتمام الملائكة أي أقيمت الصلاة أو لم يزل هنا وله ضراط أما لأنه خذ في الثاني لرلالة الأول أو أن الآه أن أشد عليه من الإقامة فلا يحصل له ضراط عندها إذ

هو أفضل

هو أفضل ونعمه أعم لأنه يدعو الحاضر والغائب وأما الإقامة فلا تستنهاض الحاضر من إذا اقتدى أي التتويب التبر حتى حتم بين الأذان وقلبه قال القاضي سمعناه من أكثر الرواة بالضم أي في الصلاة المهيمة وعن المتقدمين بالكسر ومقتضاه وهو الرجوع ومنها يوسوس وأما الضم في المزور والسكون أي يدعو منه يوسوس بنفسه وبينه فيزله عما هو فيه وبهذا نسمي الشارحون للموطأ وفسر الخليل بالأول لأنه نقله في التتويب فمقتضى إذا ذكر كذا وكذا حجاب ما يبري التلاصص أم أربعا بقي وجوب علي الأكل سجدة نذرا آخر صلواته محمد في السهو وهذا المقدر لا بد منه وبه صرح في رواية فأنذرع ما فتلان ظاهر أن سجدة السهو تجز بان وإن كان قد صلى ثلاثا مع أنه ليس كذلك

الحديث التاسع والسبعون بعد المائة

عن عائشة رضي الله عنها قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن التفتات الرجل ومثله المرأة في الصلاة قال اختلا سر يختلسه أي اختطافا بسرعة يختطفه الشيطان من صلاة أحدهم وهو مكروه لغير حاجته وقد قال عليه الصلاة والسلام لا يزال الله تعالى ينزل على العبد وهو في الصلاة عالم يلمتت وإذا التفت انصرف عنه

الحديث العاشر بعد المائة من أي فتادة

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا بالعصاري في المنام قال لا التي محشر الرويا عن الرزق إلا أنها مختصة بما كان منها في المنام دون التقطع والفرق بينهما بحرفي التانيث قال الجاوري مذهب أهل السنة أن حقيقة الرويا خلق الله في قلب النائم اعتقادات جعلتها الله تعالى

سبكة



عن ابو عبد الله رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احرم ذاتي اي اراد ان ياتي بها جاهد كذا في رواية اي جامع اسمه اي من جعله جماعة من روجه وجارية قال قتل جماعة منهم حينئذ اي باعدنا الشيطان ابليس وجنوده بعد ما بالفانية وجنب الشيطان ما رقتنا من وطن الاهل فانه اذا اقتدى اي قدر بعينها بذكره وانبي من ذكراي الايمان ثم يضرم الشيطان اي لم سلطان عليه ابدية ركة التسمية بل يكون من العبادة الذي قتل بينهم ان عبادة اي ليس لك عليهم سلطان اول بعينه في دينة فتنة تزويجة الى الكفر وليس المراد عصية من العصية والوسوسة اول يضرم عشاركة ابيه في جلع امه فقد جاعن مجاهدان الذي جامع ولا يسمي بلق الشيطان احليله علي احليله في جامع معه ثم انه لم يذكر في هذا الحديث المشتمية لانه قد تقرر الامر بها عموما وخصوصا

الحديث الثامن والسبعون بعد المائة

عن ابي شيراز رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالصلاة اي اهلها بالاذان ادبر الشيطان ورجل يرمي الضارب الجهد لمرم طاقته علي سماعه فتخلقواه فترخي حواسه ومفاصله فيخرج منه الروح بغير اختياره كما يقع ذلك لبعض الناس من كثرة فرجه او انه اراد مقابلة الشئ بصدده فان الاذان دليل الصلاة وهي مسببة عن الطهارة والضرط بنا قضاه اذا قضى اي فرغ المداق فترد ذاتوب به باننا المثلثة اي اقيمت الصلاة اذ لم نقل هنا وله ضراط اما لانه حذف من الثاني لمرارة الاول او ان الاله ان اشرد عليه من الاقامة فلا يحصله ضراط عند لها اذ

هو افضل

هو افضل ونقعه اعم لانه يدعوا الحاضر والغائب واما الاقامة فلا سنهاض الحاضرين اذا اقتضى اي التتويب القتل حتى يحضر بين اذنين وقلبه والعاضي سمناه من الكثر الرواة بالضاي لم الطالمهلة وعنا المتقين بالكسر ومقتنه وهو الوجه ومناه يوسوسن واما الضم من المرور والسكون اي يدعون منه يفسر بين نفسه وبينه فيزله عما هو فيه وبهذا فسر الشارحون للموطا وفسر الخليل بالاول في نقله في الترتيب فمقون اذ كركز وكذا حبان ما يبري اقلا تا صلي ام ارجا بيتي وجو باعلي الاقرا سجد فربا اخر صلاته محمد في السهو وهذا المقدر لا بد منه وبه صرح في روايه فان دفع ما قبل ان ظاهر ان سجد في السهو تجز بان وان كان قد صلي ثلاثا مع انه ليس كذلك

الحديث التاسع والسبعون بعد المائة

عن عاصم رضي الله عنها قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن التفتات الرجل ومثله المرأة في الصلاة قال اختلا سر يختلسه اي اختطافا في سرعة يخطفه الشيطان من صلاة احدم وهو مكروه لغير حاجة وقد قال عليه الصلاة والسلام لا يزل الله تعالي يقبل اي العبد وهو في الصلاة ما لم يلفتت ياد التفتت انصرف عنه

الحديث العشرون بعد المائة عن ابي قتادة

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا بالعضاي في المنام قال الذي عنشر الرويا مع الرزق الا انها مختصة بما كان منها في المنام دون التفتة والفرق بينهما بحرفي التامنت قال الحارودي مذهب اهل السنة ان حقيقته الرويا خلق الله في قلب النائم اعتقادات جعلها الله تعالى

شبكة

الألوكة

في قلب التفتان وهو سبحانه يفعل ما يشاء لا يحفه نوم ولا
تفتة وخلق هذه الاعتقادات في النائم يدل على امور تلحقها
في ثاني الحال كالنوم على المطر وقال غيره امثال يغير بها ملك
الرواية التي الصالحة اما باعتبار صورتها او باعتبار
تأويلها وتقال لها الروية الصالحة وقوة الروية الحسنة من
الله في من خلقه واجاده وادها قدما الى الله تعالى
اضافة اختصاصه والكرام لسلامتها من التخليط وطهارتها
عن حضور الشيطان والحلم من الشيطان يتكون اللام
والفعل منه علم بالفتح قال النووي قال في التزيين ولعل
هنا من حيث الرواية اي واما من حيث اللغة فيجوز ضم اللام
قال المصباح حل من باب فقل والحلم بضمتين ويشكر اللام
تخفيفا في منامه رواه والرد بالحلم الرواية الغير العجالة
والكاذبة او البسيسة وانما نسبت الى الشيطان لانه يحرف
الذي يتخيل به وحضوره وهو في الاصل ما يراه الراي في منامه
حشا كان او ما رويها وقد خصه الشرع باللعن وللهذا
اصحاب الله عليه وسلم الراي باختصاره بالصدق حيث قال
فاذا حكم بفتح اللام احدهم حلما بضم الحاء وسكون اللام
على ما تقدم واما حكم بضم اللام حلما بكسر الحاء فمعناه
ه الصغ والستر وحاشا تخافة في محل نصب صفة حلما
اي يخاف منه فليجزي طرا للشيطان وتحملا له واستعدادا
في رواية فليثبت بضم الفاء وكسر هاء شمالة لانها محل الاقذار
وخوها ولها سني الرخول بالرجل اليسرى بل ايقنه اهلا واليد
اليسرى لذلك قل ولان الطلب جهة الشمال
والشيطان يوسوس فيه وليقتود بالله من شرها فانما
انت خير الحلم لانها بمعنى الروية البسيسة الكاذبة المكروهة لا تضر

وفي

وفي حديث الجامع ولا يقصها اي الرويا الاعلى واد بالشرير من
الروية التي الحب اي محب الذي يراي اي عالم بتغييرها •
الحديث الحادي والثمانون بعد المائة
عن ابي بصير رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من شرطه وفعلها قال لا اله الا الله
اي يعبود بحق في ذهن الكافر الا الله حال كونه وجود
اي منفرد الا شريكه لا يشاركه في ذاته ولا في صفاته
ولا افعاله له ملك وله اجزاي الثنا الجميل وتوحيه
كل شئ اي شئ قد يري قادر في يوم مائة مرة وجواب
الشرط قوله كانت له اي هذه الجملة عدل بفتح العين
المهملة اي مثل ثواب اعتناق عشر قات بكسر الواو جمع
رقبة وتنتله مائة حسنة وحيث منه مائة سيئة اي
خطيئة وقد فتله حيا بكسر الحاء المهملة اي حصان
الشيطان يومه بالنصب على الظرفية ذلك اي اليوم الذي
قال فيه هذا الذكر حتى يمشي اي الى القرب وهو يات
احد يا فضل مما جات به الا احد ومجلة عمل في محل رفع صفة
لاحد قبله اكثر من ذلك اي من العمل الذي عمله الاول
الحديث الثاني والثمانون عن عبد
الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال اخبر
بالياء المنقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اقول
والله لا صوت من النار ولا صوت من الجنة ما سمعت
اي مرة حياتي فقال وفي نسخة زيادة لم يورث الله
صاحب الله عليه وسلم انت الذي تقول والله لا صوت
من النار ولا صوت من الجنة ما سمعت قلت قد قلت
يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم انت لا تستطيع

شبكة

الألوكة

ذلك فصم وافطر بهمة قطع مفتوحة وقم منهجدا في بعض
 الليل وتم في بعضه وجم من الشهاى كل شهر ثلاثة ايام فان
 الحسة بمشرا مثلها واذ لك مثل صيام الرضف قل
 انى اطبق افضل ايكالتر من ذلك فقال قم يوما واقطر
 يوما فقلت انى اطبق افضل من ذلك فقال صم
 يوما واقطر يوما وذلك صيام داود وهو اعدل الصيام
 قلت انى اطبق افضل من ذلك يا رسول الله قال
 لا افضل من ذلك اى بالنسبة لك وذلك لما عاين حاله
 عليه الصلاة والسلام ومنتبه ثوته وانما هو اكثر من ذلك
 يضعفه عن الزايع ويغفده عن الحنوق والمصالح
 وبها علم ان الحديث لا ينافى ما ذكره فقها الشافعية من
 استحباب صوم الدهر غير غير وتشرى لمن لم يحق به ضرا
 او فوت حق ولو سنوا فان خاف به ذلك والله اعلم
الحديث الثالث والثمانون بعد المائة
 عن عبد الله بن عمر وابن العاصي انما رضى الله عنه
 قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم احب
 الصيام الى الله عز وجل صيام داود عليه السلام كان
 يصوم يوما ويفطر يوما واحب الصلاة اى النافلة الى
 الله صلاة داود عليه السلام كان ينام نعو الليل
 ويقوم قلته ويصام سرسه لان النوم بعد القيام يريح
 التبرن وينذهب ضرا السهر قال شيخ الاسلام في شرحه
 منهجه النقل المطلق بليل افضل منه بالنهار وبأوسطه
 افضل من طرفيه ان تشبه ثلاثة اقسام ثم اخوه افضل ان
 تشبه تسعين وافضل من ذلك السر الربيع والخامس انتهى
الحديث الرابع والثمانون بعد المائة

عواب

عن اى در جندب بن حنادة رضي الله عنهما
 قال قلت يا رسول الله اى مسجد وضع اى قبى اولا
 قال المسجد الحرام المراد الكعبة والباقي هو خطب الله ابراهيم
 علي نبينا وعليه وعلى اير الانبيا الصلاة والسلام قل
 ثم اى من المساجد وضع بعدة قال المسجد الاقصى والباقي
 له يعقوب بن خماق بن ابراهيم عليها الصلاة والسلام قلت
 اى بينهما اى بين زمانى بناهما قال اربعون اى سنة قال
 التمام فان قيل سليمان عليه الصلاة والسلام هو باى المسجد
 الاقصى وبينه وبين ابراهيم الخليل باى الكعبة اكثر من الن عام
 فكيف يكون بين المسجد اربعون قل
 البانى للاقصى هو يعقوب بن خماق عليها الصلاة والسلام
 وبين بنايه وبين الكعبة اربعون وسلمان عليه الصلاة والسلام
 مجرد له لا مؤسس ثم حيث ما اوركك الصلاة فصم
 والارض لك مسجداى محل سجود فلا تختص الصلاة بموضع
 دون موضع كما كان في الامم السابقة
الحديث الخامس والثمانون بعد المائة
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لم تكلم
 في المهر يفتح الليم وجهه مهاد مثل سهم وسهام وهو ما يهد
 للصبى من منجم الاثلاثة وجهه الحصر مع انه قيل شأهد
 يوسى تكلم في المهر و صاحب الاخرود وغيرهم ان المذكورين
 في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهر ولم يختلف فيهم واختلف
 فيمن عوامهم قيل انهم كانوا كبارا بلغوا احد الكلام اوان النبي
 صلى الله عليه وسلم اخبروا بما اوحى اليه في تلك الحالة ثم اعلم
 الله تعالى بما نشأ من ذلك فاحربه افادة ابن مالك في
 ثم المشارق وقد نظم الحافظ السيوطي من تكلم في المهر فقال

شبكة



ذلك فصم وافطر بهمة قطع مفتوحة و فم منهجدا في بعض
 الليل وتم في بعضه و فم من الشهاى كل شهر ثلاثة ايام فان
 الحجة بمشرا مثلها و فم لك مثل صيام الرضف قل
 انى اطبق افضل اياك من ذلك فقال فم يوما واقطر
 يوما فقلت انى اطبق افضل من ذلك فقال صم
 يوما واقطر يوما وذلك صيام داود وهو اعدل الصيام
 قلت انى اطبق افضل من ذلك يا رسول الله قال
 لا افضل من ذلك اى بالنسبة لك وذلك لما عاين حاله
 عليه الصلاة والسلام و منتهى ثوته وانما هو اكثر من ذلك
 يضعفه عن الترابيع ويفقد به عن الحنوق والمصالح
 وبها علم ان الحديث لا ينافى ما ذكره فقها الشافعية من
 استحباب صوم الدهر غير غير وتشرى لمن لم يحق به ضرا
 او فوت حق ولو سنوا فان خاف به ذلك والله اعلم
الحديث الثالث والثمانون بعد المائة
 عن عبد الله بن عمر و ابن العاصي انما رضي الله عنه
 قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم احب
 الصيام الى الله عز وجل صيام داود عليه السلام كان
 يصوم يوما ويفطر يوما واحب الصلاة اى النافلة الى
 الله صلاة داود عليه السلام كان ينام نعو الليل
 ويقوم قلته وقيام سرسده لان النوم بعد القيام يريح
 النبرن وينذهب ضرا السهر قال شيخ الاسلام في شرحه
 منهجه النقل المطلق بليل افضل منه بالنهار وبأوسطه
 افضل من طرفيه ان قسمه ثلاثة اقسام ثم اخوه افضل ان
 قسمه قسمين وافضل من ذلك السرى الرابع والخامس انتهى
الحديث الرابع والثمانون بعد المائة

عوابي

عن اى در جندب بن حنادة رضي الله عنهما
 قال قلت يا رسول الله اى مسجد وضع اى قبى اولا
 قال المسجد الحرام المراد الكعبة والباقي هو خطب الله ابراهيم
 علي نبينا وعليه وعلى اير الانبيا الصلاة والسلام قل
 ثم اى من المساجد وضع بعدة قال المسجد الاقصى والباقي
 له يعقوب بن يحيى بن ابراهيم عليه الصلاة والسلام قلت
 بينهما اى بين زمانى بناهما قال اربعون اى سنة قال
 التمام فان قيل سليمان عليه الصلاة والسلام هو باى المسجد
 الاقصى وبينه وبين ابراهيم الخليل باى الكعبة اكثر من اى عام
 فكيف يكون بين المسجد اربعون قل
 البانى للاقصى هو يعقوب بن يحيى عليه الصلاة والسلام
 وبين بناءه وبين الكعبة اربعون وسلمان عليه الصلاة والسلام
 مجدد له لا مؤسس ثم حيث ما اذ ركعت الصلاة فصبر
 والارض لك مسجداى محل سجود فلا تختص الصلاة بموضع
 دون موضع كما كان في الامم العابقة
الحديث الخامس والثمانون بعد المائة
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم تكلم
 في المهر يفتح اليم ووجهه مهاد مثل سهم وسهام وهو ما يهد
 للصبى من تفجيم الاثلاثة وجه الحصر مع انه قيل شاهر
 يوسى تكلم في المهر و صاحب الاخر وروى غيرهم ان المذكورين
 في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهر ولم يختلف فيهم واختلف
 فيمن عوامهم قيل انهم كانوا كبارا بلغوا احد الكلام اوان النبي
 صلى الله عليه وسلم اخبروا بما اوحى اليه في تلك الحالة ثم اعلم
 الله تعالى بما نشأ من ذلك فاجربه افادة ابن مالك في
 شرح المشرق وقد نظم الحافظ السيوطي من تكلم في المهر فقال

شبكة



تكم في المهد النبي محمد و يحيى وعيسى و الخليل و مريم
و ميارى جرح ثم شاهسون و صلح لذي الاخر و يرويه مسلم
و فضل عليه من بالامة التي يقال لها تزي و لا تتكلم
و ما شطه في عهد عيسى و في زمن الهادي المبارك جرح
و ذكر بعضهم ان منهم موسى علي نبينا و عليه افضل الصلاة و السلام
و قد ذيل الشتم نظم السيوطي بيته ذكر فيه فقال
فعدتم عشر بغير تزده و رب ربي الله موسى العظم
عيسى بن مريم عليه الصلاة و السلام كما نص الله عليه في كتابه
العزيز و هذا احد الثلاثة و اشار الي الثاني و هو جرح بقوله
و كان في ذي اسر بيبي رحيما له جرح بضم الجيم
و فتح الرامة كان يصار جافة امه فدعت
فقال حينها او اصلي و في رواية الصيحات امي و صلاتي
اي امي تدعو في و صلاتي عنمن عن اجابتهما فكني اصنع فاقبل
على صلاته فانصرف و قلله كان يرى ان الشرع ملزم ان كانت
الصلاة مندوبة و الا فله ان الواجب اجابتهما كما افاده بعضهم
فكانت الام لا تمتح حتى تزيه و في رواية حتى ينظر و جوه
المومسات بضم الميم الا و ي و كسر الهمزة اي الزينات و لم
تقل حتى يمتان اشارة الى انها لم تقصد تصحيتها بالاقتتان
و انما قصرت الدعاء عليه برويتهن فقط فكان جرح
في سورة ثم ضمت له امرأة فكلية فابي اي امتنع فانت
عبد و مكنته من نفسها فزنا بها فولدت غلاما فقلت
ولدته من جرح و اتوه فكسر و اصوم معه و انزلوه
و يسود و نوحا و في نسخة بالف اي جرح و صلي ثم
جرح الغلام فقال من ابوك يا غلام و في رواية قطعته
يا صبي فقال الراعي و في هذا اثبات كرامات الاوليا

و وقوع

و وقوع ذلك لم باختيارهم و طلبهم و هو من ذهب اهل الحق فقالوا
بذلك و بنوا اليه يقتلونه النبي صوم معتك بالذمه
و في نسخة من ذهب قال لا من طين كما كانت و اشار الي
الثالث بقوله صلى الله عليه وسلم و كانت امرأة ترضع
ابن لها من ذي اسرا يميز من بهار رجل ركب ذو الشارقة
بنين قال لا الا من طين كما كانت و اشار الي الثالث بقوله
صلى الله عليه وسلم و كانت امرأة حجة و لامهلة مخلفة
اي صاحب حسن او هيبه و ملبس حسن يتعجب منه
و يشار اليه فقالت اللهم اجعل ابني مثله و اترك قديها
واقبل عا الرالك فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل علي
ثم ربا بمصبع الميم قال ابو بصير راوي الحديث كافي
انظر الي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمص اصبع
قال في التزيب مصصت النبي بالكسر و يفتح مصا شربته شربا
دقيقا و في المصباح مصصه مصا من باب قتل و من باب
تعب افصح و منهم من يقتصر عليها انتهى ثم ضربا من زياد في
رواية تضرب فقالتم اللهم لا تجعل ابني مثل هذه فزرت
ثم ربا فقال اللهم اجعلني مثلها فقالت له و لم ذلك
اي ما سب ذلك و ما علته فقال اي الابن ان الالب
جبار و في رواية فانه كافر من الجبابرة و هذه الامه
يقولون سرفت زينة بكسر الهمزة و في رواية سرفت زينة بنتا الثابت المالمة
و لم تغمر الواو الجملة حاليه قال في شرح المشارق فكل الصبي
في هذه المصحة يجمل ان تكون بلا تفعل كما خلق الله التعليل
في الجارات ان يكون عن معرفة بان خلق الله بينهما الادراك
و اما تكلم عيسى عليه الصلاة و السلام انه كان باذراك العاقل

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

الباب الثاني
 حديث السابع والثمانون بعد المائة
 عن حذيفة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول ان ربه كان مؤمنا من بين اسرائيل
 يتأشأ للعبور يسرق الاكفان حضر الموت فلما ايس من
 الحياة اوصى اهل بيته وفي رواية قال رجل لم يجعل حسنة قط
 الا لله اذ مات فرفوه الى اذ ان مات فاجموا بفتح الميم
 امر من جمع من باب منع اي ضواي حبيبا لثبرا واوقدوا
 بفتح فارا حتى اذ اصبحت جري وخلصت بفتح اللام
 اي وصلت الى عينه ومنتنت بفتح التا الاولي وهو الوجه
 كما قال في الترتيب وقيل بالغ وفي النهاية الحش احترق الجلد
 وظهور العظم وقد حشنته النار عشمته ثم باقتضاري من
 باب منع اي احترقت حذيفة اي المقام المحرقه فاطمروها
 ثم انظر ابو مارد بر امهلة بعد ها الق في امهلة بنوثة
 قال في المصباح راح اليوم بروح روحا من باب قال وفي لغة
 من باب خاف اذا اشتد ريجه بنورا ح وجوز القلب
 والاب والعبقال راح كما يقال هار في هابري كثر الروح كاذوره
 بهزة وصل من درت الريح الشبي تذروه ذروا شفته
 وفرقتة اي فرقوه والقوه في اليم اي البحر وفي رواية شمر
 اذروا نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله به
 ليعذبني عذابا لا يعذب به احدا من العالمين قال القسطلاني
 اي لئن ضيق الله علي بعد له ولا يقال ان حذيفة بعض الصفات
 لا يكون كثر لان الاتفاق عاين حذيفة القدره كثر بلا ريب
 واحسن الاقوال انه قال ذلك في حارده شسته وغلبته
 لحوق عليه انتهى فمما امرهم به بحمد الله تعالى

فقال

عن ابي عبد الله في ذلك قال من خشيتك اي خوفا فكف الله
 في هذا لانه تعالى ان خشية الله من موجبات المقرة وقد
 انزل الله تعالى لا يبكي عهد من خشيتي الا ابدلته ضحكافي
 حظيرة قدسي قل للبكاين من خشيتي ابشروا فانتم اولين
 تنزل عليه الرحمة اذ انزلت قل للمريدين من عباري فليهاصوا
 البكاين قال المنذر من سمر ما عز ورفقت عين بما بها من
 خشية الله عز وجل الاحرم الله جسدها على النار فان
 فاضت بياحه لم يرهق وجهه قتر ولا ذلة يوم القامة
 حديث السابع والثمانون بعد المائة
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان من سيرة نبي هو يعقوب بن اسحاق في علمها
 الصلاة والسلام ومعناه عبد الله فتمسوا بهم اي تقوي
 اي انبياءهم صلى الله عليه وسلم كلما هلك
 اي مات في بفتح اللام مخففة اي قام مقامه
 يعقوبهم اي يعقوب بن اسحاق بن عبد الله بن اسحاق بن اسحاق
 مع وجود جمع خليفة بمعنى السلطان الاعظم كما في الترتيب
 بخيبة مفتوحة ومطغنة مضمومة من الليرة
 اذ اكثر الخلفاء المودي ذلك الي التنازع بينهم
 صلى الله عليه وسلم فوا بفتح الفاء من وفي بالعهده
 وانواعه يعني وفا واو فاعنه وحالط عليه كما في الترتيب
 بفتح الباء المراد جمع المايعة والطاعة
 اي دفظوا على طاعة اول منتم فان اول كره للتاكيد
 يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن
 بقية مادام الاول اماما اعطوه بفتح الهمزة حقر من
 طاعتهم وارادة الجبر لهم فان الله سبحانه اي سايل الخلفاء

شبكة

www.alukah.net

عنا سائرنا في العباد الى ما يحذرون لانه منقاد الى اثنين والمعني
 عن الذي استرعاها الله حفظه فالملطوب منهم حفظ اموال
 رعاياهم وجمع مصالحهم واي امير ظالم فليصبر وان الله يساله
 عن ذلك وينتقم منهم .
الحديث الثامن والثمانون بعد المائة
 عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال في الضريب المصطفى يتبعهم
 طمئنتهم وابتغيتهم على مثال افعالهم كطقتهم وقال الاخفش
 تيمنتهم وابتغيتهم بمعنى مثل ردقعة و اردقعة وقال غيره
 تيمنتهم في الخبز وابتغيتهم في الشراة ملخصا من التزريب
 سألني بعض الختئين كما في التزريب اي طريق الذين من قتلته
 شبرا جبر
 في المآلات والمصاحف وهذا من الاخبار بالغيب فهو من
 الجوزان وقد اتبع كثير من هذه الامة الفرس في تركهم وملاهم
 وانما شتمهم في الحروب وغيرها واهل الكتاب في رحمة
 المساجد وتعميم المتور حتى كانا الموام يميدونها ويقول
 الرشا واقامة الحدود على الضعفاء دون الاقوياء وركز العمل يوم
 الجمعة والتسليم بالاصباح وعدم عيادة المريخي يوم السبت
 والسرور في الجنين بالبيعي وصيغة وعدم اساس الحايض
 يجينا وغير ذلك مما هو اشنع واشنع حتى ارتسكوا اليه
 دخلوا في بعض الجيم وسكونها الهمة وجمعة حمرة مثل حجة
 سب حيوان بري يشبه الورد يصيغس بها في سنة
 ولا يشرب ماء ويبول في كل اربعين يوما قطرة ذكوه الشم وفي
 المصاح النبذ دابة تشبه الخردون وهي انواع منها ما هو
 عالي قدر الخردون ومنها الكريمة ومنها دون الغنم وهي

اعظها

وهو اعظها ومن عجيب خلقته ان الذكر له زبان والاني لها
 وخبان يتبقي منها والجمع ضباب مثل سهم وسهام واظن مثل
 فلس وافل والاني ضبابة ونقل عن المصاب ان الخردون
 دويبة تشبه الحيا تشبثا بالوان ويكون بناحية مصرا تبي
 وخص جحر الضف بذلك لشدة صيقه وركانة ومع ذلك
 لود خلوا في مثل هذا الجرح الضيق الردي لسكنه وجات في
 روايه رحبي ان لوان احدهم جامع امراته في الطريق
 لعلمته وقد شوهر الزنا في هذا الزمان في الطرق حتى
 صار لا يترك فلاحول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قلنا
 يا رسول الله اليهود والنصارى اي هم الذين عذبهم
 بقولك من قبلكم قال النبي صلى الله عليه وسلم من
 فن بالغا وفتح الميم استهام انهم رى اي تزي غيرهم اي هم
 لا سواهم وقد جازتفسر من قبلكم في رواية بفارس والروم ولا
 تعارض لا خلا في الجواب باختلاف المقام حيث فسر اليهود
 والنصارى فذاك للمثابفة في الديانات وان اليهود اصل
 في عدم العمل بعلمهم والنصارى اصل في البول بلاه يجتهدون
 في العبادات بلا شريعة وحيث فسر بفارس والروم فذلك للمثابفة
 في الحكم بين الشمس وسطة الرعية .
الحديث التاسع والثمانون بعد المائة
 عن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 المصباح الطامون الموت من الوباء والجمع الطواعين انتهى
 وقال ايضا الوباء مرض عام عمد وينقر ويحج المرود على اوبية
 مثل مناع وامنعق والمقصود على اوبيا مثل سبب وخطاب
 انتهى وقال الخليل الوباء هو انطاعون وقيل هو كل مرض

شبكة

www.alkutub.net

عام يقع بكبير من الناس فوعدوا حذر بخلاف سائر الاوقات
 فان امراضهم فيها مختلفة وقيل الطاعون هو الموت الكثر وجس
 بالسنين المملة وبالزاي اشهر واهل ابي عذاب رسل على طابفة
 من بيت اسرائيل قال ابن مالك هم الذين امرهم الله
 ان يذبحوا الباط سجدوا لئلا امر الله فارسل الله عليهم
 الطاعون حتى هلك منهم في ساعة من النهار سبعون الفا يوم
 برفع عنهم حتى قتلوا الرجل والمرأة او عاب من كان قبلكم
 تشك من الراوي فاذ سمعتم به بارض فذاتقد مواضع
 الدال عليه الطاعون الذي وقع بارض فان الدخول الى
 موضع التعمق من المهلكة فالمقام بالوضع الذي لا طاعون فيه
 اسكن للمطب فليبتدأ بالشخصي بارب الحكمة وبهي العز من
 الهلاك ولا يارضها بالعدو الذي تضمنته اية فلن يصيبنا
 الا ما كتب الله لنا ولهذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنهما حين
 قال انفس من قدر الله يا ابا عبيدة لو ان غيرك والها نعم
 نفس من قدر الله الى قدر الله واذ وقع بارض وانتم بها
 فذخر جوارا واكبيرا الفاي لا جل الهروب منه اى
 الطاعون قال بعضهم انما يبق عنه لانه اذا خرج الاصح او هلك
 المريض لم يبق من يقوم باسمه والمخمد عندنا ما ثارت اقية
 حرمة الدخول كما لو وج الاطاحة ذكره شيخنا الملوي ما

حديث التسمون بعد المسابقة
 عن عائشة رضي الله عنها قالت ساءت النبي تسلي
 منه عليه وسلم عن الطاعون واخبرني انه عذاب
 يبعثه الله على من يشاء ممن كان قبلنا كما صرح بذلك في
 الحديث والله عز وجل جعله رحمة لئلا يمتنع اى
 وشهادة ليس من احد لفة الطاعون يمكث اى يستقر

في بلدة

في بلدة اى الطاعون حال كونه كمنب اى موطن انفسه على
 التملك وحال كونه محتسبا اى طالبا لوجه الله ونوابه
 وحال كونه معلما اى يتيقن انه لا يفسد من ذلك
 الا ما كتب الله له اى قدر عليه ولعله غير باللام اشارة
 الى ان ما يصيبه له نوابه اى قدر الله له ما يريد
 وان مات بقدر الطاعون ولو في غير زمنه قال الش واختر
 الحافظ بن حجر ان الميت به لا يستل بل مقتضى ما ذكره القرافي
 ان سائر شهر الاخر غير اى كذلك وقد عد منهم من
 يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم مائة مرة ومن يقول
 في سره لا اله الا انت سبحانك اى كنت من الظالمين ارباب
 مرة وان صرح من سره مع مقولته ومن يموت غربيا ومن يموت
 وهو يطلب العلم

حديث الحادي والتسمون بعد المائة
 عن عائشة رضي الله عنها ان قريشاً هو النضر بن
 كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد
 ابن عدنان ومن لم يلد فليس يترشي نقله السهيلي وغيره
 واصل القريش اليه وتقرشوا وتحموا وبذلك سميت قريش
 وقيل القريش دابة تشك البرد به سميت قريش وقريشاً
 ذكره في المصاح وقال الرازي في الفينة
 ما قريشين فالاصح فهمه جاعها والاكثر والنضر
 اسم اى احزنهم تشان بالبر وتتركه اى حال المرأة التي سرقت
 الخرم ومية التي سرقت نسبة الى مخروم من يعطه يبيع الختمية
 والقاف وبالظا المثالة بن مرة بن كعب بن بن لؤي واسمها
 على الصحاح فاطمة بنت الاسود بنت ابي اسيد زوج ام
 سلمة وكانت سرقت خليفا وكان ذلك في غزوة الخندق



عام يقع بكثير من الناس نوعا واحدا بخلاف سائر الاوقات
 فان امراضهم فيها مختلفة وفيل الطاعون هو الموت الكثير وحسن
 بالسبب البهيم والراقي اشهر واعرف اي عذاب رسول الله صلى الله عليه
 من نبي اسرائيل قال ابن مالك هم الذين امرهم الله
 ان يذخروا البواب سجدا فخالوا امر الله فارسل الله عليهم
 الطاعون حتى هلك منهم في ساعة من النهار سبعون الفا ولم
 يرفع عنهم حتى قتلوا الرجل والمرأة او عابى من كان فبئس
 تشك من الراوي فاذا سمعتم به فارض فلا تقدموا فتاح
 الدار عليكم اي الطاعون الذي وقع بارض فان الدخول الى
 موضع التجمد من المهلكة فالتمام بالموضع الذي لا طاعون فيه
 اسكن للملعب قليلا وبالشمع يارب الحكمة وهي الضر من
 الهلاك ولا يعارضها بالقدرا الذي تضمنته اية فلن يصيبنا
 الا ما كتب الله لنا ولهذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنهما حين
 قال انغش من قدر الله يا ابا عبيدة لو ان غيرك قالها نعم
 نعم من قدر الله الى قدر الله واذا وقع بارض وانتم بها
 فلا تخرجوا فرا ولا تلبسوا الغالي لا اجل الهروب منه اكل
 الطاعون قال بعضهم انما يمتنع عنه لانه اذا خرج الاصح وهلك
 المريض لم يبق من يقوم باسهم والمتمد عندنا معاشر الثقافة
 حرية الدخول كما في الاطاحة ذكره شيخنا الملوك ما

حديث التسمون بعد المساء
 عن عائشة رضي الله عنها قالت سألت النبي صلى
 الله عليه وسلم عن الطاعون واخبرني انه عذاب
 بعينه الله عز وجل من بيته ممن كان قبلنا كما صرح بذلك في
 الحديث والله عز وجل جعله رحمة لغيره من اكل
 وشهادة ليس من احد لغة الطاعون يملك اي يستغفر

في بلدة

في بلدة اي الطاعون حال كونه كمنبأ اي موطن نفسه على
 الملك وحال كونه محتسبا اي طالبا لوجه الله وثوابه
 وحال كونه معلما اي يتيقن انه لا يفسد من ذلك
 الا ما كتب الله له اي قدر عليه ولعله غير باللام اشارة
 الي ان ما يصيبه له ثوابه اي ان له سييرا مشهيرا
 وان مات بغير الطاعون ولو في غير زمنه قال الشافعي واختره
 الحافظ بن حجر ان الميت به لا يستل بل مقتضى ما ذكره القرطبي
 ان سائر شهرا الاخر غير ابي كذلك وقد عد منهم من
 يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم مائة مرة ومن يقول
 في مرضه لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين اربعين
 مرة وان حج من مرضه صح مغفورا له ومن يموت غربيا ويموت
 وهو يطلب العلم

حديث الحادي والتسمون بعد المائة
 عن عائشة رضي الله عنها ان قريشا هو النضر بن
 كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد
 ابن عدنان ومن لم يلد فليس يترثني نعله السهلي وغيره
 واصل القرش اجمع وتقرشوا وتجمعوا وبذلك سميت قريش
 وقيل القرش دابة تسكن البروبه سميت قريش وقريشا
 ذكره في المصاح وقال العراقي في الفتنه

• ما قرئ من فالاصح فمصره جاعها والاكثر من النضر
 اسمهم اي احزنهم شتان بالهز ونزك اي حال المرأة التي سرفت
 الخنز ومية التي سرفت نسبة الى مخزوم بن يقظة بن قيس
 والقاف وبالظا المشالة بن مرة بن كعب بن بن ثوي واسمها
 علي العجاج فاطمة بنت الاسود بنت ابي اسد زوج ام
 سلمة وكانت سرفت حليبا وكان ذلك في غزوة الخندق

شبكة

الألمنة

وقتل ابوها كما فر يوم بدر وكان خلقه ليكرن خوف رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقاتل حتى وصل اليه فادركه حمزة
 رضي الله عنه وهو يكره فقتله واقتلوا معه بالما فقتلوا
 اي فقتل من يكلم فيها اي في شائنا ولاجلها رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقاتلوا ومن يجترى اي يجاسر
 عليه بطريق الادلال الا اسامة بن زيد ح
 بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة اي محبوب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وفي هذه متبينة ظاهرة لاسامة
 رضي الله عنه فكله اسامة فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم انتشف النزة فينبلا اسما على سبيل الانكار
 اي لا تشفع وجه النبي عن الشفاعة في الحدود اذ ابلغت
 الامام في حد من حدود الله عز وجل ثم قام فاخطب
 ثم قال انما اهلك الذين من قبلكم وروي الساي انما اهلك
 بنو اسرائيل والمصر على هذه الرواية مخصوص وهو الهلاك
 بسبب الحيابة في الحدود والافلام بخصر هلاكهم في حر السرقه
 انهم بفتح النزة كانوا اذا سرق فيهم النزي اي كبير
 القدر بما لهله او ماله تركوه واذا سرق فيهم الضيف
 اي حقر القدر ورثاثة حاله اقاموا عليه الحد واية
 الله فهو من الفاظ الفهم نحو عماله بفتح هزقة وتكسر
 وهي هزقة وصل وقد تقطع كما في النهاية وهزته وصل
 وتقطع وتفتح او تكسر والميم مضمومة وحكي الا خفت كرها
 مع الهزقة وهو مبتدأ خبر محذوف اي ايم الله تسمى
 لو حرف امتناع لامتناع اي لو ثبت ان فاصلة بنت
 محمد صلى الله عليه وسلم خصها بالذكر لانها انزاهه عنده
 سرقته فتمت يد هاتم امر صلى الله عليه وسلم

بقطع

بقطع يد المرأة فتمت وكان صلى الله عليه وسلم يصلح
 بعز ذلك وبرجمها ح
 حدث الثاني والتسعون بعد المائة
 عن ابن عمر رضي الله عنهما ان ابنا من بني عبد مناف
 قال ليما قال النبي صلى الله عليه وسلم في من ابي جملته فيحتاج الى جواب
 هو قوله حنق به رجل من بني اسرائيل او من غيرهم
 وقيل هو قارون من بني اسرائيل في عم موسى عليه الصلاة
 والسلام وقيل عمه بنو اسرائيل من الخيلاب الى والمدراي
 التكر والتجرا محابا حنق به فهو فتجمل بجيمان
 بينهما لام ساكنة اي يتحرك في الارض وعن ابن فارس
 هو ان يسبح في الارض مع اضطراب شديد وترافع من
 شق اي شق الى يوم القيمة ح

ح حدث الثالث والتسعون بعد المائة
 عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما حذر بنا للنسول
 ونايب الفاعل قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بنو اسرائيل اي من امور الدنيا الا اخذوا اميرها اي
 اسلمها وحيث كان المراد بالامر من ما ذكرتم يشكل قوله
 ما لم يكن اميرها اي من نصيبها الى الامم وانما يشكل لو كان
 الخير هو الله تعالى لانه يستعمله لا يجير في فعل الامم وغيره
 فان كان اي الاسر انما كان صلى الله عليه وسلم بعد
 الناس منه وما انتفع اي عاقب رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهك الاستننا منقطع
 اي لكن اذا انتهكت حرمة الله بضم الحاء المهملة وجها حرم
 مثل غزوة وغزى اي ما يمنعه فعله قال في المصباح انتهك
 حرمة الرجل نساؤها لا يجزاه فينتقم له اي الله بها اي

شبكة

www.alukah.net

بسببها واره صلى الله عليه وسلم يقتل عقبة بن ابى سفيان وعبد
الله بن خطلة وغيرهما من كان يؤذيه لانتهاكهم حرمات
الله تعالى فلم يمتنعوا على اذاه صلى الله عليه وسلم
وجعلوا وودى عدم الانتفاع على ما يختص بالمال قال
واما الرضى فقد اقتصرت على من تاراه
حديث الرابع والمتسمون بعد الماني
من جابر بن عبد الله قال قال جابر اخذت
حول المدينة وكان الذي اشار به سلمان الفارسي وضع الله
عنه فقال يا رسول الله انما كنا نبارس اذ احوضنا اخذنا
عليها فامرنا عليه الصلاة والسلام بحفر وعمل فيه بنفسه
ترغبنا المسلمون رايت النبي وفي نسخة رسول الله صلى
الله عليه وسلم يمشي ايضا من البطن من الجوع كذا في نسخ
المرق والدي في البخاري رايت بالنبي صلى الله عليه وسلم
يخصا اي جوعا فانكفات باليا وبالنبي انقلب
الى اسراي اسمها سهيلة فقلت هل عندك شيء
فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي
في البطن من الجوع تشد يداي خرجت الى جرابي اكسرتهم
فدعا قال في المصباح صاع النبي صلى الله عليه وسلم
الذي ياكله من اربعة امداد وذلك صاع ابطال وثلاث
بالبنادى وقال ابو حنيفة انه ثمانية ابطال لانه الذي تعامل
به اهل العراق وسبب الزيادة ما حمله الخطابي ان الجراح
ساوى له ابي كبر الصاع ووسم على هذا الاسواق للتسمير
حمله ما ذكر انتهى بلخصا من شمر ولما بهيمة تصفير
بهيمة بفتح الباء وسكون الهاء تطلق على الذكر والانثى من
اولاد الضميمة جها بهم مثلثة وتزوج البهيم بهام مثل

سرم

سرم وسهام افاده في المصباح واجن بدال ملة اي صفة
بالبيت فذبحتمها وطمعت اي ابري المشرك فزعت تكسر
الزاي اي اسرعت الى عناني وهي الداجن المتقدم قال في التريب
الضاق الاثر من ولما المزمع تتكلم سنة مؤنثة ام وقطعتها في
برمتها بضم الباء قال في المصباح البرمة النور من الجرد والجمع برم مثل
غرفة وقرق وبران ايض انتهى ثم ولت اي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقلت اي اسراي في الاقتصار بفتح التا
الضوئية والضاد المجهة اي لا تكسني ابري قال في المصباح
فضميمة يضا من باب فقع كسفة وفي التريب فضا
الشيء افضه فضا كسفته والفضة الغيب ولا تصححنا بين
خلقت اي اسر عيو بنا ولا تكسنا اي رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومن ممة حيث فسارته فقلت يا رسول
الله ذبحنا بهيمة لنا وطمعت صاعا من شعرك كان
عندنا فنحارنت ولة معك ففاد النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا اهل خندق زحما براقه شورا
بالخ غير موزاي طعنا ما يدعو النبي اليه كافي النهاية اف
ضباقة كافي القاموس ولهذه كلمة فارسية تكلم بها رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال في التريب وغيره حتى هلا بك
اي اقبلوا فتح اصلي الله عليه لا تزلن برمتكم اللام
اقلمت تزلون وفي روايه بالبعث المضمول هكذا لا تزلن
برمتكم بفتح اللام ومثله ولا تجزن مجنكم قال في المصباح
خبرته خبرا من باب ضرب حتى احيى اي احيان احي
تقدم وحي رسول الله صلى الله عليه وسلم تقدم
بضم الدال قال في المصباح قدمت القوم قدما من باب قتل مثل
تقدمتم ام ومثله في القاموس اي يتقدم التار حتى جئت

شبكة



سرى فقالت يا ربك اي فعل الله بك كذا وفعل بك كذا
 فقلت قد فعلت الذي قلت فاذا جعله مجيبا
 النبي فيه وبارك اي دعا بالبركة ثم قال اريد وفي نسخة
 ادعى يكون اسمها خا من رد فلما تم معه وانحرف
 بالقائه والوال الملة اي امر في والمرفي تسمى المفزحة من
 برمتكم وما تترنوها وشه الخ اي عدة من كان معه
 صلى الله عليه وسلم الي فانه بالله عز وجل حتى
 تترددوا ثم قالوا اي مالوا وان برمتنا جملة حالكة
 تنقطع بكسر العين المجهة اي لتصوت تارها وان عينا الخ
 كما هو وهذه من مخراته العظيمة واليه اشار النبي بقوله
 واطم الاثني زمان الخندق من ذون صاع ونهية في
 بعد انصراهم عن الطام من الكرم ما كان من طعام
الحديث الخامس والتسعون بعد المائة
 عن ابي سعيد الخدري وابي بصير رضي الله عنهما
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استخرج جبه هو
 مشووان بن قزينة من بني عدي بن النجار وعي حبيب
 اسم قرية كبيرة ذات حصون وسراخ على ثمانية بروج
 من المدينة الي جهة الشمال فمحت سنة سبع من الهجرة
 بم حبيب بن جندب التمر فمات رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في وبي نسخة اكل ثم حبيب بن جندب
 قال لا والله يا رسول الله ان ما جف من حبيب
 بالظلمة من غير ما يشاقه من غير ما يشاقه
 نضج الحنم وسكرن الخيم جوزت فعفى اي المزهر الذي ويطلق
 علي كل نوع من الخمر لا يعرف اسمه كافي الصباح
 منه اي الشرب

المليون واعلم الحديث السادس والتسعون بعد المائة
 عن ابي بصير رضي الله عنهما قال تزوج النبي صلى الله عليه
 وسلم من بنت الحارث الهلالية سنة سبع بعد خيبر وهي
 احدي امهات المؤمنين الاحدي عشرة المتفق عليهن ست
 قرشيات واربع عربيات واسرا ييلية واحدة فاولهن
 خديجة وهي ام اولاده صلى الله عليه وسلم الابراهيم فانه
 من مارية تزوجت قبل الهجرة بنحو ثلاث سنين وقد نكح
 بالحقون بن بوزن رسول تزوج سنين ثمة ثم تزوج سودة
 بنت زمعة بعد عقدها عابثة ودخل بها قبل عابثة وتزوجت
 بالمدينة في شوال سنة اربع وخمسين ثم دخل بعابثة في المدينة
 في شوال وهي بنت سبع سنين ولم يتزوج صلى الله عليه وسلم
 بتلا غرها واجها صلى الله عليه وسلم الا من بقية سابعه
 وما نكحها لمدينة سنة سبع وخمسين وهي وخديجة افضل امهات
 المؤمنين رضي الله عنهن ولبيصير
 قضائي المسابنت عمران فطاطة وخديجة ثم من قبل الله
 ثم حفصة بنت عمر سنة ثلاث من الهجرة ثم ام سلمة بنت عبد
 موت اي سلمة سنة اربع ثم ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان
 ابن حرب سنة ست وتزوج صلى الله عليه وسلم زينب
 بنت جحش زوجة الله اباهما فدخل عليها سنة خمس وهي اول من
 مات بعد صلى الله عليه وسلم بلدمية ثمان سنين
 وتزوج صلى الله عليه وسلم زينب بنت خزيمة الهلالية
 وجوزت بنت الحارث الخزاعية وتزوج صفية بنت يحيى
 ابن اخطب من منى فبارون صلى الله عليه وسلم عابثة
 سنة والنسب سنة في نظر والنظر وهي الاسرا ييلية
 وتزوج جميعونه المذكورة وكان حلالا علي للمهر فتولا ابن

شبكة



عياض وهو محرم مؤل بيان الردي للمرم مع ان من خصايصه صلي
 الله عليه وسلم ان يتلج وهو محرم قال في الصباح واحرم دخول
 واحرم دخول في الشهر الحرام او ومنه قول الشاعر
 قتلوا ابن عفان الخليفة محرمه جعله محرمه لان قتل في ذي
 الحجة قال الهروي ايام التشريف وفي اي دخل بها اي
 عليها قال في الصباح وبني بها الصلح وخريرا واصله ان
 الرجل كان تزوج بنات النبي صبا جدا وعمره ما يحتاج
 اليه او بني له ثلثا ثم كثر حتى كثر به عن اجماع وقال ابن دريد
 بني عليها وبني بها والاول اقصى فكانت جماعته وبه يرد
 قول الجوهري والمائة تقول بني باهله وهو خطا انتهى
 ويرده ايضا قول علي رضي الله عنه اردت ان ابني بفاطمة
 بنت رسول الله صلي الله عليه وسلم وقال الخافض بن حجر
 لامعني لهذا التعليل اكثر استحال النصفه وحسبك بقول

عائشة بني في يقول عروة بني بها
 بسرق قال في الترمذي بسرق ككثي ما بين التميم وبصر
 مرو وهو ابي التميم اقرن هناك امرس النبي صلي الله
 عليه وسلم بموتة وهناك مانت ودفنت ووجدت بخط
 والدي رحمه الله تعالى التناييت في سرق اكثر من التناييت
 وجنيز في حوز الصرف وعدمه وانشر البكري لعيس اللذاني
 الميراثه قد امتت مجاورته اهل المظيق واميد على سفي
 ويحتمل ان الصرف فيه ضرورة محروفة وقال في قوله
 وسرق مثا لثمت وفرح موضع قريب من التميم ووجه
 الله صلي الله عليه وسلم بموتة الجهالية في قوله
 وبني بها وتوفيت ودفنت او وكان الذي روي
 ابن عبد بنظير رضي الله عنه وكانت احتيا

الحديث السابع والستون في المائدة

في كتاب رضى الله عنه في
 سرية اسم لما يفتة من الجيش يبلغ اقصاه اربعا
 قلة شيخ الاسلام سميت بذلك لانها تخرج سرا وسود
 واقلها مائة وكثرها اربعمائة والمرد بها هنا مطلقا لجماعته وقار
 المصاح والمصرية قطعة من الجيش فعبلة بمعنى فاعلة لانها تترك
 حقيبه واجمع سرايا وسرايات مثل عطية وعطايا وعطيات
 واستخرج من انصاره هو عبد الله بن حنيفة المصير
 واستخرج من الانصار هو عبد الله بن حنيفة المصير
 وانه ان يجمع دغضب اي غضب عليهم ويسلم
 فاغضوه في شيء لغار يسا من
 بعد وحلم ان تليقوا قاروا في
 الهرة حضا جموا افعال وقروا ان

رعدوا بهزة وصل بال دخول
 سمن بعضا ويتولون قريبا
 عليه وسلم من سمن قالوا حنيفة
 في التميمي حدثت النار بالفتح زاد في التمام الكبر ومنه
 ابو حاتم شجر بالهم خود اذا اسكن لهبها وبقي جرها حارا
 فاذا طمئت قيل هدت انتهى وقال والدي في صحاحه
 حدثت النار خود من باب فقد مانت فلم يبق منها شيء وقيل
 اسكن لهبها وبقي جرها

اي النار التي اوقدوها
 ما بين اليها لا يفرم بطاعتهم اميرهم
 وولم يخرجوا منها
 حنيفة بن حنيفة اوقدوها في قوله ما خرجوا منها النار

شبكة

الألوكة

عاش وهو محرم مؤل بان الردي لم يم من خصايصه صلى
الله عليه وسلم ان يتاح وهو محرم قال في الصباح واحرم دخولهم
لاحرم دخل في الشهر الحرام او ومنه قول الشاعر
قتلو ابن عفان الخليفة محرمه جعله محرما لانه قتل في ذي
الحجة قال الهروي في ايام الشريفة وفي اي دخل بها آي
عليها قال في الصباح وبنيها الصلوة دخل بها واصلها ان
الرجل كان تزوج بنات النبي حينما جد كثيرا وعمره بما يحتاج
اليه او يفي له تكريا ثم كثر حتى كثر به عن الجماع وقال ابن دريد
بني عليها وبنيها والاول اقصع فكذلك جماعه وبه يرد
قول الجوهري والسامة تقول بنيها هله وهو خطأ انتهى
ويرد ايضا قول علي رضي الله عنه اردت ان ابني بفاطمة
سنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الخافظ بن حجر
لامعني لهذا التعليل في استحوال النصفه وحسبك بقول
عائشة بن بي وبقول عروة بن بهاة
سرف قال في الترمذي وسرفي ككتفي ما بين التميمي وبين
سرو وهو اب التميمي اقرن هناك اعرض الذي صلى الله
عليه وسلم بموتة وهناك مانت ودفنت ووجدت بخط
والذي رحمه الله تعالى التنايبت في سرف اكثر من التزكيت
وجيند فيجوز الصرف وعدمه وانشر البكري لعيس الكندي
الجزيرة قدامت مجاورته اهل العقيق واميد اعلى سرف
ويجوز ان الصرف منه ضروريه بحروفه وقال في مصنف
وسرف مثال تيم وقرح موضع قريب من التميمي وجه ترو
الله صلى الله عليه وسلم بموتة الهلالية في مرة انضامه
وبني بها وتوفيت ودفنت او وكان الذي زوجها
ابن عبد الله رضي الله عنه وكانت اختها

الحديث السابع والستون في المباحة
اي طالب رضي الله عنه فان
وت سر تيسم كفايعة من الجيش يبلغ اقضاه الربا
قاله شيخ الاسلام سميت بذلك لانها تخرج سرا وتودع في
واقلمائة واكثرها اربابها والزوبيا هنا مطلقا لجماعة وقار في
المصاح والمصرية قطعة من الجيش فعبلة بمعنى فاعلة لانها تترك
حقيقه والجمع سرايا وسرايات مثل عطية وعطايا وعطيات
او واستخرج من انصار هو عبد الله بن حنيفة السهمي
واستخرج من الانصار هو عبد الله بن حنيفة السهمي
ومره ان يطعمه فغضب اي غضب عليهم ولمسلم
فاغضبوه في شيء فقال ليس امرنا ان نغضبهم
عنه وحلم ان يطعموني قالوا اي قال في قوله بوصول
المنزلة خطبا جموا فقالوا قدروا فانوا
دخلوا بمنزلة وصل امر بالدخول
مسند بعضا ويقولون قريبا اي بنينا
عليه وسلم من النار قالوا حتى جمدت
في التميمي جمدت النار بالفتح زاد في التمامي الكسر ومنه
ابو حاتم تلمذ بالعلم خود اذا استكن لهيها وبقي جرها حارا
فاد اطميت قبل هدت انتهى وقال والده في مصاحه
خذت النار خود من باب فقد مانت فلم يبق منها شيء وقيل
استن لهيها وبقي جرها فكا
اي النار التي اوقدوها
طالبين انها لا تفرم بطاعتهم اميرهم
موتون ولم يخرجوا منها
دخلوا النار التي اوقدوها في قوله ما خرجوا منها النار

شبكة

الألوكة

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

عن أبي بصير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
أنه قال في شرح التفتوة في معنى الحديث قوله على
لسان منكم وخواتمكم مجموعة فإذا حصلت لكم الدلالة وتفرق القلوب
ومزكوه فإنه اعترض من أن يقرأه أحد من غير حضور القلب أو السنة
من ينسلي القان إليه حضور القلب والله اعلم

حديث الثاني يوم الاثنين
عن أبي بصير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
أنه قال في شرح التفتوة في معنى الحديث قوله على
لسان منكم وخواتمكم مجموعة فإذا حصلت لكم الدلالة وتفرق القلوب
ومزكوه فإنه اعترض من أن يقرأه أحد من غير حضور القلب أو السنة
من ينسلي القان إليه حضور القلب والله اعلم

في حال
الله ورسوله
صلى الله عليه وآله وسلم

شبكة



بارك الله على من
بن شافعيون ومن

باب في حلاله

في حلاله

الاولى حلاله

جاء الذي قال الله عليه وسلم

ولم يسم لار من غامر على

والصبيان من الله عز وجل

او للعداوة ويطرد من

لم تكن خلوة من ذلك

في ثوبه او في ثوب غيره

الله عليه وسلم في الاجنحة

يوخر على حرمه ويحرم

منه ذكرا او انثى

او ما جدي

الطلب في حلاله

في حلاله

حلاله في حلاله

بن شافعيون ومن

باب في حلاله

في حلاله

الاولى حلاله

جاء الذي قال الله عليه وسلم

ولم يسم لار من غامر على

والصبيان من الله عز وجل

او للعداوة ويطرد من

لم تكن خلوة من ذلك

في ثوبه او في ثوب غيره

الله عليه وسلم في الاجنحة

يوخر على حرمه ويحرم

منه ذكرا او انثى

او ما جدي

الطلب في حلاله

في حلاله

في حلاله

في حلاله

في حلاله

شبكة

الأمانة

www.alukah.net

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

شبكة

الأوكية

www.alukah.net

